مناقب أبي حنيفة

وتلاميذه أبي يوسف ومحمد رحمهم الله


بسم الله الرحمن الرحيم

مناقب أبي حنيفة رضي الله عنه

وتلاميذه أبي يوسف ومحمد رحمهم الله

تأليف: محرم بن محمد الزيلي القسطموني

تحقيق

محمد أديب الجادر

دار المكتبي

الطبعة الأولى

2016 - 1437

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع أو إخراج هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من أشكال الطباعة أو النسخ أو التصوير أو الترجمة أو التسجيل المرئي والمسموع أو الاختزان بالحاسبات الإلكترونية وغيرها من الحقوق إلا بإذن مكتوب من دار المكتبي.





دمشق - الشارقة - القاهرة
دمشق هاتف: 00963112248433 فاكس: 00963112248432 ص.ب: 31426
الشارقة هاتف: 0097165512262 فاكس: 0097165512264 ص.ب: 3309
Email:almaktabi@gmail.com
www.almaktabi.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وأفضل الصلاة وأتم التسليم على محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين

تختلف كتب تراجم الرجال مادة وأسلوبًا عندما تتناول بالتعريف والتأريخ والجرح والتعديل ونقل الأخبار عمن أرادت التحدث عنهم اختلافًا بيِّنًا فيما بينها، ويمكن إرجاع هذا الاختلاف إلى بابين:

الأول المؤلِّف: فكلٌّ مؤلفٍ ومشربه، وثقافته، وهدفه من سرد تراجم رجاله، فالمؤرخ يختلف عن النحوي، عن الأديب، عن الفقيه.

الثاني المترجَمُ: يختلف من حيث تناوله، ومن أية زاوية ينظر إليه، فقد يكون المترجَمُ واحدًا، ولكن الذين تناولوه من اتجاهات مختلفة ومشارب شتى، فأنت ترى المترجَمَ (زيد) عند النحوي، غير (زيد) عند الفقيه، غير (زيد) عن الصوفي، فكلٌّ اقتبس من (زيد) ما يريد بحثه ويؤيد وجهه نظره، وترك ما رآه فضلة من أقواله وأفعاله وقصصه.

وحتّى أصحاب المشرب الواحد عندما يتناولون شخصًا ما بالترجمة، يتناولونه حسب فكرهم وثقافتهم واهتمامهم، وما يجدونه أجدر بالتسجيل، فتجد المترجَم الصوفي الواحد مثلاً عند أبي نُعيم يختلف عند أبي عبد الرحمن السُّلمي، وكأنه غيره عند اليافعي أو النبهاني.

بل الأدهي أن المؤرخ الواحد عندما يتناول شخصًا محددًا، نراه يختلف بكتابة هذه الترجمة من مكان إلى مكان، ولو كان الكتاب واحدًا، فعبد الرؤوف المناوي ترجم لرجالٍ كثير في كتابه «الكواكب الدرية في مناقب السادة الصوفية» (الطبقات الكبرى).

ولمّا ترجم لهم ثانية في ذيله على كتابه الأول: «إرغام أولياء الشيطان بذكر مناقب أولياء الرحمن» (الطبقات الصغرى) نراه مختلفًا، وأحيانًا مغايرًا. بل وكأن المترجَم شخص آخر. ولا أدلّ على كلامنا هذا من ترجمة سليمان بن مهران في الطبقات الكبرى ١/ ٣٣٢ وفي الصغرى ٣١٥ فهو في الكبرى أربع صفحات بينما في الصغرى صفحة واحدة، مع اختلاف في الوصف والاستهلال.

فهو في الكبرى: الإمام المقرئ، الراوي المفتي، كان كثير العمل، قليلَ الأمل، وكان راهبًا ناسكًا، ومع عباده لاعبًا ضاحكًا.

أما في الصغرى فهو: العابد الزاهد، العالم العامل، المجتهد الورع. . .

وبعد، فهذا الاختلاف والتباين والزيادة والنقصان كلُّها تصبُّ في مصلحة البحث العلمي، والاستقصاء الشخصي، فكل ترجمة ذُكرت بأي مصدر كان هي زيادة وإضاءة قد لا نجدها في مصدر آخر.

ومن هنا جاءت الرغبة في إخراج هذا الكتاب «مناقب أبي حنيفة» يحدوني بذلك أمور.

الأول: هنالك الكثير من الأخبار والتعليقات والتواريخ لا توجد إلاّ بهذا الكتاب.

الثاني: يعتبر الكتاب بشكل من الأشكال صورة عن المستوى اللغوي والثقافي والاجتماعي والسياسي لرجال الفكر في القرن العاشر والحادي عشر من خلال مؤلف كتابنا هذا.

الثالث: إن هذا المخطوط هو جزء من تراثنا وثقافتنا شاء من شاء وأبى من أبي، علينا إخراجه، ووضعه بين يدي الباحثين والمحققين، أما الحكم عليه، ونقده فهي مرحلة ما بعد التحقيق والنشر.

المؤلِّف:

هو محرم بن محمد ابن أبي البركات الحنفي الزِّيلي السيواسي القسطموني أبو الليث.

ولا نجد أخبارًا عنه، ولا عن مشايخه، ولا عن تلامذته، فإن المصادر التي تحدثت عنه، لا تتجاوز أصابع اليد الواحد مع ضنٍّ بالمعلومات وشحٍّ بالأخبار.

وكل من ذكره قبلُ نسبَهُ إلى موطنه ومسقط رأسه زِيلة:

ـ حاجي خليفة في كشف الظنون ٨٦٨ قال عنه (زيلي).

ـ وكذلك إسماعيل باشا في إيضاح المكنون ٢/ ٣٨٩ و٧٢٧ نسبه فقال: (زيلي).

وأول من شكك بنسبته بروكلمان حيث قال في تاريخه ٩/ ٣٦٥: هو أبو الليث محرم [ورد في المطبوع: مجرم] بن محمد بن يزيد الزيلي (الزيلعي) القسطوني [كذا في المطبوع]. فهو لم يجزم أمره؛ بل شكك ومضى.

ثم أتى الأستاذ سليم الزركلي في كتابه الأعلام مخطِّئًا بروكلمان حازمًا أمره منتهيًا منه إلى: (الزيلعي) مستندًا إلى خطِّ المؤلف نفسه، وما سطرته يده في نسخة «مناقب أبي حنيفة» الموجودة في دار الكتب المصرية ٧٦٠ تاريخ، وقال في الحاشية عن تشكيك بروكلمان: وهو فيه [أي في كتاب تاريخ الأدب العربي] الزيلي، والصواب الزيلعي.

وكأني بالحبر قد فشا وطغى، أو أن يد مؤلفه في كتابه «مناقب أبي حنيفة» قد ارتعشت، فاختلط الأمر، واستشكل الحرف فما تبيّن الخيط الأبيض من الأسود، ولا وضح الطريق للوصول إلى الصواب.

والذي زاد من ظلمات الأمر أن أحدًا لم يحدد نسبته أهو زيلي أم زيلعي؟

واكتفى بضبطها ضبط قلم لا ضبط كلمة دون إرشاد أو توضيح لها.

أما الكتب الأخرى فخرجت علينا جامعة بين النسبتين دون ترجيح أو تمحيص.

وخير مثال عنها ما ذكره الأستاذ عبد الله الجبوري في مجلة المورد العراقية ٦/ ٢/ ٢٥٩ في مقاله عن فهرس المخطوطات المصورة المحفوظة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد فقال عنه: الزيلي (الزيلعي).

وما زلت في شكٍّ من أمري وحيرة في مذهبي حتى هداني الله إلى ترجمة ابن مؤلف كتابنا الوارد في كتاب هدية العارفين ١/ ٦٢٠، والذي جاء فيه: وهو عبد المجيد بن محرم الزيلي السيواسي الحنفي الصوفي مجد الدين ٩٧١-١٠٤٩: ولد ونشأ ببلده زيلة، وتولّى مشيخة الزاوية بعد عمّه بسيواس، ثم انتقل إلى القسطنطينية...

فأزل الغمة، وبيّن المحجة، فهو زِيليٌّ وليس بزيلعي.

فزِيلِة: مدينة في تركية الآسيوية (الأناضول) في ولاية ولواء سيواس تقع غرب مدينة توغاد على خط العرض ١٨ و٤٠ والطول ٥٤ و٣٥[1].

أما زيلع فهي كما قال ياقوت في معجم البلدان: جبل من السودان في طرف أرض الحبشة.

ولا يمكن أن يكون سيواسيًا نسبة إلى سيواس، وهي مدينة في تركية الآسيوية الأناضول، مركز الولاية واللواء اللذين يحملان الاسم نفسه على نهر قزل إرماق والتي تقع على خط العرض ٤٥ و٣٩ والطول ٠٢ و٣٧. ثم قسطمونيًا نسبة إلى قسطمون، وهي مدينة في تركية الآسيوية [الأناضول] مركز الولاية واللواء اللذين يحملان الاسم نفسه، على بعد خمسة عشر فرسخًا تقريبًا

---

(١) المعجم الجغرافي للأمبراطورية العثمانية ٢٨٨.

إلى الجنوب من البحر الأسود، على خط العرض ٢٢ و٤١ والطول ٤٧ و٣٣. ثم يكون زيلعيًّا. بل هو زيليٌّ كما أسلفنا.

أما عن سنة ولادته فعلمها عند الله، لا إله إلا هو.

مؤلفاته:

من متابعة الكتب التي ذكرت مؤلفاته نجد أن له جملة طيبة من المؤلفات في علوم شتى: التاريخ، الفقه، التفسير، التصوف.

ولمّا ذكره بروكلمان ٩/ ٣٦٥ جعله ضمن علماء بلاد الروم، في قسم علوم القرآن، رغم أنه لم يذكر أي مؤلف من مؤلفاته العائدة لهذا العلم.

ونتاجه الفكري يضم نوعين أدبيين: التأليف، والترجمة.

وإليك ما وجدته من مؤلفاته، وما قيل عنها:

١ـ إعراب الفوائد الضيائية لعبد الرحمن جامي المتوفى سنة ٨٩٨هـ وكتاب الفوائد هذا هو تلخيصٌ لشروح الكافية في النحو، تأليف ابن الحاجب المالكي المتوفى سنة ٦٤٦هـ، على أحسن الوجوه وأكملها مع زيادات من عنده. هدية العارفين ٢/ ٥، كشف الظنون ١٣٧٠.

٢ـ زلة القاري، وله عنوان فرعي: الوقف والابتداء. كشف الظنون ٩٥٥. وللكتاب نسخة خطية في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية في الرياض برقم ٣٢٢٢.

٣ـ ترغيب المتعلّمين: مختصر، جمعه من التفاسير والكتب المشهورة لترغيب الناس إلى العلم والحث على العمل، ورُتّب على عشرة مطالب: الأول: في الاعتقادات. الثاني: في فضل العلم. الثالث: في فضل المتعلم. الرابع: في اختيار العلم والأستاذ. الخامس: في بداية السبق. السادس: في التوكل. السابع: في الجد. الثامن: في الورع. التاسع: فيما يورث الحفظ

والنسيان. العاشر: في الرزق والعمر. وللكتاب نسخة خطية في بولون رقمها (٤٣٥). كشف الظنون ٤٠٠، ٨٨٨، تاريخ بروكلمان ٩/ ٣٦٥.

ـ رسالة الشيخ أو رسالة لترغيب الناس المتعلمين إلى العلم والعمل = ترغيب المتعلمين.

٤ـ رسالة «هو». لها نسخة خطية في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية في الرياض، رقم تسلسلي ١٠٦٨١٥. حفظ برقم ١٤٠٠٤.

٥ـ الرضاع محرم الجماع ملزم الانقطاع، وتُسمّى: رسالة (في أنَّ) الرضاع محرم... وهي على خمسة فصول: الأول: في دليل الحرمة بالرضاع. الثاني فيمن يحرم بالرضاع. الثالث: فيمن لا يحرم. الرابع: في حكم لبن غير الآدمي. الخامس: في المحرمات. أتمّها سنة ٩٩٠هـ. كشف الظنون ٨٦٨، هدية العارفين ٢/ ٥.

٦ـ القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع: ذكر فيه أربعين حديثًا. هدية العارفين ١٣٦٢.

٧ـ كنوز الأولياء ورموز الأصفياء: قال المؤلف رحمه الله: ثم لمّا جمعت بعض مناقب سراج الأمة وإمام الملة أبي حنيفة رضي الله عنه أردت أن أجمع مناقب بعض أولياء الله تبرُّكًا بذكرهم... فجمعت كتب مناقبهم، فوجدت بعضها بلسان تركيٍّ، وبعضها بلغة فارسية، فترجمتها بعبارة عربية؛ لكون قوانينها مصونة عن الخلل، وقواعدها مضبوطة عن الكلل، وغيّرت ترتيبهم عن ترتيب الأصل بحسب فضائلهم الظاهرة، وكراماتهم الباهرة، وبحسب تقدّم أوقاتهم، وترتيب وفاتهم.

هكذا أبان منهجه في تأليف الكتاب، فهو لم يستق من مصادر عربية، بل قام بترجمة مناقبهم من كتبٍ تركية وفارسية، ثم قدّم وأخّر.

كذا قال؛ لكنه حاد عن منهجة، ونسي ما خطت يداه، فلم يتبع تقدم أوقاتهم، ولا ترتيب وفاتهم، فهو يجعل إبراهيم الرقي المتوفى سنة ٣٢٦هـ قبل يوسف بن أسباط المتوفى سنة ١٩٦هـ. ومثل هذا كثير.

أما عن ترجمته للنص التركي والفارسي فإنه لم يترجم كل شيء عنهما؛ بل أبقى نصوصًا وأشعارًا في لغتها الأم، مما اضطرني للجوء إلى أهل الاختصاص لترجمة هذه النصوص.

ولقد ترجم في كتابه لسبعين علمًا من أعلام التصوف كلهم رجال خلا رابعة العدوية.

٨ ـ مناقب الإمام الأعظم: سيأتي الكلام عليه مفصلاً.

٩ـ ترجمة كتاب: نفحات الأنس للملا عبد الرحمن الجامي المتوفي ٨٩٨هـ. والكتاب في تراجم الصوفية، وله مقدمة في علوم القوم. هدية العارفين ٢/ ٥.

١٠ـ هدية الصعلوك شرح «تحفة الملوك» لزين الدين محمد بن أبي بكر الرازي في الفقه الحنفي. وللكتاب أكثر من خمسين نسخة خطية منها ثلاث نسخ في المكتبة الظاهرية، أرقمها (٢٦) في (١٩٣) ورقة، و(٦٦٤٣) في (١٥٨) ورقة. و(١٢٨٠٧) في (١٣٥) ورقة.

ولعلّ هذا هو الكتاب الوحيد الذي طبع لمؤلفنا، وقد تمّ طبعه في قازان عام ١٨٩٥م باعتناء شمس الدين حسين أبو علي.

ـ الوقف والابتداء = زلة القاري.

وفاته:

وكما لم تسعفنا المصادر ولا المراجع بصحة نسبته إلاّ بعد لأي، كذلك تتخبّط هذه المراجع في ذكر وفاته، فقد جاءت وفاته في:

١ـ كشف الظنون ٨٦٨: في جمادى الأولى سنة ٩٧١ إحدى وسبعين وتسع مئة.

٢ـ كشف الظنون أيضًا ٨٨٨ و١٣٦٣: في سنة ٩٨٣.

٣ـ إيضاح المكنون ٢/ ٣٨٩: في سنة ١٠٠٠.

٤ـ تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ٩/ ٣٦٥: نحو سنة ١٠٠٠، وجاء في حديثه عن كتاب مناقب الإمام الأعظم نسخة القاهرة: ورد أنه انتهى منه سنة ١٠١٦هـ ـ١٦٠٧م.

٥ـ الأعلام للزركلي ٥/ ٢٨٤: توفي بعد ١٠١٠هـ ـ ١٦٠١م. معتمدًا على مخطوطة الظاهرية من كتاب مناقب أبي حنيفة: أنها بلغت على يد مؤلفها سنة ١٠١٠هـ.

٦ـ معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة: سنة ١٠٠٠هـ ـ ١٥٩٢م.

ولا يمكننا الجزم في سنة وفاته، ونظن أنه كان حيًا سنة ١٠١٦ اعتمادًا على نسخة القاهرة لكتاب مناقب الإمام كما ذكر بروكلمان.

* * *

مناقب الإمام أبي حنيفة وتلاميذه أبي يوسف ومحمد: كتاب ألّفه بعد أن طلب مؤلفُ كتابنا ذاته من الشيخ شمس الدين الزيلي السيواسي أن ينظمَ مناقبَ أبي حنيفة، فأجابه بنعم، ولكن يرجو أن يسبق إلى جمع مناقبه منثورة حتى يأتي بها منظومة منشورة، فسعى إلى جمعها.

ولم يكتف صاحبنا بذكر مناقب الإمام الأعظم، بل أضاف إليها مناقب صاحبيه يعقوب ومحمد بن الحسن، كذا قال في مقدمة كتابه؛ ولكنه أضاف لهذا وهذين مناقب كلٍّ من الإمامين أحمد بن حنبل، والشافعي.

فيكون قد فاته في كتابه هذا كلٌّ من تلميذ أبي حنيفة الثالث زفر، وصاحب المذهب الرابع الإمام مالك.

وقد أقام كتابه على خمسة عشر بابًا، إضافة إلى بابٍ جعلهُ ملحقًا هو: المذهب المختار.

المخطوطات المعتمدة في التحقيق:

بداية وقبل الحديث عن المخطوطات لا أجد بدًّا من الترحم على الأستاذ محمد رياض المالح الذي أهداني نسختي الكتاب محتسبًا الأجر والثواب من الله، باذلاً العلم، مؤثرًا العاقبة، فجزاه الله كل خير، وجعله من جملة الأتقياء الأصفياء أحباب الرحمن.

مناقب الإمام أبي حنيفة وتلاميذه أبي يوسف ومحمد: اعتمدت في إخراج النص على مخطوطتين:

الأولى: مخطوطة الظاهرية ذات الرقم (٦٠٩٠) وتقع في (٤٥) ورقة، في كل صفحة ثمانية عشر سطرًا. وهي نسخة تامة كتبت بخط نسخ عادي، على هامشها كثير من الملاحظات والحواشي، وهي من نَسْخِ: حافظ علي الشهير بالفرائضي، انتهى من نسخها في يوم الثلاثاء السادس والعشرين من ربيع الأول، سنة اثنتين وثمانين ومئة وألف.

وقد رمزت إليها بحرف (ب).

الثانية: نسخة رمزت لها بحرف (أ) ـ وكأني بها قد كتب جلُّها بخط المؤلف ـ لم أدر مصدرها، كونها جاءت هدية من الأستاذ محمد رياض المالح رحمه الله لم يذكر في بدايتها أية معلومة تفيد كشف هويتها، كذلك ولم يذكر في نهايتها تاريخ نسخها، ولا اسم ناسخها، وإنما جاء فيها: وقد بلغ مناقب الأئمة بالإتمام على يد مؤلفه أبي الليث محرّم بن محمد الزيلي في أول شهر رمضان المبارك من شهور سنة عشرٍ وألف..

والنسخة مدشوته مضطربة، فيها تقديم وتأخير، وقد كتبت بيد أكثر من

ناسخ ـ إن سلمنا أنها لم تكتب بيد صاحبها ـ فهي من الصفحة الأولى، وحتى الصفحة ٤٦/ب كتبت بيدٍ مغايرة لما كتبت به بقية النسخة حتى نهايتها. وعدد صفحاتها: (٤٩) صفحة. وفي كل صفحة واحد وعشرون سطرًا.

وخطها خط نسخ عادي، خالية الهامش من أية كلمة شرح أو معارضة.

وللكتاب نسخ كثيرة، ذكر منها بروكلمان في تاريخه: نسخة السليمانية ٨٤٠، نور عثمانية ٣٤٢٥، فاتح ٥٣٢٨، انظر Spies BAL 4, b، القاهرة قوله ٢، ٨/٤٢٧.

* * *

ولا بدّ في النهاية أن أقول عن هذا الكتاب ومؤلفه شيئا عمّا كابدت وعانيت من تحقيقه، فالكتاب عليه بعضٌ من الملاحظات.

اتبع المؤلف رحمه الله أُسلوب الترجمة الحرفية، ولم يراع قواعد العربية ولا أسلوبها، فأتى الكتاب ركيك الجملة، مبهم العبارة، لا يحتاج لإعمال فكر حتى يُعرف أن صاحبه أعجمي، بعيد عن العربية، بل حتى عن لغة القوم واصطلاحاتهم، فلو أتينا بتعابير على سبيل التمثيل لرأيت صدق ما ذهبنا إليه:

التعبير	الصواب	الصفحة
١ـ كم سنة تكون مع العالم؟	كم سنة لك مع العالم؟	٤٥
٢ـ أمر لابن أبي ليلى	أمرَ ابنَ أبي ليلى	٧٣
٣ـ دفع ثوبًا بالقصار	دفع ثوبًا للقصار	٧٤
٤ـ أنه مسمومة	أنها مسمومة	٨٣
٦ـ لأباحث لعلمائك (في: ب) في علمائك	لأباحث علماءك	٨٣
٧ـ ابن ستة سنة	ابن ست سنوات	١٢٩

هذه مشكلة من مشاكل الكتاب، فما بالك بالتصحيف والتحريف وتغيير متن رواية الأخبار التي جاءت بالمعنى لا باللفظ. إضافة إلى تصحيف بالأسماء، مما أدى إلى صعوبة تخريج كثير من الروايات.

ولكن الكتاب من جانب آخر أعطى الباحث والقارىء فهمًا جديدًا لكثير من الشخصيات المترجمة.

فالكتاب جملةً لا يعتبر مرجعًا تاريخيًا يعوَّلُ عليه، ففيه كثير من الأخطاء في ذكر الأماكن، وتاريخ وفيات الرجال؛ لكنه يعتبر بحق وثيقة تاريخية تبيّنُ لنا نمطية فكر ذلك العصر، ودرجة جودة الترجمة وصدقها، وإلى أي مدى وصلت حالة التردي اللغوي عند بعض الأدباء.

وعود على بدء فإن للكتاب أهمية تاريخية لغوية اجتماعية زاد على غيره من كتب الطبقات أحداثًا وأخبارًا. جعلته مختلفًا عن هذه الكتب، متفردًا في كثير من التراجم عنها.

عملي في إخراج الكتاب:

وددت لو أخرجت كتابنا هذا مع كتاب (كنوز الأولياء ورموز الأصفياء) في مجلد واحد، ولو تم هذا لكان له مسوغه وأسبابه، والتي منها:

١ـ وحدة الموضوع والهدف: فكلٌّ منهما في مناقب الرجال، وتبيين آثار القوم، وهذا ما أشار إليه المؤلف لمّا قدم لكتابه «كنوز الأولياء» بقوله: ثم لمّا جمعتُ بعض مناقب سراج الأمة وإمام الملة أبي حنيفة رضي الله عنه، أردتُ أن أجمعَ مناقبَ بعض أولياء الله تبرُّكًا بذكرهم... بل هناك رابط بينهما في كثير من الإحالات.

٢ـ المؤلف: كلا الكتابين لمؤلف واحد، اتبع فيهما نفس الأسلوب ومشى على نفس النهج.

ولكن لأسباب فنية، ولفصل المؤلف ذاته ما بين الكتابين وجعل كل كتاب على حدة، آثرت عمل المؤلف على رغبتي. مع ما بينهما من شدّة اللحمة، ووشيجة النسب، فلا يمكن فصل أحدهما عن الآخر. لأن كلاً منهما يتمم الآخر فيبدوان كتاباً واحداً لا غير.

أما الأمور الفنية في التحقيق فما زدت في عملي شيئًا ممّا تعارف عليه أهل هذا الفن من الترقيم والتفصيل، والتخريج، والفهرسة.

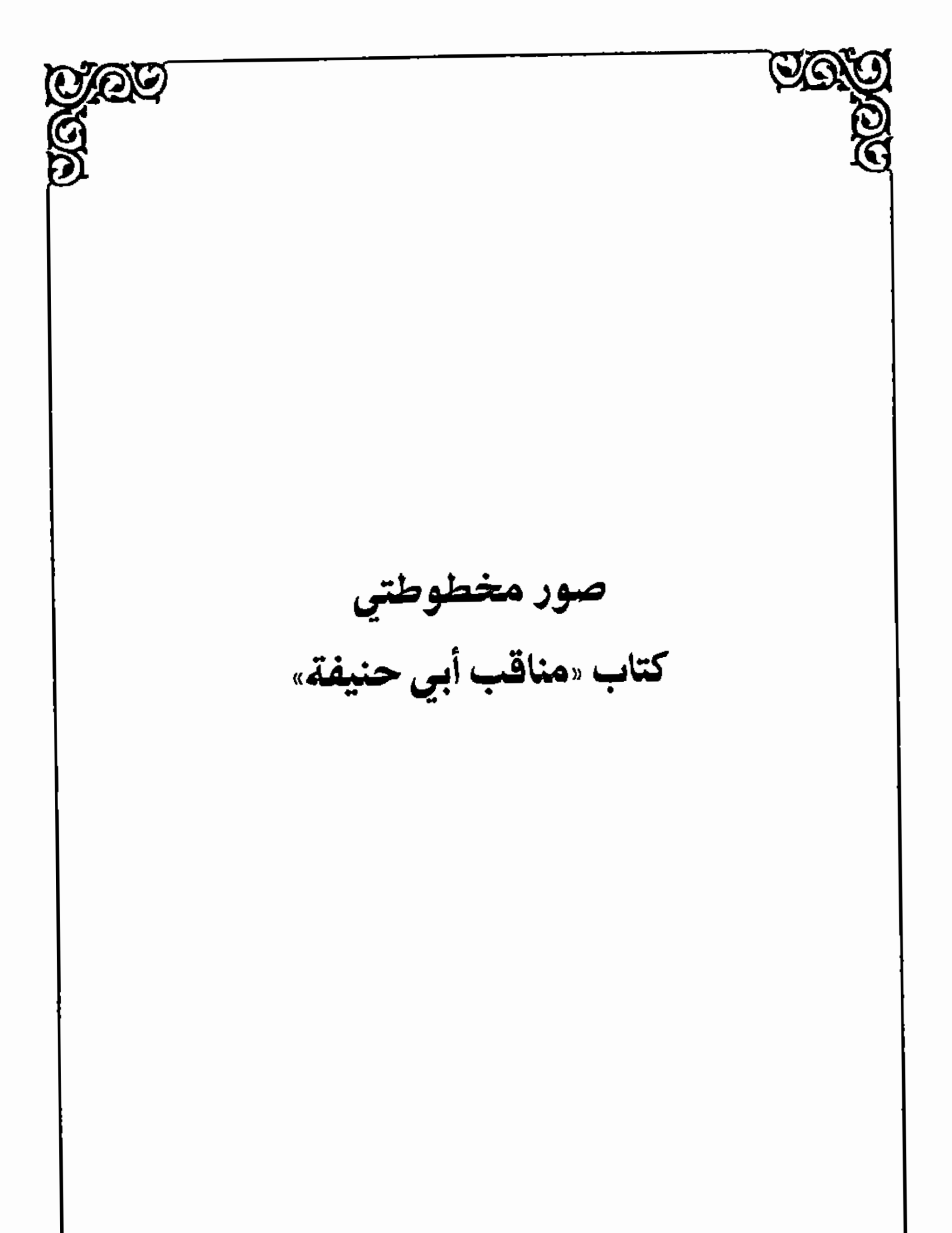
ولما كان الموضوع واحداً ما بين كتابي (كنوز الأولياء ومناقب أبي حنيفة) والمؤلف كذلك الأمر واحد فقد جعلت المقدمة في كليهما تكاد تكون واحدة.

إلا ما لا بد من التخصيص والانفراد.

وختامًا أشكر كلاً من الدكتور حمزة حمزة على ترجمة الأبيات عن اللغة التركية، والأستاذ الباحث العراقي يوسف الهادي على ترجمته الأبيات عن اللغة الفارسية.

اللهم لك الحمد ولك الشكر، فأنت المقصد، ولك الأمر.

محمد أديب الجادر



صور مخطوطتي
كتاب «مناقب أبي حنيفة»

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا مقتديا بافخر خيار العلماء ومقتصيا
آثار الفقهاء الذين اشتغل بافكاره الصائبة اهل الظلال
[illegible] انوار الشريعة الشهباء فاتبعنا المذهب الحنفية و
[illegible] السنية المحمدية وتبسط قواعد الاصول والا
حكام الشرعية واستنبط العلوم العلية المرضية حتى صار
[illegible] في مناهج الاهتداء وصار بدرا في مدارج الاقتداء
من الذين فضل الله مدادهم على دماء الشهداء ورجح
منامهم على قيام الجهلاء والصلاة والسلام على سيدنا
[illegible] محمد المبعوث الخير الامم وعلى آله وصحبه مدى ما
[illegible] الظلام مفاتيح الحكم وبعد فيقول العبد الفقير كثير التقصير
ابو الليث محمد بن محمد الزيلي غفر الله تعالى ذنوبهما وستر عيوبهما
الخفي والجلي لما كانت مناقب الامام الاعظم ذو مرتبة الهمام
الافخم وارث علوم المرسلين سراج المتقين سلطان
علماء المغرب والمشرقين وبرهان فقهاء العرب والعراقين
اولى المناقب واعلى المراتب التمست ممن له مهارة في انشاء
الخطب وبراعة في اختراع الكتب هو الاخ الاعز الاكرم
الشيخ شمس الدين الزيلي ثم السيواسي ابقاه الله تعالى
وايانا بقربه الانسي وقلت ايها الاخ الاعز الاكرم
لو انكم نظمتم مناقب ابي حنيفة رحمة الله [illegible] فاذا استمعت

و

الورقة الأولى من كتاب المناقب نسخة (أ)

في حقه ان الله يرسل في رأس كل مائة سنة من يحيي دين
الاسلام وسنتي كما تم وقد جاء في رأس المائة الثانية ابو حنيفة
كما تم وولا اختياره الامام الشافعي والحنبلي والثوري والحسن
البصري وغيرهم من العلماء الربانيين فصار حقية مذهب
اهل السنة والجماعة مجمع عليها باجتماع العلماء المجتهدين وهو
اقوى الحجج الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان
هدانا الله وقد بلغ مناقب الائمة بالاتمام على يد مؤلفه ابي
الليث محمد بن محمد الزيلعي في اول شهر رمضان المبارك
من شهور سنة ثلاثة وألف وهذه التاريخ المؤلف
المرحوم وقد وقع الفراغ من مناقب
الائمة بعون الله الملك العلي
ستر عيب كاتبه
الخفي والجلي

الورقة الأخيرة من كتاب المناقب نسخة (أ)

الورقة الأولى من كتاب المناقب نسخة (ب)

٤٥

[illegible] مذهب أهل السنة والجماعة حق وصواب

ومذهب [illegible] الفرق الضالة باطل وخطأ لا يحتمل الصواب [illegible]

[illegible] حقيقة مذهبهم

[illegible] حقيقة أهل

السنة والجماعة [illegible] عليهم [illegible] عليه الصلاة والسلام [illegible]

على ما أنا عليه وأصحابي [illegible] السمعية والعقلية

في إثبات [illegible] المذهب أبو حنيفة رحمه الله [illegible] قال

عليه الصلاة والسلام [illegible] رأس كل مائة سنة [illegible]

[illegible]

الورقة الأخيرة من كتاب المناقب نسخة (ب)

مناقب أبي حنيفة

وتلاميذه أبي يوسف ومحمد رحمهم الله

تأليف

محرم بن محمد الزّيلي القسطموني

كان حيًّا سنة ١٠١٦هـ

تحقيق

محمد أديب الجادر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعلنا مقتديًا بأثر خيارِ العلماء، ومقتضيًا بآثار كبار الفقهاء، الذي اشتغل بأفكاره الصائبة لإجلاء الظلماء[١]، واشتغل بأنوار الشريعة الشهباء، فأنشأ المذهب الحنفية، وأحيا السُّنة السَّنيةَ المحمدية، وبسط قواعد الأصول والأحكام الشرعية، واستنبط العلوم العملية المرعية، حتى صار صدرًا في مناهج الاهتداء، وصار بدرًا في مدارج الاقتداء[٢]، من[٣] الذين فضَّلَ اللهُ مِدادَهم على دماء الشهداء[٤]، ورجَّح منامَهم على قيام الجهلاء، والصَّلاةُ والسلام على سيدنا المرسل[٥] محمَّدٍ المبعوثِ إلى خيرِ الأمم، وعلى آله وصحبه مصابيح الظُّلم، مفاتيحِ الحِكم.

وبعد، فيقول العبد الفقير كثير التقصير أبو الليث مُحرَّم بن محمد الزيلي غفر الله تعالى ذنبَهما، وستر عيبَهما الخفيَّ والجليَّ: لمّا كانتْ منقبةُ الإمام الأعظم، ومرتبةُ الهُمام الأفخم، وارثِ علوم المرسلين، سراج[٦] الملّة والدين، سُلطان علماء العرب والشرقين، وبرهان فقهاء العرب والعراقين، أولى المناقبِ وأَعلى المراتب، التمستُ عمّن له مهارةٌ في إبداء الخطب، وبهارةٌ

---

(١) في (أ): لأجل الظلماء.

(٢) في (ب): وسار بدرًا من في مدارج الاقتداء.

(٣) جاء في هامش (ب): (من) للبيان منصوب المحلِّ مع مظنَّةٍ لوقوعه... مبيّنا لهيئة المفعول، أو من الضمير المستكن في (اشتغل) مُبيِّنًا لهيئة الفاعل، ويجوز أن يكون مرفوع المحلِّ بأن... المشدد المحذوف، تقديره: وهم الذين فضّل الله تعالى... إلى آخر.

(٤) في (ب): مداد الشهداء.

(٥) في (ب): سيد الرسل.

(٦) في (أ): سيراج.

في اختراع الكُتب هو الأخُ الأعزُّ الأكرمُ الشيخُ شمس الدين الزيلي ثم السيواسي آنسه الله تعالى وإيَّانا بقربه الأنسي، وقلت: أيُّها الأخُ الأعزُّ الأكرم[١]، لو أنَّكم نظمتم مناقب أبي حنيفة رحمه الله لتشرف[٢] به آذان المستمعين، وتقرَّ به أعينُ[٣] الحنفيين حتى يكون وسيلةً للدعاء بالخير، وتغتنم بصدقةٍ جاريةٍ في القبر. فأجابني بنعم، لكن نرجو أن نسبقَ في جمعِهِ منثورًا، ثم نأتي بسجعه منثورًا. فسعيت في طلبها حتى وجدتُ في مناقبه أجزاءً مندرسةً، وأوراقًا مُنكسرة ممحوة الخطبة، منطمسة الخاتمة. فصرفتُ جهدي في ضبط تصرفاتها[٤]، وربط متفرّقاتها، ثم ألحقتها مناقب كثيرة ممّا قرأتُ من الكتب من خصائله النفيسة، ومن فضائله الشريفة، وبعضًا من منقبة صاحبيه يعقوب، ومحمد بن الحسن، وجعلتها مشتملة على خمسة عشر بابًا:

الباب الأول: في نسب أبي حنيفة، وورع أبويه، وزيِّه وأخلاقه[٥].

الباب الثاني: في ابتداء حاله وورعه.

الباب الثالث: فيمن يلاقيه من الصحابة.

الباب الرابع: في فطنته وحسن فراسته.

الباب الخامس: في دعائه ومناجاته.

الباب السادس: في كونه محقًّا، وفي خوفه من الله تعالى.

الباب السابع: في أمانته وديانته.

الباب الثامن: في جلوسه للفتوى.

---

(١) في (ب): الأغر الأكرم.
(٢) في (أ): لتشرف إذاً.
(٣) في (أ): وتتقر به.
(٤) في (ب): ضبط تفرّقاتها.
(٥) في (أ): وذبّه وأخلاقه.

الباب التاسع : في فضائله .

الباب العاشر : في كراماته .

الباب الحادي عشر : في جوده .

الباب الثاني عشر : في قيامه بالليل وصلواته بالختم .

الباب الثالث عشر : في رؤياه، وما يراه الناس في منامهم .

الباب الرابع عشر : في سبب موته .

الباب الخامس عشر : في الأسئلة والأجوبة .

* * *

الباب الأول
في نسب أبي حنيفة رحمه الله وورع أبويه وزِيِّهِ وأخلاقه[1]

قال في «حقائق المنظومة»:

اعلم أنَّ النعمانَ علمُ الإمام الأعظم طيَّبَ الله مضجعه، وبرَّدَ مهجعَه، وأبا حنيفة كنيته.

---

(١) مصادر ترجمة الإمام الأعظم أكثر من أن تحصى، ذكرت ما رأيته الأهم:

طبقات ابن سعد ٦/٣٦٨، ٧/٣٢٢، طبقات خليفة ١٦٧، ٣٢٧، التاريخ الكبير ٨/٨١، التاريخ الصغير ٢/٤١، ٩٣، ضعفاء العقيلي ٤/٢٦٨، الجرح والتعديل ٨/٤٤٩، المجروحين لابن حبان ٣/٦١، الكامل لابن عدي ٧/٥، تاريخ بغداد ١٣/٣٢٣، جامع الأصول ١٥/٤٣٢، المختار من مناقب الأخيار ٥/٨٧، تذكرة الأولياء ٢٥٧، وفيات الأعيان ٥/٤٠٥، تهذيب الكمال ٢٩/٤١٧، سير أعلام النبلاء ٤/٣٩٠، تاريخ الإسلام ٦/١٣٥، تذكرة الحفاظ ١/١٦٨، ميزان الاعتدال ٥/٢٦٥، مرآة الجنان ١/٣٠٩، البداية والنهاية ١٠/١٠٧، تهذيب التهذيب ١٠/٤٤٩، النجوم الزاهرة ٢/١٢، طبقات الشعراني ١/٥٢، الكواكب الدرية ١/٤٦٩، شذرات الذهب ١/٢٢٧.

جاء في حاشية الجواهر المضية ١/٤٩:

كما ترجمه التقي التميمي في مقدماته لكتابه الطبقات السنية ١/٨٦ـ ١٩٥.

وذكر حاجي خليفة في كشف الظنون ١٨٣٦ـ ١٨٣٩ من ألّف في مناقب الإمام الأعظم، ومن ترجمه أثناء كتابه، وذيل عليه البغدادي في إيضاح المكنون ٢/٥٦٠ فذكر كتابين.

ومن التراجم المفردة المطبوعة في مناقب الإمام الأعظم:

مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة، لأبي المؤيد الموفق بن أحمد المكي الخوارزمي المتوفي سنة ٥٦٨هـ.

مناقب الإمام أبي حنيفة، لحافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب الكردري، ابن البزازي، المتوفى سنة ٨٢٧هـ.

وقد طبع هذان الكتابان معًا، سنة ١٣١١هـ في حيدرآباد، في مجلدين، كما طبعا في =

قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في أمّتي رجلاً اسمه نعمان، وكنيتُهُ أبو حنيفة هو سراجُ أُمّتي، هو سراج أمتي، هو سراجُ أمتي، وهو يُحيي دين الله تعالى وسنتي»[1]، فنعم من صدر اسمه وكنيته من طليقة الوحي، وسفير[2] الأمر والنهي، وكفى به شرفًا. انتهى.

وفي «المُصفّى» شرح المنظومة أيضًا عبَّر هذا المعنى بعبارةٍ أخرى، وقال: فطوبى لمن سمَّاه وكنّاه قبل وجوده أفضلُ الخلائق وسيدُ الرسل ﷺ، ومن

= مجلد واحد سنة ١٣٢١هـ في حيدرآباد أيضًا.

الخيرات الحسان في مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان، لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد بن علي، ابن حجر الهيثمي المصري المكي، المتوفى سنة ٩٧٤هـ.

وقد طبع هذا الكتاب بمصر، سنة ١٣٠٥هـ، ثم سنة ١٣٢٦هـ.

مناقب الإمام الأعظم، لعلي بن سلطان محمد القاري، المتوفي سنة ١٠١٤هـ.

وقد طبع ذيلاً للجواهر المضية، بحيدرآباد، سنة ١٣٣٢هـ.

وللمحدثين في ترجمة الإمام الأعظم جهود مشكورة، منها:

للشيخ محمد زاهد الكوثري: «تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب»، و«الترحيب بنقد التأنيب»، و«النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة».

للشيخ محمد أبو زهرة: «أبو حنيفة ـ حياته وعصره وآراؤه».

للأستاذ عبد الحليم الجندي: «أبو حنيفة بطل الحرية والتسامح في الإسلام».

للأستاذ مصطفى نور الدين: «المطالب المتينة في الذب عن الإمام أبي حنيفة».

للأستاذ سيد عفيفي: «حياة الإمام أبي حنيفة وفقهه».

(١) حديث رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٣/ ٤٥٩ وقال: قلت وهو حديث موضوع تفرّد بروايته البورقي. وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٤٨، قال القاري في موضوعاته الكبرى: هو موضوع باتفاق المحدثين. وانظر كشف الخفا ١/ ٣٣ (٥٣).

(٢) جاء في هامش (ب): السفير: الرسول المصلح بين تبليغ الأمر والنهي. صحاح. وقال عليه الصلاة والسلام: «... .. في أولاده، وأنا أفتخر بنعمان في أمتي، وكنيته أبو حنيفة» رحمه الله. والتتمة في التقويم.

سمّاه بنعمان، وكنّاه بأبي حنيفة، مُخبرًا عن الآتية بنور النبوة، ومدحَهُ بسراج الأمة قبل وجوده.

قال في «شرح المنظومة»: إنَّ أبا حنيفة رحمه الله النعمان بن ثابت بن كاوس[١] بن هُرْمز بن ملك شيبان من ملوك الأكاسرة، وإنَّ محمدَ بن الحسن الشيباني ابنُ عمٍّ أبي حنيفة رحمه الله لأنَّ محمد بن الحسن[٢] بن عبد الله بن كاوس بن هرمز بن ملك بني شيبان بن أنو شروان، وإنَّ هرمزَ قد أسلمَ على يد عمر رضي الله عنه. انتهى نقلها.

لكن رأيتُ في بعض الكتب من مناقب أبي حنيفة بأن أجداده من ملوك بني تيم الله بن ثعلبة حيث روى أحمد بن محمد المكّي عن عمرو بن حماد بن أبي حنيفة أنه قال: قال جدّي: أنا النعمان بن ثابت بن زُوطى. فإنَّ زوطى كان من أهل كابل، وهو ملك بني تيم الله. فرواية «الحقائق» و«المصفى» أوثق، ونصابها أتمُّ.

رُوي أنَّ أبا حنيفة رحمه الله قال: سمعتُ أنَّ أبي ثابتَ ذهبَ في حال صغره إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه زائرًا، فلمّا لقيه قبَّلَ رجليه، فدعا عليٌّ رضي الله عنه له بالبركة والعلم والصلاح ولذرّيته، ومن بركات دعائه رحمه الله وثمراتها كان أبناءُ ثابت وأسباطُهُ مستيقظين[٣] في زمانهم وقرونهم بالفقه والورع والإنصاف.

رُوي أنَّ النبيَّ ﷺ بيّنَ ذكاءَ أهل الفارس ومدحه حيث قال: «لو كان

---

(١) في (أ) و(ب): بن طاوس.
(٢) جاء في هامش (ب): وأدخل الألف واللام لا يجوز، إلا إن كان مشتركًا. أجيب: بأنهما للتعظيم لا للتعريف كلفظة: علقمة والحسن والحسين وغيرها.
(٣) في (ب): وأسباطه مستفيضين.

العلم[1] معلَّقًا بالثُّريا لناله رجالٌ من الفارس»[2]. قيل: فواحدٌ منهم أبو حنيفة. فأنشدَ فيه عبدُ الله بن المبارك[3]:

لقد عمَرَ البلادَ ومَنْ عليها إمامُ المسلمين أبو حنيفهْ

بآثارٍ وفقهٍ [عالياتٍ] كآياتِ الزَّبورِ على الصَّحيفهْ

فما بالمشرقينِ له نظيرٌ ولا بالمغربين ولا بكوفهْ[4]

فقيهًا كان للإسلام نورًا إمامٌ للأنامِ وللخليفهْ

فلعنةُ ربّنا أعدادَ رملٍ على من يبغضنَّ أبا حنيفهْ

فصل: رُوي أنَّ ثابت بن كاوس[5] رحمه الله كان في شبابته زاهدًا ورعًا، وكان يومًا يتوضَّأُ في جدولٍ، وجاءتْ تفاحةٌ بالماء، فأمسكها، فأكلها بعد الفراغِ من الوضوء، ثم تبزَّقَ، ورأى بزاقه دمًا[6]، قال في نفسه: فلعلَّ ما أكلتُهُ حرام، وإلاَّ لما تغيَّرَ بزاقي. فتبع رأسَ النهر، فوجد شجرةً تفاحُها مثلُ ما أكل، فطلب صاحبَها، فوجده، فقصَّ عليه القصة، فأعطاه درهمًا، وقال: اجعلْها في حلٍّ. فلمّا رأى صاحبُ التفاحة مرتبتَهُ وورعَهُ وصلابته في دينه بحداثة سنه، احتالَ عليه بالامتحان، فقال: لا أرضى بدرهمٍ ودراهمَ كثيرةٍ، ولو بألف. فقال: فبم ترضى؟ فقال الرجل: إنَّ لي ابنةً أكمه أبكم وأصم ومقعد ـ أي: لا ترى ولا تنطق ولا تسمع ولا تمشي ـ فإنْ قبلتها للزوجية أجعلُها في حلٍّ، وإلاَّ أخاصمُ بك يوم السؤال والحساب. فثبت ثابتٌ في الفكر ساعةً، ثم قال في

---

(١) في هامش (ب): وفي رواية «مشارق»: «لو كان الإيمان» بدلاً من «لو كان العلم».

(٢) أخرجه أحمد ٢/٤١٧، والبخاري (٤٨٩٨)، ومسلم (٢٥٤٦) والترمذي (٣٣١٠) و(٣٩٣٣) عن أبي هريرة.

(٣) وتنسب الأبيات إلى الإمام الشافعي أيضًا، انظر ديوانه ١٤٢.

(٤) في (أ) و(ب): ولا بالكوفة.

(٥) في (أ) و(ب): بن طاوس.

(٦) في (ب): ثم بصق، ورأى بصاقه.

نفسه: عذابُ الدنيا أسهلُ وينقضي، وعذابُ الآخرة أشدُّ وأبقى. فأجابَ بنكاحها[1]، وعقداه عند الشاهدين، ثم لمّا دخلَ عليها في الزفاف، استقبلته وقبَّلَتْ يده، فوجدها ماشيةً مُبصرةً، سميعةً ناطقةً حسناءَ، فاشتبه الأمرُ على ثابت، فقال: مَنْ أنتِ؟ فقالت: أنا زوجتُكَ بنتُ فلان. قال: وجدتُك على خلافِ ما وصفك أبوك! قالت: نعم، فإنّي كنتُ بعد ستة سنين لم أطأْ خارجَ البيت، ولم أنظرِ الأجانب ولم أسمعْ كلامَهم، ولم يسمعوا كلامي. فعرفَ ثابتٌ الحال، وقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾ [فاطر: ٣٤].

هيهات، لا يأتي الزمانُ بمثل ثابتٍ ولا بمثلِ صاحبته، فلا عجبَ أن يتولّدَ منهما ولدٌ في صورة الإنسان، وسيرة المَلَكِ، وعلم النبيِّ ﷺ حتى شاعَ مذهبُهُ في الأقطار.

رُوي أنَّ الإمام قال: لو لم يكن أبي ثابتٌ يبتلعُ اللُّقمةَ التي عضَّها من التفاحة لعالَ وحالَ[2] ذهني قدر ثلث ما كان الآن.

قال يحيى بن نصر: إنَّ أبا حنيفة كان أحسنَ الناس خَلقًا وخُلقًا، وأَلينَهُم كلامًا، وأفصحَهم مَنطقًا، وألذَّهم نعمةً، وأسخاهم نفسًا على ما يَملكُ، وكان وسط القامة، وله أذنان عريضتان، وهامةٌ عظيمة، وثنياه نابتان[3]، وكان إذا خرجَ من منزله يُعرفُ ريحه[4] قبل أن يراه الناس.

وقال: رأيتُ على الإمام رداءً فيه علمُ ديباج من جانبيه.

---

(١) في (أ): فأجاز بنكاحها.
(٢) في (ب): لطال وجال.
(٣) في (ب): وثنياه ناتئان.
(٤) في (ب): يعرف ريح المسك.

قال في «البزازية»[1]: كان الإمام يرتدي برداءٍ قيمتُهُ أربعمئة دينارٍ، وكان يقولُ لتلاميذه: إذا رجعتم إلى بلادِكم فعليكم بالثيابِ النفيسة.

قال أبو يوسف رحمه الله: كان الإمامُ صائنًا لنفسه ودينه، وكان حَمولاً وصبورًا، مجانبًا عن أهل الدنيا، وبذولاً للعلم والمال، مُستغنيًا عن الناس، وكان شديدَ الامتناع عن المحارم وعن فضول الكلام والطعام، شديدَ الرغبة بطاعة الله تعالى، طويلَ الصمت[2]، وكان إذا سئل يجيب بما علم والإقالةِ على النصوص، فإذا لم يجده يقول: لا أدري، وله خصالٌ حميدة لا تُحصى.

* * *

(١) البزازية: في الفتاوى: للشيخ الإمام حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب المعروف بابن البزاز الكردري الحنفي المتوفى سنة (٨٢٧هـ) وهو كتاب جامع، لَخَّصَ فيه زبدة مسائل الفتاوى والواقعات من الكتب المختلفة، ورجّح ما ساعده الدليل. كشف الظنون ١/ ٢٤٢.

(٢) في هامش (ب): فمن كان شأنه الصمت ودوام الفكر، فقد أُوتي الحكمة، ومن أُوتي الحكمة فقد أُوتي خيرًا كثيرًا.

الباب الثاني

في ابتداء حاله وورعه

قال في كتاب «تعليم المتعلم»[1]: كان أبو حنيفة بزَّازًا، دكَّانُهُ معروفٌ في دار عمرو بن الحارث بالكوفة، وإنّما تفقَّه بكثرة المطارحة والمُذاكرة في دُكَّانه، وكان يلتمس الكلام الذي يجب علينا معرفته حتى مهر واشتهرَ في فنِّ الكلام لما يأتي، ثم رجعَ إلى الفقه، وسببُ رجوعِهِ جاءتِ امرأةٌ إلى جمعيَّتِهِ، وسألتْ عن الميراث، ولم يقدرْ جوابها، فرجعتْ إلى حماد بن أبي سليمان، فأجابها، فرجعت إليهم، فقالتْ: تجلسون لعلمٍ لا ينفعُ مصالح المسلمين ودينهم.

ثم اختلف أبو حنيفة رحمه الله إلى مجلس حمّاد بن أبي سليمان حتى بلغ في الفقه مبلغًا لم يبلغْهُ غيرُهُ.

ولهذا قال الشافعي رحمه الله: الناسُ كلُّهم عيالُ ثلاثة؛ عيالُ أبي حنيفة في الكلام والفقه، وعيالُ مُقاتلٍ في التفسير، وعيالُ زهيرِ بن أبي سلمى في الشعر.

قال أبو حنيفة رحمه الله: لمّا شرعتُ طلب العلم حفظتُ القرآن أولاً لأستدلَّ به على الأحكام.

قال يحيى بن آدم: إنَّ في الأحاديث ناسخًا ومنسوخًا، وكان أبو حنيفة قد جمعَ أحاديث أهل بلده، ونظر إلى آخر قوله ﷺ وإلى آخر فعله ﷺ، فأخذ به ولم يعمل بالأولى.

---

(١) لم أجده في المطبوع من كتاب: «تعليم المتعلّم طريقَ التعلم» للإمام برهان الدين الزرنوجي. تحقيق عبد الجليل العطا دار النعمان للعلوم ١٤٢٥ـ ٢٠٠٤.

وكان الإمامُ بذلك فقيهًا في الدِّين، وكان يتلو كثيرًا قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ۝١٧ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾ [الزمر: ١٧ـ١٨].

قال سهل: لولا أنَّ أبا حنيفة يأخذُ بالثقة في الأدلَّة في الأولى ما استطاع؛ لما يمضي حكمه بالثقة.

ومن ورعه: أنه دخل حمامًا، ورأى رجلاً فيه بغير مئزرٍ، فغمض الإمامُ عينيه، فلمّا رآه الرجل قال: متى ذهبَ نورُ بصرك يا إمام المسلمين؟ قال: متى تركتَ الأدبَ والحياء. ففهم الرجل واتَّزر.

ومن ورعه: سُرقَ شاةٌ في محلَّتِهِ، فلم يشترِ اللَّحمَ من القصّاب مدةَ تعيش الشاة.

ومن ورعه: قال هارون الواسطي: أدركتُ ألفَ زاهدٍ زماني، ولم أرَ أورعَ من أبي حنيفة، فمررتُ يومًا في محلّته وهو جالسٌ في الشمس المهاجرة[١]، وعنده ظلُّ حيطي فلان[٢]، فقلتُ له: ما يمنعُكَ عن الظلِّ؟ قال: لي عليه مالٌ، فأخاف عن الربا، وقال النبيُّ ﷺ «كلُّ قرضٍ جرَّ نفعًا فهو ربًا»[٣].

ومنه: ما قال داودُ الطائيُّ: خدمتُ أبا حنيفة عشرين سنةً، وما رأيتُهُ يكشفُ رأسَهُ أو يمدُّ رجليه، فقلت له: يا أستاذ، لو مددتَ رجليك ساعةً في خلوتك لاسترحت. قال: أنّى نجدُ الخلوة من حضور ربِّي.

ومنه: ما رُوي أنَّه أصابَ ثوبَهُ نجاسةٌ قدرَ عدسةٍ كان يغسلها، قيل له: أنت قلتَ إنَّ قدر الدِّرهم من النجاسة عفوٌ، فلا تعمل بفتواك؟ فأجاب: ذلك الفتوى للعامة، وهذا تقوًى للخاصَّة.

---

(١) أي وقت الهاجرة، وفي (ب): الشمس الحارة.

(٢) في (أ) و(ب): حيطين فلان.

(٣) حديث رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده عن عليّ رفعه. قال في «التمييز» وإسناده ساقط. انظر «كشف الخفا» ٢/ ١٨٢ (١٩٩١).

ومنه: ما رُوي أنَّ الحجَّاج بنَ يوسف الظالم أَهدى إلى أبي حنيفة ألفَ نعلٍ، فلمّا كان الغدُ قال: رأيتُهُ يشتري نعلاً لأهله، فقلت: ما فعلتَ بتلك النِّعالِ؟ قال: قسمتُها بين الطلبة والمساكين.

* * *

الباب الثالث

في أسماء الصحابة الذين لقيهم الإمام

سبعةٌ من الرجال، وواحدةٌ من النساء، وهم: عبد الله بن أُنيس، وأنس بن مالك، وعبد الله بن الحارث، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن أبي أوفى، وواثلة بن أسقع، ومعقل بن يسار رضوان الله عليهم أجمعين.

قال في «البزازية» في أول كتاب الوقف: إنَّ أبا حنيفة رحمه الله سيّدُ التابعين؛ فإنّه قد حجَّ خمسًا وخمسين حجَّةً، ولقي في الحرمين الصحابة رضي الله عنهم، فضلاً عن التابعين[1] الذين اتبعوهم بإحسانٍ رضي الله عنهم ورضوا عنه.

ومنه: قال داود الطائي[2]: قال أبو حنيفة رضي الله عنه: حججتُ مع أبي في سنة أربعٍ وتسعين من الهجرة، وأنا ابنُ أربع عشرة سنة، رأيتُ فإذا شيخٌ قد اجتمعَ الناسُ عليه، فقلت لأبي: من هذا الشيخ؟ قال: هو رجلٌ من أصحاب نبيّنا ﷺ يقال عبد الله بن أُنيس. فقلتُ له: قدّمني إليه. فجعل أبي يفرّجُ الناسَ عنّي حتى دنوتُ منه، فسمعتُ يقولُ: قالَ النبيُّ ﷺ «حبُّكَ الشيءَ يُعمي ويُصمُّ»[3].

قال أبو يوسف: قال الإمام: لقيتُ في الحجَّةِ الثانية أنسَ بنَ مالك، وأنا

---

(١) في (أ): سيد التابعين الذين اتبعوهم...

(٢) في (ب): داود الطيالسي.

(٣) حديث رواه أبو داود (٥١٣٠) في الأدب، باب الهوى، وأحمد في المسند ٥/ ١٩٤، ٦/ ٤٥٠ عن أبي الدرداء مرفوعًا، وفي سنده أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي، وهو ضعيف.

ابنُ خمسةَ عشرَ سنين يقول: قال ﷺ: «الدالُّ على الخيرِ كفاعِلِهِ» وقال ﷺ: «واللهُ يحبُّ إغاثةَ اللهفان»[1].

* قال: اختلفتِ الروايةُ في سجدتي السهو، قال بعضُهم: بعد التشهُّدِ قبل السلام[2]، وقال أبو حنيفة رحمه الله: سألتُ أنسًا عنها، فقال: بعد السلام. وبه أخذ أبو حنيفة. وبالرواية الأولى أخذ الشافعي رحمه الله.

وقال مالك رحمه الله: إنْ كان السهوُ بالنُّقصان فقبل السلام، وإن كان بالزيادة فبعده. فقال: القاف بالقاف، والدال بالدال.

* وقال أبو يوسف: قال الإمام: حججتُ مع أبي في سنة تسعٍ وتسعين، فرأيتُ عبد الله بنَ الحارث يقول: قال النبيُّ ﷺ: «من تفقَّهَ في دين الله كفاه الله تعالى ما أهمَّهُ، ورزقَهُ من حيث لا يحتسب»[3].

* قال يحيى بن القاسم: قال أبو حنيفة: قال جابر بن عبد الله يقول: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، ما رُزقتُ ولدًا قطُّ. فقال ﷺ: «فلئن تُكثِر من الاستغفار والصدقة لتُرزقنَّ بهما الولدَ بإذن الله تعالى» قال: ثم لقيتُ الرجلَ بعد مدَّةٍ، فقلتُ له: ما شأنُكَ؟ فقال: رزقني الله تعالى ولدًا ذكرًا بكثرة صدقتي والاستغفار[4].

* قال أبو حنيفة رضي الله عنه: أدركتُ أيضًا عبدَ الله بنَ أبي أوفى أنَّه

---

(١) حديث رواه أبو يعلى في مسنده رقم (١٥٤١) ٧/ ٢٧٥ والبزار في كشف الأستار ٢/ ٣٩٩ (١٩٥١) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الدال على الخير كفاعله، والله يحبُّ إغاثة اللهفان» وفيه زياد بن عبد الله النميري وهو ضعيف.

(٢) في الأصلين: بعد السلام.

(٣) حديث رواه أبو حنيفة في مسنده صفحة ٢٥، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٣/ ٣٢، وعبد الكريم في التدوين في أخبار قزوين ٣/ ٢٦١ كلهم بزيادة عن هذه الرواية.

(٤) حديث ذكر في جزء عوالي الإمام أبي حنيفة (٥١) (تخريج الإمام شمس الدين يوسف بن خليل الدمشقي تحقيق خالد العواد دار الفرفور بدمشق ٢٠٠١).

يقول: قال النبيُّ ﷺ: «من بنى مسجدًا ولو كمَفْحَصِ قطاةٍ بنى اللهُ تعالى له بيتًا في الجنة»[1].

* قال أبو حنيفة رضي الله عنه أيضًا: أدركت واثلة بنَ أَسقع يقول: قال رسول الله ﷺ: «دعْ ما يَريبك إلى ما لا يريبك»[2].

* قال رضي الله عنه أيضًا: أدركتُ معقلَ بنَ يسار رضي الله عنه من الصحابة.

* قال يحيى بنُ معاذ: قال أبو حنيفة: سمعتُ عائشةَ بنتَ عجرة تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أكثرُ جند الله في الأرض الجراد، لا آكله ولا أُحرِّمُ أكلَه»[3].

* * *

---

(١) حديث رواه أحمد في المسند ١/ ٢٤١ عن ابن عباس، ورواه ابن ماجه في سننه (٧٣٨) في المساجد، باب من بنى لله مسجدًا عن جابر بن عبد الله.

ومَفْحَص القطاة: موضعها الذي تجثم فيه وتبيض، كأنها تفحص عنه التراب، أي تكشفه، والفحص: البحث والكشف. انظر النهاية.

(٢) حديث رواه أحمد في المسند ١/ ٢٠٠، والترمذي (٢٥١٨) في صفة القيامة، باب رقم (٦١) والنسائي (٥٧١١) في الأشربة، باب الحث على ترك الشبهات.

(٣) رواه عبد الكريم الرافعي القزويني في التدوين في أخبار قزوين ١/ ٤٣٨.

الباب الرابع

في فطنةِ أبي حنيفة وحسن فراسته

قال وكيع: رأيتُ أبا حنيفة وسفيانَ الثوري، ومِسْعَرَ بنَ كِدَام، ومالك بن مِغْوَلٍ، وجعفر بن زياد، والحسن بن صالح، وغيرَهم من أكابر الفقهاء والأشراف قد اجتمعوا في وليمةٍ كانت بالكوفة، وقد زوَّجَ رجلٌ لابنيه ببنتي رجل، فلمّا تمكّنَ المجلس جاءَ صاحبُ الوليمة أبو الغلامين، وقال: يا فضيحتاه، قد أَصابتنا مُصيبةٌ عظيمةٌ، فما المخلِّصُ منها يا معشرَ الفقهاء؟ قالوا: ما هي؟ قال: استحيي إفشاءَها؛ بل يجبُ كتمها. قال أبو حنيفة: ادنُ منّي واخفها. فدنا الرجل وأَسرَّ النَّجوى مشافهةً، وقال: قد وقعَ الغلطُ في العرسَيْنِ، فزفّتْ كلُّ واحدةٍ منهما إلى غيرِ زوجها. فأطرقَ الإمام رأسَهُ مُجتهدًا، فقال سفيان على الفور: لا بأس فيها، لأنّه قد حكم عليٌّ رضي الله عنه في مثله بأنَّه على كلِّ واحدٍ من الرَّجلين عُقْرٌ[1] بما أصابَ من المرأة، فيرجعُ كلُّ واحدٍ من المرأتين إلى زوجها الخاطبِ بعد استبراء رحمِ كلِّ واحدةٍ منهما على ماءِ الأول، ولا شيءَ عليهم غير ذلك. والناسُ يستمعون ما قاله سفيان، فاستحسنوه في حكمه[2]، فالتفت مِسْعَرٌ إلى الإمام الأعظم، وهو

---

(١) جاء في هامش (ب): العُقر: مهر مثل الحرة إذا وطئت بشبهةٍ منه. وفي القاموس: العُقْر بالضم: ديةُ الفرج المغصوب.

(٢) جاء في هامش (ب): أما ما قاله سفيان، إذِ المحذور فيه من وجوه:

[الأول]: لو كان الأمر على ما قاله سفيان تقع الفتنة بين الأخوين؛ لوطءِ كلّ واحدٍ منهما زوجة الآخر.

الثاني: إنه من افتضّ بكرًا، وذاقت عسيلته لا يقطع ميلها عنه أبدًا.

الثالث: يلزم الاستبراء والانتظار بكلٍّ منهما مدّة مديدة. =

ساكتٌ، وقال: يا نُعمان، ما بدا لك في هذه الحادثة؟ فقال سفيان: ما يقولُ أَحسنَ ممّا قلتُ[١]. فرفعَ الإمامُ رأسَهُ، وقال: احضروا شابين. فحضرا عنده، فقال لكلٍّ منهما: أتختارُ أن تكونَ المرأةُ التي زُفّت بها الليلة لك؟ قال: نعم. قال: فما اسمُ امرأتك التي عند أخيك؟ قال: فلانة. قال: قل: هي طالق منّي. فقال الغلام كذلك ـ أي هي طالق منّي ـ ففعلَ الغلامُ الآخرُ كذلك، ثم أرسلَ إلى العروسين: أتَختارانِ صاحبكما الليلة، أو الزوج الخاطب؟ فقالتا: اخترنا الذي صاحبناه؛ لا الخاطبَ الأول. فقال الإمام: لا عدَّةَ في الطلاق قبل الدخول. فخطبَ خِطبةَ النّكاحِ بإجازة العرسين في المجلس، وقال: فيما قيل محاذر لا تخفى. ثم قال: جدّدوا عرسًا آخر. فحسّنه الناس وعجبَ الفقهاءُ حسن تدبره وفطنته، وقام مِسْعَرٌ وقبّل رأسَهُ، وقال: تلوموني على حبّه![٢]

قال الطحاوي في فتوى أبي حنيفة: في هذه الحادثة لكلٍّ واحدةٍ من المرأتين صداقان؛ نصفُ صداقٍ[٣] بالدخول بالشُّبهة، وصداقٌ كامل بالنكاح المجدد، ونصف صداقٍ بالطلاق قبل الدخول من زوجها الأول.

* ومن حُسنِ فِراسته قال بشر بن وليد: جاء فتًى إلى الإمام، فقال: كنتُ خاطبتُ بنتَ رجلٍ متموّلٍ، فرضي لي، ثم يطلب منّي في مُعجّلها مالاً عظيمًا لا أقدرُ تحصيلَها، ونفسي لا تُريدُ المفارقة[٤]. فقال الإمام: استخرِ الله، اعط ما طلبوا منك، واستقرضْ بالغًا ما بلغ، واعط حتى تدخلَ على أهلك، فإنَّ الأمر سهلٌ بعدُ إن شاء الله تعالى. ففعلَ الرجلُ ما أمره الإمامُ، ثم لمّا أتى

= الرابع: لزوم العقر للأخرى عن مهر زوجته.

ولعلّ ما نُقل عن عليٍّ رضي الله عنه عدم إجازة العرسين غير الخاطب، تأمّل فيه.

(١) في (أ): ما يقولُ أحسنَ مما قلنا!.

(٢) في (ب): لا تلوموني على حبّه.

(٣) في (أ): هذه الحادثة صداقان، نصف صداقٍ بالطلاق. . .

(٤) في (ب): لا ترى للفارقة.

الدَّائنون[1] وعجزه عن الأداء، أَتى الرَّجلُ إلى أبي حنيفة وأخبرهُ إلحاحَهُم وعجزَهُ، فقال الإمام: قل لأهلِكَ: يا صاحبتي، قد ركبَ عليَّ الدَّين، ولا شيءَ على يدي، فما عرفتُ مخلّصًا إلا بفداء داري لبعضهم خفيةً، ثم نرتحلُ إلى خُراسان؛ فإنَّ العيشَ فيه أسهلُ، والكسبَ أيسرُ. فرجع الرجلُ أهله، فقال لها ما أمره الإمامُ، فأخذتِ المرأة تبكي وتجزع، فأرسلتْ إلى أُمِّها، وقالت: القصَّةُ كذا وكذا. فرجعتْ أمُّها، فأخبرتِ القصَّةَ إلى زوجها، فلمّا سمعَها وثبَ مُغضبًا، وجاء إلى أبي حنيفة، واستفتى فيه، فقال الإمام: وللزوج إخراجُ زوجته إلى حيث شاء. فقال الرَّجلُ: لا نرضى بذهابها به؛ بل نفرّقُها. قال: ولو لم يُطلِّقِ الرجل زوجته؛ فمن يقدر تفريقها؟ فقال الرجل: أيُّها الإمامُ، فما المُخلّص في إبقائه؟ فقال: لا طريقَ فيه إلاّ أن تردَّ ما أخذتَ منه حتى يُؤدّي دينَهُ، فيسلم. فرضي الرجلُ بذلك، فبذل كلَّ ما أخذَهُ منه، فحصلَ مرادُ الطرفين بالسهولة ببركة اجتهاد الإمام الأعظم رضي الله عنه.

ومن حسن فراسته:

قال أبو يوسف: جاء رجلٌ إلى أبي حنيفة، فقال: إنّي دفنتُ مالاً في بيتي، فنسيتُ موضعَهُ! فقال: أنا أحقُّ ألاّ أَدريه. فقال الرجلُ: إنّي أحسِبُكَ أَنْ تسرَّني بفهمك الصائب. فقال الإمام: قوموا بنا. فأتينا معه إلى منزله، فقال لنا: لو كان البيتُ لكم ومالُهُ، فأردتم دفنه، فبأيِّ موضعٍ تدفنوه؟ فنظرنا الجوانبَ والزوايا، فقال واحدٌ منّا: كنت أدفنُهُ ثمَّةَ. وقال آخَرُ موضعًا آخر، حتى قالوا خمسةَ أقاويل، ثم قال الإمام: لو كنتُ دفنتُهُ أَدفنُهُ ثمّة. فحفرَ الرجل ما أشارَهُ الإمام، فوجده ثمة، فحمدَ الله تعالى.

ومنها ما قال الإمامُ الحسنُ بنُ زياد: دفنَ رجلٌ مالاً في الصحراء، ثم نسيَ

---

(١) في (ب): ثمَّ ألحَّ الدائنون.

موضعَهُ، فطلبها أيامًا، فلم يجدْهُ، فشكا إلى أبي حنيفة، فقال: ليس هذا بفقهٍ حتى أفتي لك؛ ولكن قمِ الليلةَ وصلِّ إلى الغدِ؛ فإنّك ستذكرُهُ بإذن الله تعالى. ففعلَ الرجلُ، ولم يقمْ إلاّ أقلَّ من ربعِ الليل حتى ذكرَ أيَّ موضعٍ هو، ثم جاءَ إلى الإمام، فأخبر بمصادفته، فقال: لقد علمتُ أنَّ الشيطانَ لا يدعك أن تصلّي تمام ليلتك حتى تذكرَهُ، ويحك [لو] أتممت ليلتك بالصلاة[1] شكرًا لله تعالى.

ومنها ما قال أبو يوسف رحمه الله: كان لأبي حنيفة جارٌ مُتّهمٌ بالرفض، وكان يومًا يقول: كان عثمانُ يهوديًا. فأُخبر به الإمام، فقال لأصحابه: قوموا فناظر به. فحضرنا بابه، فخرج الرجلُ وأكرامَ الإمام، وقال: فيمَ جئتم يا إمام المسلمين؟ قال: جئنا لحاجةٍ. قال: بيّنوها وهي مَقضيّةٌ. قال الإمام: إنَّ فلانًا الحجّامَ يخطبُ ابنتكَ. فقال: يا سيدي، هل تجعلُ الحجّامَ كفؤًا لي؟ وهل يليقُ أن أكونَ صهرًا له؟ فقال: أَخبرْ أنَّ النبيَّ لمن زوّج[2] بناته؟ فقال: من عليٍّ وعثمان. فقال الإمام: أما تخافُ الله تعالى أنّك لا ترضى الحجّامَ لابنتك وهو مسلمٌ، وهل يرضى رسولُ ربِّ العالمين أن تكون ابنتُهُ تحت يهوديٍّ؟ ففطنَ الرجلُ ما قاله، فقال: رضي الله عنك وعن عليٍّ وعثمان يا إمام المُسلمين، وقد كنتُ في جهالةٍ بيِّنَةٍ، تبتُ ورجعت عن الرفض، ودخلتُ مذهبَ أهل السنة السنية، هذا ببركة تعريضِ الإمامِ الأعظم بفراسته.

ومن حُسن تدبيره: قال يحيى بن نصر: كنّا مع الإمام في سفرِ الحجِّ، ولم نجدِ الماءَ، فجاء أعرابيٌّ متعصّبٌ، ومعه ماءٌ قدر ما يكفي وضوءين، وكلُّنا عطاشٌ، وقد علم اضطرارَنا، فقال الإمام: بكم تبيع؟ قال: بخمسة دراهم[3].

---

(١) في (أ): ليلتك بالصلاة، لقمت شكر الله تعالى.

(٢) في (ب): ممن زوج.

(٣) جاء في هامش (ب): وذلك الدرهم العمري رضي الله عنه، فيصير بدراهم زماننا عشرين درهمًا، وبالدراهم المستعمل الآن عشرين درهمًا.

فماكَسَهُ الإمام وماكسَ به، فلم ينقصْ منها، فقلنا: يا إمام، إنَّك عيَّنتَ ماءً يكفي للوضوء بدرهمٍ، فنشربُ ماءَهُ ثم نعطه درهمين لا غير. فقال: دعوني. فأعطاه خمسة دراهم، فقضوا وطَرَهُم من الماء، ثم تآخى الإمام بالعرب، فقال: هل تأكلُ يا أخي من ذخائر السفر؟ قال: نعم يا سيدي. فأحضر الإمامُ من الأطعمة الدسمة والقديد والجبن المملوح، فأكله بالخمسة المبارك، فغلب عليه احتراقُ العطش، فقال: ضفني بشربة ماء. فلم يجدْ، قال: قلنا: عندنا بقيةُ الماء؛ لكنْ نحن نحوج منه، فماكس العرب في شرائه حتى ردَّ الخمسةَ بشربةِ ماء، ومضى سبيله، وهو يقول: ما أَخدعَ عيّارَ العراقَيْنِ المفرضين.

ومنها ما قال عبدُ الله بن المبارك: كنّا مع أبي حنيفة في سفر مكَّةَ، واشتُري لنا فصيلٌ سمين، فاشتهينا أن نأكلَهُ بالخلّ، فلم نجد وعاءً نصبُّ الخلَّ فيه، فتحيَّرْنا، فأُخبرَ به الإمام، فحفر حُفيرةً في الرمل، وبسطَ عليه السفرةَ، وأدخلَ فيها، فصارتْ كالقصعة، فاستحسنوه، فقال: الحمد لله الذي ألهمني بفضله.

ومن فراسته ما رُوي أنَّ فقيرًا له امرأةٌ حسناء كان يتأذّى فيها، فهاجر بها إلى الكوفة، وتمكّن في ناحيةٍ، وكان يكتسبُ نهارًا، ويأتي ليلاً بنفقة أهله[1]، وكان له كلبٌ يَحرسُها، فيومًا جاء منزله، فلم يجدْها، فطلبها، فقيل له: إنَّ فلانًا المكّيَّ كان تارةً يدخلُ على أهلك، فدلّوه، فتبدَّلَ الرجلُ على صورةِ السائل، فدخل عليها، فلمّا رأته عرفتْهُ، فقالت: اضربوا هذا السائل واطرحوه. فأتى الرجلُ القاضي ابنَ أبي ليلى، وقصَّ القصة، فأحضرهما القاضي، وسألها: لمن أنت؟ قالت: لهذا الرجل المكّيِّ. وهو يُصدّقها، فقال للفقير: هل لك بيّنةٌ؟ قال: أنا غريب. فاستحلفهما، وخلّى سبيلَهما، فأخذ الفقيرُ يبكي ويجزع، فقيل: اذهبْ إلى أبي حنيفة. فأتاه وحكى القصَّةَ، فأحضرَ الإمامُ خصميه، وسأل، وقال: هي امرأتي. وهي تصدّقُهُ، ثم قال للفقير: هل يعرفُكَ

---

(١) في (ب): بنفقه عياله.

أحدٌ من بلدك؟ قال: لا يَعرفني غيرُ كلبي. قال: أحضره. فقال للرجل: أحضر نسوة أخرى عندها. فلمّا جاءَ الفقيرُ بكلبه، قال له: أَيَّتهُنَّ امرأتُكَ؟ فأشارها، فقال: أرسل كلبَكَ. فأحسَّها الكلب برائحتها، فتبادر إليها ويمسح وجهَهُ إلى قدميها، ويحرّك إليته[١]، وتارةً يثبُ إلى وجهها نشاطًا[٢]، وأخرج الإمامُ تلك المرأةَ من بينهن وأبعدها، فتبعها الكلبُ، ولم يلتفتْ إلى غيرها، فقال: الكلبُ أَولى ممّن لا يعرف حقَّ الخبز؛ فلا يتركُ صاحبَهُ ولو أجاعه فرارًا أو طرده مرارًا[٣]، فقد ثبتَ أنّها زوجتُك، خذْ بناصيتها واسجنْها حيث تُريد. ثم أرسلَ ذلك الشقيَّ إلى أمير البلد، فقال: اضربْه ضربًا شديدًا، خذ من ماله ما لا يُعدّ، وتسجنه بالحبس المديد[٤].

ومنها ما رُوي أنَّ رجلاً غريبًا سلك بامرأته طريقَ الكوفة، فأدركهما شابٌّ طالبُ العلم، فرافقهما مَنَازلَ، فمالتِ المرأةُ إليه، فلمّا دخلَ الكوفة افترقا، فتبعتِ المرأةُ العالمَ، فاختصمَ الرَّجلُ بهما، فرافعا عند أبي حنيفة رحمه الله، وسأل البيِّنَةَ من الجاهل، فعجزَ عنها، ويقول طالب العلم: هي زوجتي. وهي تُصدّقُهُ، فقال الإمامُ للمرأة: كم سنة تكون مع العالم؟ قالت: سنتين. فناولها دواةً، وقال: صبّي فيها الماء. فأخذتْ وغمستها الماء وملأتها بالماء، فقال الإمامُ للجاهل: إنَّ الدواةَ والمِداد قد شهدا أنَّها زوجتُكَ، خذْ بذوائبها، وجُزْ إلى أين تشاء، ثم فركَ أُذنَ[٥] العالم وأدَّبه تأديبًا بليغًا، وخلّى سبيله.

ومنها ما قال شريك رحمه الله: كنّا في جنازةِ شابٍّ صبيحٍ مليحٍ لسيِّدٍ من

---

(١) في (أ): ويحرّك إليتها.
(٢) في (ب): إلى وجهها بإنشاط.
(٣) في (ب): أو طرحه مرارًا.
(٤) جاء في هامش (ب): لأن المُراد من البينة في الفقه وقوعُ العلم الضروري للحاكم، وقد حصل، إذ لا يخفى أن الكلب لا يتملّق بالأجنبي؛ بل يتملّق بمن أكل من عنده غداءً وعشيًا.
(٥) في (ب): ثم عرك أذن.

كهول بني هاشم، معنا سفيان الثوري، وابن شُبْرُمة، وابن أبي ليلى وغيرُهم من أكابر الفقهاء، فلمّا خرجتِ الجنازة من داره، خرجتْ أمُّه خلفَ الجنازة مكشوفةَ الرأس والوجه، وكانت هاشميةً، فزجرَها زوجُها، ولم تنزجرْ، فقال مُغضبًا: إن لم ترجعي فأنت طالق ثلاثًا. فقالت: لئن رجعتُ قبل أن أُصلّي[١] على ابني فكلُّ مملوكي عتقٌ، ومالي صدقةٌ. فصاح السيِّدُ: يا معاشر الفقهاء، شاوروا في بر اليمينين المتضادَّيْنِ. فلم يقدر أحدٌ أن يُخلّصه من هذه الورطة، والجنازةُ تمشي، ثم لمّا سمع أبو حنيفة وقوعَ اليمينين نادى بأن وضعوا الجنازة قبل أن يُدركوا المُصلّى، فوضعوها ثمّة، فصلّى عليه، فحملوها إلى قبره، ثم قال لأُمّه: إنّا لله وإنّا إليه راجعون، ارجعي إلى منزلك؛ فقد بررْتِ في يمينك. ثم قال للسيد: لا تُبالِ، فقد بررتَ في يمينك. فقال ابن شبرمة: باركَكَ الله يا نعمان، عدمتِ النِّساءُ أن يَلدنَ مثلك، فما عليك في العلم كلفة[٢].

ومنها ما رواه أبو يوسف رحمه الله أنه قال: جاء رجلٌ إلى أبي حنيفة رحمه الله، وقال: إنّي حلفتُ ألاّ أُكلّمَ امرأتي أو تتكلّمني هي، وحلفتْ بصدقةِ ما تملك[٣] ألاّ تكلّمني أو أُكلّمها[٤]. قال الإمام: أسألتَ عنها أحدًا؟ قال: نعم، سألتُ سفيان الثوري. فقال: من تكلَّمَ منكما صاحبه فقد حنث. فقال الإمام: كلِّمْها، فلا حنثَ عليك. فذهبَ إلى سفيان، وكان بينهما قرابةٌ، وأخبره، فجاء سفيان إليه مُغضبًا، فقال: تُبيحُ الفروجَ المُحرَّمة! فقال الإمام:

---

(١) في (ب): قبل أن يُصلّى.

(٢) جاء في هامش (ب): لأنّ اليمين مبنيٌّ على المتعارفِ، والمتعارفُ في صلاة الجنازة كونها في المُصلّى المعين الذي يُصلّى فيه على الجنائز عادة.

(٣) جاء في هامش (ب): فحوى الكلام يدلُّ أن المرأة انفعلت زوجها، ولا تتكلّم، فقال الزوج: واللهِ لا أُكلِّمُكِ ما لم تكلّميني. فحلفت بصدقةِ ما ملكته.

(٤) جاء في هامش (ب): اعلم أن كلمة (أو) ها هنا بمعنى (إلى) تقدير الكلام. قال لامرأته: واللهِ لا أُكلِّمُكِ إلى أن تُكلّميني. فعلّق عدمَ تكليمه إياها، لا عدم تكلّمها إيّاه، فلمّا قالت: كلُّ ما ملكتُ صدقةٌ إن لا تكلّمني، فقد كلّمته، وسقطت يمينه ويمينُها بذلك.

وما ذلك يا أبا عبد الله؟ فقال للرجل: أَعْد مسألتَكَ عليه. فأعادها الرجل، وأعادَ الإمامُ الجوابَ الأول، فقال الثوريُّ: من أين قلتَ هذا؟ قال: لمُشافهته باليمين بعدما حلفَ، كانت تَكلَّمَتْ له، وسقطت يمينُهُ، فإنْ كلَّمها فلا حنثَ عليه وعليها؛ لأنَّها تكلَّمت بعد اليمين، فتسقطُ اليمين عنهما، فقال السفيان: إنه لكُشفَ لك العلمُ عن أشياء، وكنّا ﴿عَنْهُ غَٰفِلُونَ﴾ [يوسف: ١٣].

ومن حسن ذكائه، قال أبو يوسف رحمه الله: لمّا بلغَ مذهبُ أبي حنيفة إلى طائفة الخوارج بأنه يثبت معرفة الربّ[١]، ولا يُكفِّرُ أحدًا بكبيرة[٢]، وأرسلتْ إليه وفدًا، قال: كنّا يومًا جلوسًا عنده إذ دخلَ عليه[٣] أربعون رجلاً من علماء الخوارج، وسلّوا سيوفَهم، وقالوا: يا أبا حنيفة، جئناك بمسألتين، فإن أجبتَ بما يُلائمُ مذهبنا فبها، وإلاّ يقع ما يقعُ الآن. فقال الإمام: أتريدون أن نتكلَّمَ بالإنصاف؟ قالوا: نعم. قال: اغمدوا سيوفكم؛ فقد هالني بريقُها[٤]. قالوا: كيف نُغمدُها ونحن نُريد أن نخضبَها بدمك. قال: حسبنا الله، تكلّموا ما تُريدون. فقالوا: ما تقولَ في جنازتَيْنِ؛ أَحدِهما رجلٌ شربَ الخمرَ، ومات سكران، والآخرُ امرأةٌ زنت، وتعلّقتْ بها نطفةُ الزنا، فلمّا ظهرَ حبلُها شربَتْ دواءً، فأسقطته، ثم ماتت الزانية في نفاسها، فما تقول فيهما؟ فقال الإمام: أَخبرونا، أَهما من اليهود أو من النصارى؟ قالوا: لا. قال: فمن أيِّ دينٍ كانا؟ قالوا: ممّن يشهدُ أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسول الله. فقال الإمام: أَيُقرّانِ

---

(١) كذا في (أ) و(ب). وظنّي أن العبارة: يثبت رؤية الرب عزّ وجلّ ـ أي يوم القيامة ـ، وهذا ما عليه أهل السُّنة والجماعة، فقد روى البخاري (٥٥٤) ومسلم (٦٣٣) وأبو داود (٤٧٢٩) عن جرير بن عبد الله قال: كنّا عند رسول الله ﷺ فنظر إلى القمر ليلة البدر، وقال: «إنكم سترون ربّكم عيانًا كما ترون هذا القمر، لا تضامُّون في رؤيته...».

(٢) في هامش (ب): فمذهب الخوارج أنّ مرتكب الكبيرة كافرٌ ليس بمؤمن، ومذهب أهل الحقّ لا يُخرج المؤمن من الإيمان، فشارب الخمر مؤمن عاص.

(٣) في (ب): دخل علينا.

(٤) في (ب): هابني بريقها.

بما جاء[1] من عند الله تعالى؟ قالوا: نعم. قال: أخبروني عن جملة هذا الكلام: أَهي منَ الكُفر أو من الإيمان؟ قالوا: هو من الإيمان. قال: أهو نصفُ الإيمان، أو ثلثه، أو ربعه؟ قالوا: لا يتجزَّأُ؛ بل هو كلُّ الإيمان. فقال الإمام: فما تسألون عنهما، وقد شهدتم واعترفتم أنّهما مؤمنيْنِ؟ فقال واحد منهم: دعه، أخبرنا أهما من أهل الجنة أو من أهل النار؟ قال الإمام: وأنا أقول ما قالَ نوحٌ النبيُّ في قومٍ أشقَّ منهما جرمًا، وهو: ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ﴾ [الشعراء: ١١٣] وأقول كما قال إبراهيم عليه السلام في قوم كانوا أعظمَ جُرمًا منهما، وهو قولُهُ: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦] وأقول ما قال عيسى عليه السلام في قوم كانوا أعظمَ جرمًا منهما وهو قوله: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] فقالوا: فرّجت عنّا دينَ العقيدةِ الفاسدة رضي الله عنك. ثم استغفروا الله وتابوا وتبرؤوا عن مذهب الخوارج، وصاروا من أهل السنة والجماعة، الحقُّ يعلو[2] ولا يُعلى.

ومنها ما نقل في «شرح المواقف» أنّه دخلَ جماعةٌ من القدريةِ على أبي حنيفة شاهرين سيوفَهم، فقالوا: أأنتَ قلتَ إنَّ الله شاءَ عن عباده الكفر[3]، ثم يُعذّبهم على كفرهم؟ فقال الإمام: تحاربون بسيوفكم، وتناظرون بقولكم؟ قالوا: تناظرنا بعقولنا. قال: فاجالسوا نتكلّم بكم، فغمِّدوا سيوفكم. فجلسوا. فقال الإمام: أَخبرونا: هل كان علمُ الله تعالى في الأزل عمّا يظهر في العبد من الكفر والإيمان؟ قالوا: نعم. قال: فإذا علم من عبده الكفرَ، فهل يشاءُ أن يحقِّقَ علمَهُ كما علم؛ أو يشاء أن يصيّر علمه جهلاً. فعرفوا صحّة مذهبه وبطلانَ مذهبهم،

---

(١) في (أ): أتعرّفوه بما جاء.

(٢) جاء في هامش (ب): لأنهم علموا مذهب أبي حنيفة وافق مذهبَ الأنبياء عليهم السلام، ولا يخفى أنّ الطعن لمذاهب الأنبياء كفرٌ، فزالت شبهتُهم في حقيقة مذهب أهل الحق.

(٣) في (ب): إن الله يشاء من عباده.

ورجعوا عن ذلك وتابوا، واختاروا مذهبَ أهل السنة السنية.

ومنها ما قال أبو يوسف رحمه الله: جاء رجلٌ إلى أبي حنيفة رحمه الله، وأصحابُهُ حوله، فقال له: يا إمام، ما تقولُ في رجلٍ قال: لا أرجو الجنَّةَ ولا أخافُ النار، وآكلُ الميتة، وأشهد بما لم أرَ، ولا أخاف[1] الله تعالى، وأتمتَّعُ بفرجٍ بلا نكاح، وأُصلّي بلا ركوعٍ وسجودٍ، وأُبغضُ الحقَّ، وأُحبُّ الفتنةَ، وكنت مصرًّا على هذه الثمانية؟ فقال الإمامُ لأصحابه: ما تقولون بهذا الرجل؟ فقالوا: ما رأينا رجلاً شرًّا شقيًّا من هذا الرجل. فتبسَّمَ الإمام، فقال: هو رجلٌ خيرٌ؛ بل هو وليُّ الله تعالى حقًّا، ثم قال: أما قولُهُ: (لا أرجو الجنة ولا أخاف من النار) فإنّه يرجو اللهَ، ويخافُ ربَّ النار لا منهما، وأمّا قوله: (ولا أخاف الله تعالى) أي لا يخاف ظلمَهُ وجوره ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]. وقوله: (آكل الميتة) فإنَّه يأكلُ السمكةَ بلا ذبحٍ، وقوله: (أصلي بلا ركوع وسجود) فإنّه جعل أكثر الصلاة على النبيِّ ﷺ بلسانه، ويداوم على صلاة الجنازة، ويدعو للأحياء والأموات، وقوله: (أشهد بما لم أر) فهو شهادةُ الحقِّ بأن شهدَ أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله، وقوله: (أبغضُ الحقّ) وهو يحبُّ البقاءَ بالطاعة في الدنيا، ويبغضُ الموتَ، وهو حقٌّ، قال الله تعالى ﴿وَجَآءَتْ سَكْرَةُ ٱلْمَوْتِ بِٱلْحَقِّ﴾ [ق: ١٩] وقوله: (أحبُّ الفتنة) فإنَّ القلوبَ مجبولةٌ على حبِّ المال والأولاد، قال الله تعالى ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَـٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] فاستحسن أصحابُهُ هذا الجواب، وقالوا: رضي الله عنه وعن أصحابه وأتباعه، وعمّن في مذهبه[2].

* * *

(١) في (أ): لا أرجو الجنة، ولا أخاف الله تعالى.

(٢) كذا في (أ) و(ب) علل سبعًا من أقواله، ولم يعلل الثامن وهو قوله: (وأتمتع بفرجٍ بلا نكاح) أي بلا عقد، فإنه يتمتع بجاريته.

الباب الخامس
في دعائه ومناجاته

قال حفص بن غياث: خرجتُ ليلةً بعد العشاء لأقومَ في المسجد، فإذا أبو حنيفة رضي الله عنه رأيته بثياب حسانٍ، وعمامةٍ عظيمة، وعليه طيلسانٌ يَفوحُ منه المسك، فظننتُ أنَّه يذهبُ إلى السلطان[1]، فتبعتُهُ لأنظرَ، وهو لا يشعرني، فيمشي على السكينة حتى دخلَ المسجدَ، فقلت: إنَّه يُصلّي الاستخارة، ثم يخرجُ إلى السُّلطان. فدخلت أثره ولم يحسّني، وتقدَّمَ في رويةٍ، وشرعَ الصلاة، وقرأَ بعد الفاتحة سورةَ البقرة، فلمّا أتمَّ قراءةَ سورة آل عمران، ولم يزل في القراءة إلى أن تمَّ سورةَ الكهف، فركع وسجد، ثم قامَ فقرأَ بعد الفاتحة سورةَ مريمَ، فلم يزل عنها إلى المعوّذتَيْن، وختم القرآنَ في ركعتين، فقارب طلوع الفجر، ثم دعا وخرجَ، ودخل بيته، وبدّلَ ثيابه، وخرجَ للفجر كسائر الناس، فقلتُ في نفسي: أهذا في هذه الليلة خاصَّةً، أم هو دأبُهُ في كلِّ ليلةٍ؟ فرصدتُ ليالٍ كثيرةً، فوجدتُهُ كذلك، فقلتُ له يومًا: قوَّاك الله تعالى يا إمامَ المسلمين، من أين حصَّلتَ هذه القدرةَ والاستعدادَ حيث لم تضعْ جنبَكَ في ليالٍ، وتدومُ إلى السحر، ففي النهار على التكرار والفتوى، وفي الليالي على القيام؟ فقال: دعوتُ اللهَ عزَّ وجلَّ بأسمائه على حروف أ ب ت ث ج في آيةٍ واحدةٍ من كتاب الله تعالى[2] أولها ميم

---

(١) جاء في هامش (ب): فسبب زِيِّ الإمام أنّه إذا أراد لقاء الملك تزيّنَ بما قدر؛ فإنّ الله تعالى مولى جميع الملوك، يليق القيام بحضوره بلباس نفيسة.

(٢) جاء في هامش (ب): وقال حفص بن غياث: صلّى أبو حنيفة رضي الله عنه صلاة الفجر بوضوء العشاء الآخرة أربعين سنة ـ وفي رواية: خمس وأربعين سنة ـ فقلتُ له: سألتُكَ بالله، =

وآخرُها صاد[1]، وعلى نسق الآية:

(م) اللهم، أنت منَّانٌ مُجيب، مؤمن مُهيمنٌ، مهلك متكبّر[2]، مصورٌ مُملي، مُعط مانع، مليكٌ متعال، مُسبَّحٌ ماجدٌ، مُحيي مميتٌ، معزٌّ مذلٌّ، مُقتدرٌ مبين، أسألُكَ رضوانك والجنة.

(ح) اللهم، أنت حيٌّ حنّان، حميدٌ حليم، حكيم حقٌّ، حفيظٌ حسيب، أسألُكَ رضوانك والجنة.

(د) اللهم، أنت ديّان دائم دافع، أسألُكَ أن تدفعَ عنّي شرَّ ما أُحاذر من الدنيا والآخرة، وأسألُكَ رضوانك والجنة.

(ر) اللهم، أنت ربٌّ رؤوفٌ، رحمنٌ رحيم، راحمٌ رقيب، رازقٌ رزّاق؛ فارزقني من حيث لا أحتسبُ ومن حيث أحتسب، أسألُك رضوانك والجنة.

(س) اللهم، أنت سليمٌ سلام، سميعٌ سامعٌ، تسمعُ دعائي، وتعلمُ سرّي وعلا نيتي، فلا تعرضْ عنّي، وسلّمني من الشرِّ كلِّه، أسألك رضوانك والجنة.

(و) اللهم، أنت واحدٌ واجد، وكيلٌ ولي، ودود وارث، وهاب وفيٌّ، أسألُكَ رضوانك والجنة.

= ما الذي قوّاك على ما أرى من طاعتك لله؟ قال: إنّي دعوتُ الله بأسمائه على حروف ألف باء تاء ثاء وهي في آيةٍ واحدةٍ من كتاب الله، وهي قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًاۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا﴾ [الفتح: ٢٩] أولها ميم وآخرها صاد، ومن دعا الله بها استُجيب له. فسألته أن يُعلّمنيها، فأملاها على نسق الآية ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ...﴾ بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم أنت منان.. إلخ.

(١) في هامش (ب): أراد الإمام آخرَ آية ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ حيث كان أولها ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ ولعل اسم الله الأعظم مكنون فيها من حيث شمولها جميع حروف الترجّي فيها، ومن حيث قال: فمن دعا بها استجيب...

(٢) في (أ): ملك متكبر.

(ل) اللهم، أنت لطيفٌ بالعباد، ترزقُ من تشاءُ بغير حساب، ارزقني مغفرةً من عندك، واجعلني من عبادك الصالحين، أسألك رضوانك والجنة.

(أ) اللهم، أنت الأوَّلُ والآخر، فوفّقني لما تُحبُّ وترضى، وجنّبني عمَّا تَسخطُ وتُبغض ولا ترضى[١]، اللهم إنّي أسألك رضوانك والجنة.

(هـ) اللهم، أنت هادٍ فاهدني بهداك، وأخرجني من الظُّلمات إلى النور، أسألُك رضوانك والجنة.

(ذ) اللهم، أنت ذو الجلال والإكرام، وذو القوة المتين، وذو البطش الشديد، وذو العرش المجيد، ذو الفضل العظيم، ذو المنِّ الجسيم، ذو الطَّول العميم، أسألك رضوانك والجنة[٢].

(ي) اللهم، أنت المكوّن، يكونُ منك كلُّ شيءٍ، وما كان فهو منك، كنتَ قبل كلِّ شيءٍ وتكونُ بعد كلِّ شيءٍ، أسألُك رضوانك والجنة.

(ن) اللهم، أنت نورُ السموات والأرض، مُنوّرُ النور وخالقه، وخالق كلِّ شيءٍ، أسألُكَ رضوانك والجنة.

(ع) اللهم، أنت عليٌّ عزيز، عظيمٌ عليم، عالٍ علاّم، عفوٌّ عدل، فاعفُ عنّي ما سلفَ من ذنوبي، ووفّقني فيما بقي من عمري لطاعتك، أسألُكَ رضوانَكَ والجنة.

(ش) اللهم، أنت شاكرٌ شكور، شاهد لا تغيب، شهيدٌ لا يَعزُبُ عن علمِك شيءٌ، تشهد سرّي وعلانيتي، وتعلمُ ضمير قلبي، ولا يخفى عليك شيءٌ من أموري، أسألك رضوانَك والجنة.

(ك) اللهم، أنت كافٍ كبير، كريمٌ كفيل، تكفّلتَ رزقَ العباد، ورزقَ كلِّ

---

(١) في (أ): ولا أرضى.

(٢) في (أ) حرف الذال قبل الهاء.

دابةٍ، وكفيتهم، فاكفني شرَّ نفسي وشرَّ الجنِّ والإنس، أسألُكَ رضوانَك والجنة.

(ف) اللهم، أنت فردٌ فعّالٌ لما تشاء، فتّاحٌ بالخيرات، فافتحْ لي أبواب فضلك ورحمتك، أسألُكَ رضوانَك والجنة.

(ب) اللهم، أنت بهيٌّ بريء، باعث بديع، أبدعتَ ما شئتَ، وكلُّ شيء دونك فانٍ، وأنت الباقي بعدهم، أسألُكَ رضوانَك والجنة.

(ت) اللهم، أنت توّابٌ تَرى ولا تُرى، وأنت بالمنظرِ الأعلى، تُبْ عليَّ توبةً نصوحًا، أسألُكَ رضوانك والجنة.

(ج) اللهم، أنت جبَّارٌ جميل جَوادٌ، فجدْ علينا برضاك عنَّا، أسألُكَ رضوانَكَ والجنة.

(غ) اللهم، أنت غفورٌ غفّار، غافرٌ غني، استغنيتَ عنَّا وعن العباد، وافتقرنا إليك، أسألُكَ رضوانَك والجنة.

(ض) اللهم، أنت المُضيء، بك الضوءُ، تضلُّ من تشاءُ، وتهدي من تشاء، فلا تُضلَّني بعد إذ هَديتني، أسألُكَ رضوانَكَ والجنة.

(لا) اللهم، أنت لاحقُ الخيرَ بالشر، والشرَّ بالخير، فلا تلحقْ خيري بشرّي، فأخرجني من الظُّلمات إلى النور، أسألُكَ رضوانَكَ والجنة.

(ث) اللهم، أنت ثابتٌ فثبِّتني في طاعتك، ولا تُخرجني منها، وثبِّتني بالقولِ الثَّابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة، أسألُكَ رضوانَك والجنة.

(ز) اللهم، أنت زاجرٌ، زجرتَ البحرَ عن البرِّ، وزجرتَ الشياطينَ عمَّن شئتَ، فازجر عنّي شياطين الجنِّ والإنس، أسألُكَ رضوانك والجنة.

(خ) اللهم، أنت خالقٌ خبير، خلقتني، وكلُّ شيءٍ خلقُكَ، فاختمْ لي بالخير والسعادة والشهادة، أسألُكَ رضوانَك والجنة.

(ط) اللهم، أنت طاهرٌ طاوٍ، تطوي السمواتِ والأرضَ كطيِّ السِّجلِّ للكُتب، طوّقني للعمل بطاعتك كما طوّقت الكروبيين[1] وحملةَ العرش، أسألك رضوانك والجنة.

(ظ) اللهم، أنت الظَّاهر، ظهرتَ فلا تُرى، وبطنْتَ فلا تخفى، وأنت بالمنظرِ الأعلى تُبْ عليَّ توبةً نصوحًا، أسألُكَ رضوانك والجنة.

(ق) اللهم، أنت قيّومٌ قادرٌ، قريبٌ قديم، قاهرٌ قهَّار، مُنَّ علينا بخيرِ القضاء والقدر، أسألُكَ رضوانك والجنة.

(ص) اللهم، أنت صمدٌ صادق، تصدَّقْ عليَّ بالجنة، وأعتقني من النار، أسألُكَ رضوانك والجنة.

[اللهم، صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

اللهم، ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١] برحمتك يا أرحم الراحمين][2].

* قال أحمد بنُ علي الفارسي رضي الله عنه: رأيتُ أبا حنيفة رضي الله عنه يُناجي ربَّه بهذه الكلمات ويقول:

اللهم، إنْ كان صغرَ في جنبِ طاعتك عملي، فقد كبرَ في جنب رجاك أملي.

---

(١) الكَرُوبِيُّون: سادة الملائكة، وهم المقرَّبون. النهاية لابن الأثير.

(٢) ما بين معقوفين ليس في (أ). وفي هامش (ب) ما نصه: قبل اشتهار الإمام بالفضل، والمناقب الحسن، وشيوع مذهبه في وجه الأرض، وبطلان كيد المتغلبة على من يناظره، وسهولة الأحكام والمشكلة النادرة له، وانقطاع نومه، وسهره الدائم، وقوته في بدنه من آثار الاسم الأعظم والدعاء الشريفة منه.

اللهم، كيف أَنقلبُ ـ إلهي ـ بالخيبة محرومًا، وظنّي بجودِك أن تقلبني[1] مرحومًا؟

إلهي، وإن أَوحشتني الخطايا من لطفك، فقد آنسني اليقينُ بكرمِ عطفك.

إلهي، كلُّ مكروبٍ إليك يلتجي، وكلُّ محزونٍ إليك يرتجي، سمع العابدون بجزيلِ ثوابك، فخشعوا، وسمع المُذنبون بسعةِ رحمتك، فطمعوا حتى ازدحم غياثُ العصاة من عبادك، وكثر منهم العجُّ[2] إليك بالدعاء في بلادك، فإن عفوتَ فبفضلك، وإن عذَّبتنا فبعدلك.

يا مَنْ لا يُرجى إلاّ فضله، ولا يُخشى إلاّ عدله[3]، فامح مثبتات العثرات، وهبْ لنا كثيرَ السيئاتِ بقليل الحسنات.

إلهي، إنْ كنتُ غيرَ مستأهلٍ بما أرجو من رحمتك، فأنتَ أَهلٌ أن تجودَ على المُذنبين من فضلك، فإن كان ذنبي قد أبادني، فإنَّ ظنّي بك قد أجارني، فلا تُؤاخذني بسوءِ عملي، ومتّعني بحُسنِ ظنّي وأملي.

إلهي، شرّفني بلقائك قبل اقتراب أَجلي، وأنشطني بجودِكَ بقبول عملي، أنت الذي لا تُباعُ نعمتُك بالأثمان، ولا يُكدَّرُ عطاؤك بالامتنان.

اللهم، استعملْ قلبي وبدني في طاعتك حتى لا أُحبَّ شيئًا يُوجبُ سخطك، واجعلْ زادي تقواك، وسَعْيي في مرضاتك، هبْ لي قوةً أجعلُ بها جميعَ طاعتك، وأُحصّل بها جميع مرضاتك، ووجِّه فؤادي إليك، ورغّبتي فيما لديك، واجعل أُنسي بأوليائك، ووحّشني من أعدائك، تفرَّدْ بحاجتي، وتولَّ كفايتي.

---

(١) في (ب): أن تقبلني.

(٢) العج: رفع الصوت والصياح.

(٣) لأن ما من امرئٍ يدخل الجنة إلاّ برحمة الله، ولو عامل اللهُ عبدَهُ بعدلِهِ لأدخله النار، ولو كان نبيًا.

اللهم، اجعلني من المُنقطعين إليك، متوكّلين عليك، مُريدين طاعتك، مُستأنسين بذكركَ ومحبَّتِك، واجعلْ لي حظًّا من كلِّ خيرٍ قسمته لأوليائك وأهلِ طاعتك، أسألُكَ سؤالَ مَنْ عظمَ جرمُهُ، وكثُرَ ذنبُهُ، وأساءَ نفسه.

إلهي، وسيِّدي[١]، أنت الكريم، والكريُم لا يُعاملُ عبدَهُ إلاّ بحسب أملِهِ، وأَملي منك أن ترحمني، وأنت أرحمُ الراحمين.

اللهم، اغفرْ لي ما شهدَ عليَّ الليلُ والنهار، واعف عني ما أتيتُ به من المُنكر والعار، واعصمني من عذابِ[٢] القبر والنار، واجعلني برحمتِكَ من الأبرار، وأَلحقني بالصالحين والأخيار، واغفرْ لي عكوفي على الذَّنبِ بالعشيِّ والأبكار، بعفوك يا عزيز يا غفَّار، بالنبيِّ المختار، وآله الأطهار.

وله أدعيةٌ مأثورةٌ أكثرُها مسطورة في باب الدعاء من «المشارق» و«المصابيح»، فاطلبْ منهما.

* * *

---

(١) في (أ): إلهي، سيد أنت.

(٢) في (ب): واعتقني من عذاب.

الباب السادس
في كونه محقًّا في خوفه من الله تعالى

قال الحسنُ بنُ العمَّار: كان أبو حنيفة رضي الله عنه، وابن أبي ليلى، وأنا عند الأميرِ خليفةِ الزمان، فسُئلنا عن مسألةٍ، فأجاب الإمامُ وابنُ أبي ليلى جوابًا واحدًا، وأجبتُ جوابًا آخر، فأمرَ الأميرُ بجوابهما وتركَ قولي، ثم تفكَّرَ الإمامُ ساعةً، ثم قال: أيُّها الأمير، الصوابُ ما قالَ الحسنُ، وجوابُنا خطأٌ، فاستدلَّ عليه، وأصرَّ ابنُ أبي ليلى على ما قاله، فقال الإمامُ: لا تأنفْ أن ترجعَ إلى الحقِّ بعد ظهورِ الخطأ.

* قال فياض الراقي: كنتُ عند أبي حنيفة رضي الله عنه، فسألَهُ رجلٌ مسألةً، فأطرقَ الإمامُ رأسه زمانًا مليًّا، ثم رفعَهُ فقال: لا أعلمُ مسألتَكَ.

* قال ربيع: لما ولي بساطَ الخلافة أبو جعفر المنصور بن محمد بن عبد الله بن عباس عمِّ النبيِّ ﷺ دعا الإمامَ مالك بنَ أنس، وابنَ أبي ذئب[1]، وأبا حنيفة رحمه الله، قال لهم: ترونَ هذا الأمرَ الذي ولاّني اللهُ به[2] من أمرِ أُمَّةِ محمدٍ، فهل أنا لذلك أهلٌ وعادلٌ ومقسط؟ فسكتوا، فتوجَّه إلى ابن زينب، فقال له: ما تقولُ في الأمرِ الذي قلّدني الله تعالى من أمرِ الأُمّة؟. فقال: إنَّ مُلكَ الدُّنيا يُؤتيه الله من يشاء، وإنَّ ملكَ الآخرةِ يُؤتيه من طلبه من الله تعالى، فإنْ أَطعتَ اللهَ ورسوله، وكنتَ مُقسطًا، فالتوفيقُ منك قريبٌ، وإذا عصيتَ اللهَ ورسولَه، وجرتَ، فبعيدٌ، وإنَّ الخلافةَ باتِّفاقِ أهلِ التقوى، وإجماعِ

---

(١) في الأصل: ابن زينب. والمثبت من كتب الرجال، وانظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٧/ ١٣٩.

(٢) في (ب): الذي قلّدني الله به.

المؤمنين، فأنت وأعوانك جائرون على خلق الله تعالى، فإنْ شئتَ السَّلامةَ في الدَّارينِ، فأطعِ اللهَ ورسولَه، وإلاّ فأنتَ مَسؤولٌ مُؤاخذٌ في الآخرة.

فحوَّلَ المنصورُ وجهَهُ نحو أبي حنيفة، فقال: ما تقولُ في أمر الخلافة؟ فقال: المسترشدُ لدينه يكونُ بعيدَ الغضب على من نصحَ لصلاحه، فلعلَّكَ تريدُ باجتماعنا عندك أن نُعلمَ العامة بأن نقولَ فيك بما تهواه مخافةَ سيفك أو حبسك، ولقد تولّيتَ وما اجتمعَ عليك نفسانِ من أهل التقوى، والخلافةُ يكون بإجماعِ المؤمنين ومشورتهم، ولا يَخفى عليك خلافةُ أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فلا تتمكّن ستة أشهرٍ[1] حتى أتتْ بيعةُ أهل اليمن، وكذا خلافةُ باقي الخلفاء الراشدين، لم يكنْ بلا مشورةٍ من الصحابة.

فحوّلَ وجهَهُ مكفهرًّا إلى طرفِ مالك، وقال: ما تقولُ أنت في أمر الخلافة لي؟ فقال: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ﴾ [آل عمران: ٢٦] لو لم يرك اللهُ أهلاً لذلك ما قدَّرَ لك أمرَ الأُمة، فأعانك اللهُ تعالى على ما ولاَّك، وألهمكَ الشُّكرَ على ما أعطاك، وأعانَكَ على ما استرعاك.

ثم قال منصور: انصرفوا. قال الربيع: ثم قال لي: خذْ معك ثلاثَ بدرٍ[2]، فاتبعهم، فإنْ أخذَ مالكٌ كلَّها فادفعْها إليه، فإنْ أخذ أبو حنيفة وابن زينب منها شيئًا جئني برأسيهما. قال: أتيتُ ابنَ زينب، فعرضتُها له، فأبى أن يقبلها، فقال: من يرضى أن يكونَ هذا المال له!؟ ثم أتيتُ أبا حنيفة، فعرضتُها له، فقال: إنْ كان يعطيها، فليعطِ لمن أخذَهُ منه، فواللهِ لو ضربَ عُنقي لا آخذها، وما أمسُّ شيئًا منها. ثم قال: أتيتُ مالكاً، فعرضتُها، فأخذَ كلَّها، فرجعتُ للمنصور، فأعلمتُه القصةَ، قال: فبهذا حَقَنا دمَهما.

---

(١) في (ب): فلم يتمكَّنْ بستة أشهرٍ.

(٢) البَدْرة: كيس فيه مقدار من المال، يتعامل به، ويقدَّمُ في العطايا، ويختلف باختلاف العهود. المعجم الوسيط.

* قال عبدُ الله بن شكر: قال أبو حنيفة: لاقيت أبا جعفر محمد بن علي من أسباط عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه في المدينة، فقلتُ له: يا أبا جعفر، أصلحَكَ الله تعالى وإيَّانا، ما تقولُ في أبي بكر الصدّيق، وعمرَ الفاروق؟ فقال: رضي الله عنهما. فقلت: الناسُ يقولون إنّه تبرَّأَ منهما. فقال: معاذ الله، يفترون عليَّ وربِّ الكعبةِ، أوليسَ تعلمُ أنَّ جدّي عليًّا رضي الله عنه زوَّجَ ابنته أمَّ كلثوم من عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهل تدري من هي؟ فجدَّتُها خديجة الكبرى، وجدُّها رسولُ ربِّ العالمين ﷺ، وأمُّها فاطمةُ الزهراء، وإخوتها الحسنُ والحسين سيِّدا شبابِ أهل الجنة، وأبوها عليٌّ المرتضى، فلو لم يكن لعمر رضي الله عنه فضلٌ وشرفٌ لما زوَّجَها إيَّاه في كِبَرِ سنِّه.

وباقي صلابة أبي حنيفة في دينه، ووثوقه على الله تعالى يجيء في باب سبب موته[1] رحمه الله تعالى.



(١) انظر الباب الرابع عشر، الصفحة (١٠٠).

الباب السابع
في أمانته وديانته

قال يحيى بن خالد: أودعتُ أبا حنيفة رحمه الله مئة ألف دينار، فلمَّا مات قيلَ له: قد ضاع مالُك. فركبَ من بغداد حتى بلغَ الكوفة، ودعا ابنَهُ حمّادًا، فقال: إنّي كنتُ أَودعتُ أباك مئة ألف دينار. فقال حماد: نعم، كتب أبي بذاك في وصاياه[1]، وهي مدفونةٌ في ناحية كذا، أرسلْ معي خادمًا ليعين بي يا أبا عبد الله حتى أُحضرَ عندك. فلمّا رأى ديانةَ حمّاد، قال: أنتَ أمينٌ، أوثقُ أمانةً مثلُ أبيك، دعْها على حالها عندك. فقال له حماد: لا، بل خفّفْ عنّي ثقلَ الجبال. فقال: كيف؟ قال: لأنَّ أَبي وثقَ بي، وليس لي أحدٌ أَثِقُ به. فأحضرَهُ، وسلّمه بتمامها، وقال: هذا أمين ابنُ أمين، وذلك فضلٌ من ربِّ العالمين.

* قال حسن بن عمّار: أمرَ أبو جعفر المنصور الحسين بنَ قُحطبة مولى يحيى بنِ خالد أن يؤتي لأبي حنيفة بَدْرَةً بعشرة آلاف درهم، قال: فجئتُ بأبي حنيفةَ قبل أن يَجيءَ ابنُ قحطبة، فقلت له: يا إمام، أهدى الأميرُ إليك بَدْرَةً جائزةً، فاقبلها، وإلاّ فخشيتُ أن يضرَّك. فلمّا جاءَ ابنُ قحطبة بها إلى الإمام، فقبلها، ثم دفنَها خفيةً في زاوية بيته، فبقيتِ البَدْرَةُ ثمَّة إلى أن تُوفّي الإمام، ثم لمّا ماتَ كان ابنُهُ حماد غائبًا، فقدمَ بعد موته، ورأى ورقةَ وصيةً، فأخرجَ البدرةَ وحملها، وأتى ابنَ قحطبة، وقال حماد: وجدتُ وصيةَ أبي بأنَّ لك وديعةً[2] عنده، قد دفنها في زاويةٍ، فأتيتُ بها. فقال الحسين: خذْها؛

---

(١) في (ب): أبي هكذا في وصاياه.

(٢) في (ب): بأن ذلك وديعة.

فإنَّها هديةٌ لأبيك. قال: كيف آخذُ ما لم يأخذْه أبي!؟ فسلّمه، ورجع، فقال الحسين: رحمَ اللهُ أباك، لقد وثَقَ في وديعةٍ، وأنت أوثق.

* قال أبو بكر بن محمد: وقعَ بين أميرِ المؤمنين وبين نسائه، وبين أُمَّهاتِ أولاده وإمائه شيءٌ في القسم، فحكّما أبا حنيفة، ورضيا بحكمه، فبعث إليه الأميرُ رسولاً، فلمّا حضرَ جلسَ مع أمير المؤمنين، وجلسن وراءَ السِّترة، فقال له الأمير: أليسَ قد أحلَّ الله من الحُرَّاتِ أربعًا، ومن الإماء ما ملكتْ أيمانُنا؟ فقال الإمام: نعم. فقال الأمير: أسمعنه. فقال الإمام: يا أمير المؤمنين، لكنْ إنّما أَحلَّ الله تعالى هذه لأهلِ العدلِ، أحسبُ أنَّك لا تعدلُ بينهن، قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٣] فسكتَ، فنهض الإمامُ، فلمّا جاءَ منزلَه تبعَهُ الخادم، فقال: إنَّ مولاتي تُقرئُك السلام، قد شكرتك بما قلتَ عند الأمير، وبعثتْ هذه الخِلْعةَ الثمينة[1]، وبهذه البدرةِ خمسون ألفًا. فوضعهما بين يديه، فقال الإمام للخادم: ارفعْهما، إنّما حكمتُ بينهما بأمرِ الله تعالى، فلا أُريد منهنَّ جزاءً ولا شكورًا، فقل لها: باركَ اللهُ لك. فحملَ الخادمُ كنزَها ورجع.

* قال محمد بن شجاع: أتت امرأةٌ أبا حنيفة رضي الله عنه بثوبٍ ثمين[2] في وقت تجارته في حانوته، قال الإمام: بكم تبيع؟ قالت المرأة: بمئة درهم. فعلمَ الإمام أنَّها لم ترشد ـ أي لم تعرف قيمتها ـ فقال: زيدي قيمتَهُ. قالت: مئتين. فقال: زيدي. قالت ثلاثمئة. فقال: رخيص. فقالت: أربعمئة. فقال: ثوبها سواء. فأعطاها أربعمئة، فقال: رائجة[3]، فأخذ الثوب.

* قال حفصٌ شريكُ أبي حنيفة في المعاملة: إنَّ أبا حنيفة دفَع إليَّ متاعًا

---

(١) في (ب): هذه الخِلعة اليمنية.
(٢) في (ب): بثوب يمني.
(٣) في (أ): فأعطاها أربعمئة رائجة.

لأبيعه، وأعلمَ فيه عيبًا خفيًا، فقال: إذا بعتَهُ بيّنْ عيبَهُ للمشتري. فباعَهُ حفصٌ، ونسي أن يُبيّنَ عيبَهُ، ثم أتى بثمنه، فقال: أبيّنْتَ عيبَهُ؟ قال: نسيتُ: فقال: ارجعْ وردَّ عليه فضلةَ الثمن إلى المشتري. فجاء حفصٌ ولم يجدْه، فتصدَّقَ الإمامُ ثمنَ الثوب كلِّه، ثم ردَّ على حفصٍ من عنده حصَّةَ الشركة.

* قال أبو الأشقص[1]: كلّف يزيدُ بنُ عمر بن هبيرة بالقضاءِ إلى أبي حنيفة رضي الله عنه، فلم يقبلْهُ حتى حبسَهُ، ثم أخرجه، وكلّفَ ثانيًا، فأعرضَ، فضربَ على رأسه عشرين سوطًا، فقال الإمام: إنّي لا أصلحُ أمرَ القضاء ولا أختاره، ولو قتلتني. فحبسَ ابنُ هبيرة، وحلف بأنه: لئن لم يجلسْ في مجلسَ القضاء لأضربنَّهُ ضربًا شديدًا، أو لأحبسنَّه حبسًا مديدًا. فقيل له في رؤياه: إن كان صادقًا في عدم صلاحِهِ للقضاء فلِمَ لا تصدِّقُه؟ وإن كان كاذبًا كيف يَصلحُ للقضاء؟ أما تخافُ الله تعالى؟ فأخرجَهُ من السجن، وخلّى سبيله، ثم كفَّرَ يمينه.

* رُوي أنه كان لأبي حنيفة جارٌ يهوديٌّ، واتَّخذَ وراء الحائط المشتركِ بينهما مستراحًا، فظهر بللُهُ ونتنُهُ في بيت الإمام، فأرادَ أن ينتقلَ إلى محلَّةٍ أُخرى، فلمّا اطَّلعَ اليهوديُّ انتقاله، قال في نفسه: لو باعه، فجاء جارُ سُوءٍ فيؤذيني. فجاء عند الإمام، فقال: ما سببُ انتقالك من جوارنا يا إمام المسلمين؟ قال: كنتُ لا أستريحُ من رائحةٍ كريهة، وبللٍ نجسٍ ظهرتْ في مسكني. فعلمَ اليهوديُّ أنَّه من مُستراحه، فقال: لِمَ لم تُشعرني حتى أرفعَهُ؟! قال لقول نبينا ﷺ «من آمن بالله فليكرمْ جارَه»[2] فلو أعلمتُكَ لربَّما تألمُ عن

---

(١) في (ب): أبو الحفص.

(٢) رواه أحمد في المسند ٤/ ٣١، والبخاري (٦١٣٥) في الأدب، باب إكرام الضيف، ومسلم (٤٨) في الإيمان، باب الحث على إكرام الضيف، والموطأ ٢/ ٩٢٩ (١٧٢٨) في صفة النبي ﷺ باب جامع ما جاء في الطعام والشراب، وأبو داود (٣٧٤٨) والترمذي (١٩٦٧) وابن ماجه (٣٦٧٢).

تبديل ما صنعتَ، وكنتُ مُؤذيًا لك، فالانتقال لي أَسهلُ من أذى جاري. فقال اليهوديُّ: نعمَ الدينُ دين الإسلام، ونعم النبيُّ محمد ﷺ، فآمن بمحمد ﷺ، ورفع الأذى ببركة تحمُّل الإمام.

* قال ابن مكيت[1]: رأيتُ رجلاً يُناظُر أبا حنيفة في مسألةٍ، فقال الرجلُ: يا مبتدع يا زنديق. فقال الإمام: غفر اللهُ لك، اللهُ تعالى يعلمُ منّي خلافَ ما قلتَ. ثم صحَّ ما قالَهُ الإمامُ، فغُشي على الرجل حياءً وغيرةً، فلمّا أفاقَ قال له: اجعلني في حلٍّ. فقال: كلُّ ما قلتَ عليَّ فهو في حلٍّ.

* قال عبد الرزاق: ما رأيتُ رجلاً حَمولاً في الأذى من أبي حنيفة، فكنتُ معه بمكَّة، فقذفَهُ رجلٌ مُتعصِّبٌ من قريش، وافترى عليه، فما رفعَ إليه طرفَهُ، وقال: تَوقَّرْ تُوَقَّر.

* * *

---

(١) في (ب): ابن كميت.

الباب الثامن
في جلوسه للفتوى

قال حمّاد بن سَلمة: كان مُفتي الكوفة بعد إبراهيم النَّخعي حمّادَ بن أبي سليمان أستاذَ أبي حنيفة رحمه الله، ثم لمّا ماتَ حمّادُ اجتمعَ العلماءُ على حمّاد بن الحسن، وكان غالبُ علمه النحوَ والكلام، فأبى، ثم اجتمعوا على أبي بكر النهشل، فلم يصبرْ على القعود، ثم سألوا أبا بُردةَ أن يجلسَ للفتوى فأبي، ثم اجتمعوا على أبي حنيفة، فقال: لا أُحبُّ أن أموت[1].

فقيل: وكان أرفق وأفقهَ وأفطنَ وأفضلَ وأزهد وأشدَّ اجتهادًا من أهل عصره، ولذا لم يجترأ[2] الإفتاءَ أحدٌ، وستعرف صدقَ ما قلنا بذكرِ بعض فضائله، كما عرفتَ ذكاءه وحسنَ فِراسته.

ثم اختلفَ أبو يوسف، وأسدُ بن عمر، والقاسم بن معن، وزُفر بن هذيل، والحسن بن زياد اللؤلئي، والوليد، ورجال من أهل الكوفة.

* قال في «التذكرة»[3]: ومن جملة تلاميذه فُضيل بنُ عياض، وإبراهيم بن أدهم، والبشر الحافي، وكان يعاهد عقدَ المجلس حتى يفقِّهَهم في الدِّين، وكان شديدَ التعاهدِ لهم، وكان ابنُ أبي ليلى، وابن شُبرمة، وشريك، وسُفيان الثوري يحسدون أبا حنيفة، ويطلبون شنأتَهُ وذلّته، فلم يزلِ الإمامُ يصيبُ فيما يفتي به[4]، وشاعَ رسخُهُ واستحكامُ أمره.

---

(١) في (ب): أن يموت العلم.
(٢) في (أ): ولذا لم يختمه.
(٣) تذكرة الأولياء: ٢٥٧.
(٤) في (أ): فيما أفتى به.

* قال الثابتُ الزاهد: سمعتُ سفيانَ إذا سُئل في مسألةٍ غامضة، يقول: ما كانَ يُحسنُ أن يتكلَّمَ في مثل هذا إلاّ أبو حنيفة، وقد حسدنا.

* قال أبو حُميد: قيل لأبي حنيفة: إنَّ سفيان الثوري يلتفُّ ثوبَه، ويَختفي خلفَ أُسطوانةٍ، ويستمعُ ما تقول عند عقد المجلس. فقال الإمام: إذا جاءَ مرّةً أُخرى فآذنوني. فجاء، فأعلموه، قال الإمام رافعًا صوته: إنَّ إبلاً من الصدقة ندَّ، فرماه رجلٌ بسهم فقتلَهُ، فسُئل النبيُّ ﷺ عن أكله، فقال ﷺ «فإنّ لهذا الإبل أوابد كأَوابدِ[1] الوحشي، فما ندَّ عليكم أحدٌ فاصنعوا به هكذا»[2]. فلمّا سمعَهُ سفيان فرَّ، ولم يرجع.

* قال أبو يوسف رحمه الله: كنت أنا وسُفيان جالسَيْنِ عند مِسعر بن كِدام، إذ أقبل أبو حنيفة رضي الله عنه، فقام فأفسحَ له على صدر المجلس، فسلّم

---

(١) جاء في هامش (ب): الأوابد جمع أبدة: وهي الحيوان الأهلي الذي نفر من الإنسان كالوحشي.

(٢) عن رافع بن خَدِيج رضي الله عنه، قال: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ بِذِي الحُلَيفةِ من تِهَامة، فأصابَ الناسَ جوعٌ، فأصابوا إبلاً وغنَمًا، وكانَ النبيُّ ﷺ في أُخْرَيَاتِ القوم، فعَجِلُوا وذبحوا، ونَصَبوا القدورَ، فأمرَ النبيُّ ﷺ بالقُدورِ فأُكْفِئَتْ، ثم قَسَمَ، فعدَل عشرةً من الغنم ببَعِير، فندَّ مَنها بَعِير، فطلبوه، فأعياهم، وكان في القوم خيلٌ يَسِيرة، فأهوى رجلٌ بسَهْمٍ، فحبَسَه الله، فقال: «إنَّ لهذه البهائم أوَابِدَ كأوابِدِ الوَحْش، فما غلَبَكُمْ منها فاصنعوا به هكذا». قال: قلت: يا رسولَ الله، إنَّا لاقُو العدُوِّ غدًا، وليستْ معنا مُدًى، أفنَذْبَحُ بالقَصَب؟ قال: «ما أَنْهَرَ الدَّمَ وذُكِرَ اسمُ اللهِ عليه فكُلوه، ليس السِّنَّ والظُّفُر، وسأحدِّثُكم عن ذلك: أمَّا السِّنُّ فعَظْمٌ، وأمَّا الظُّفرُ فَمُدَى الحَبَشة».

رواه البخاري (فتح) (٢٤٨٨) في الشركة: باب قسمة الغنم، و(٢٥٠٧)، و(٣٠٧٥) في الجهاد: و(٥٤٩٨) في الذبائح والصيد. و(٥٥٠٣) باب ما أنهر الدم و(٥٥٠٦) باب: ما ندَّ من البهائم فهو بمنزلة الوحش، و(٥٥٤٣) باب إذا أصاب قوم غنمية، فذبح بعضهم غنمًا أو إبلاً بغير أمر أصحابه لم تؤكل و(٥٥٤٤) باب إذا ندَّ بعير لقوم فرماه بعضهم بسهم فقتله، وأراد إصلاحه فهو جائز، ومسلم (١٩٦٨) في الأضاحي: باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم؛ والترمذي (١٤٩١ و ١٤٩٢) والنسائي ٧/ ٢٢٦ و٢٢٨ (٤٤٠٣)، وابن ماجه (٣١٧٨) في الذبائح: باب ما يذكى به.

عليهم، فردَّ مِسعرٌ سلامَه، وقال: ألا تُسلِّم على أبي عبد الله يا أبا حنيفة؟ فقال: رحم الله أباه، لقد كان بعيدًا عن الحسدِ وحُبِّ الرئاسة، ولقد أسرعَ إليه الشيب، وشبَّ فيه ما شب. فقام سُفيان، وخرجَ.

قال أبو يوسف: كان الإمامُ إذا بلغه شيءٌ عن سفيان يقول: إنّه حديثُ السنِّ، ولا يغتابُ سواه.

* قال عبد الله بن داود: قيل لأبي حنيفة: الناس فيك صنفان حاسدٌ وجاهل. قال: أَحسنُهما جاهلٌ مُخلص. يعني جاهلٌ محبٌّ خيرٌ من عالم حاسد.

* قال أبو يوسف بن خالد: كنتُ أُجالس الفقهاءَ بالبصرة، ثم قدمتُ الكوفة، وجالستُ مع أبي حنيفة رحمه الله، فأين البحر والسواقي[1] فلا أَحدٌ يذكر أنَّه رأى مثلَه، عالمٌ ما كان عليه من العلم كلفةٌ، وكان محسودًا.

* قال أبو يوسف: خرجَ أبو حنيفة حاجًّا، فوقعتْ مسألةُ الدور، فسُئل فقهاء الكوفة وأصحاب أبي حنيفة فلم يقدرْ أن يجيبها، فقال: لا يَكشفُها إلاّ أبو حنيفة. فانتظرنا لقدومه؛ لكن خفتُ بأن يعجزَ الإمامُ عن الجواب، وينقص قدره، فلمّا قربَ قدومُهُ استقبلتُهُ بأيام، فقلت في نفسي: أُخبر بها سرًّا حتى يُهيِّئَ الجوابَ عند الاستفتاء، ولم أجدْ فرجةً من زحام الناس، فلمّا قدمَ أتى المسجدَ، وصلّى فيه ركعتين، وتحوَّلَ إلى الناس، وقد تحدّقوا حوله، فأَوّلُ مسألةٍ استفتوا منه كانت مسألة الدور، فلمّا سمعَها أطرقَ رأسَه، قال: وكنَّا نتعرَّقُ خجالةَ ألاّ يجيبَ، وهي أنَّه قالَ رجلٌ لامرأته: كلَّما وقعَ عليك طلاقٌ منّي، فأنت طالقٌ قبله ثلاثًا، ثم قال: أنت طالق. فقال الإمام: لا يقعُ عليه

---

(١) جاء في هامش (ب): السواقي البئر الذي يُستعمل ماؤها بالبر. يعني: ما بين أبي حنيفة رحمه الله وبين سائر الفقهاء كما البئر والبحر في الفضائل ونباهة الشأن.

طلاقٌ أبدًا لوجودِ الدور؛ لأنّه لو وقعَ عليها طلاق لوقعَ قبله ثلاثًا، ولو وقعَ قبله ثلاثٌ لا يقع هذا، وإذا لم يقعْ هذا لم يقع قبله. فقبلها الفقهاءُ[1]، واستحسنه الأمراءُ والوزراء، حتى الخليفة، ففرحتُ وفرح الناسُ كلُّهم، ورفعوا الثناء بالصياح، وقالوا: بارك الله بساط الفتوى ولباس التقوى.

* * *

(١) في (أ): فقبله الفقهاء.

الباب التاسع
في فضائل أبي حنيفة
وغلبته على من عارضه وخاصمه في المسائل العلمية

منها ما قال ابن المَلَكِ في «شرح المجمع»[1]: وهو أنَّه دخل أبو حنيفة يومًا في مجلسِ قاضي الكوفة ابن أبي ليلى، وهو يضربُ رجلاً بحدَّيْنِ كاملين في قذفٍ مئة وستين سوطًا، فقال الإمام: ما فعل هذا الرجلُ حتّى ضربتم حدَّينِ كاملَيْنِ، ولا نعرفُ جُرمًا يُوجبُ الحدَّيْنِ على شخصٍ مُتصلاً بينهما في وقتٍ واحد؟ قال القاضي: إنّي سمعتُ هذا الرجل وراءَ الحائط أنَّه يقذفُ على آخر بيا بن الزانييْنِ، فأرسلتُ المحضرَ، فأحضره، فضربتُهُ لوالدي المقذوفِ به. قال الإمام: هل طلبَ المقذوفُ به؟ قال: هل لا يكفي علمُ القاضي بالذات؟ فقال: يا مولانا، قد أخطأتَ في حادثةٍ واحدةٍ في خمسةِ مواضع. قال: فما هي؟ قال الإمام: الأول: أنَّ الحدَّ بمجَّردِ علم القاضي بلا خصومة المقذوف لا يجوز، لاحتمالِ تصديقه. الثاني: أنّ الحدَّ الواحدَ كان كافيًا بالتداخل. الثالث: أنَّه واليتَ بين الحدَّيْنِ، وينبغي أن يُفصلَ بينهما بيومٍ أو أكثر حتى يخفَّفَ أثر الضرب الأول. الرابع: أنك أقمتَ الحدَّ في المسجد، وقد قال النبيُّ عليه الصلاة والسلام «جنّبوا مساجدَكم إقامةَ حدودكم»[2]. الخامس: أنّه

---

(١) هو عبد اللطيف بن عبد العزيز بن الملَك توفي حوالي ٨٠١هـ فقيه أصولي محدث صوفي من مؤلفاته «شرح مجمع البحرين وملتقى النهرين» لابن الساعاتي في فروع الفقه الحنفي.

(٢) روى ابن ماجه عن واثلة مرفوعًا: جنّبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم، وشراءكم وبيعكم، وخصوماتكم ورفع أصواتكم، وإقامة حدودكم وسلَّ سيوفكم... وسنده ضعيف. انظر كشف الخفا ١/ ٤٠٠ (١٠٧٧).

كان ينبغي إنْ والدي المقذوف حيّانِ فالخصومة لهما، أو ميّتان فالخصومة إلى الابن. انتهى. نقل من «شرح المجمع».

* ومن فضائله: إيجادُ أبي حنيفة الكتاب الموسوم بـ«المقصود» قبل أن يدوّنَ فنُ الصرف، فسببُ تأليفه كان علماءُ الكوفة يطعنون أبا حنيفة بأنَّه فقيهٌ بسيطٌ لا يعرف علم الصرف، فبلغه الخبرُ، فدعى ليلةً دواةً وقرطاسًا، فلمّا صلّى العشاءَ رجع منزلَه، وشرعَ تأليفَهُ، وأتمَّهُ قبل انفجارِ الفجر، ثم أرسل بخادمِهِ إليهم، وقال: انظروا، هل هو مقصودُكم؟ فنظروه وقبّلوه، ووضعوا على رؤوسهم، وقالوا: بارك اللهُ تعالى، هو مقصودُنا. فبقي المقصودُ اسمًا له، هذا محضُ كرامةٍ قبل تأليف فنِّ الصرف. هكذا وجدتُ في بعض الحواشي.

* ومنها: أنَّه دخلَ قتادةُ رأسُ المفسِّرين[1] الكوفة، فذكّرَ في مجالس، فقال يومًا بعد التذكير: ما لكم لا تسألونَ عنّي من المسائل[2] الدقيقة حتى أُجيبه فضلاً عن التذكير؟! وأبو حنيفة في المجلسِ في حداثةِ سنِّه، فقال في الحال: يا أبا الخطاب، ما تقولُ في رجلٍ غابَ عن أهله أعوامًا، ونُعي[3] إليها، وصدَّقته، فتزوَّجتْ بآخر، ثم قدمَ الزوجُ الأولُ، وقد ولدتْ قبل ستَّةِ أشهرِ من الزوج الثاني، فنفاه الأول، وادّعى الثاني، أكلُّ واحدٍ منهما قذفَها، أم الذي أنكرَ وحدَهُ[4]؟ ففكَّرَ مليًّا، ثم قال: هل وقعتْ هذه المسألة[5]؟ قال: لا.

---

(١) في (ب): رئيس المفسرين.
(٢) في (ب): عن المسائل.
(٣) في (أ): ونبئ إليها.
(٤) جاء في هامش (ب): أما قذف الزوج الأول لنفي نسبه منه. وأمّا قذف الثاني فلأنّ الولد لو جاء قبل ستة أشهرٍ من وقت النكاح كان العلقُ من الزنا؛ لأنَّ دعوة الثاني يوجب حصوله قبل النكاح، فهو قذف.
(٥) في (ب): فتفكّر مليًّا ثم قال: هل رفعت هذه المسألة.

قال قتادة: دعْها، وسلْ عمّا وقعتْ. قال الإمام: نطلبُ الاستعدادَ قبل نزول البلاء. قال: سلْ عمّا وقعَ في التفسير. قال الإمام: ما تقولُ في قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلۡمٌ مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبۡلَ أَن يَرۡتَدَّ إِلَيۡكَ طَرۡفُكَ﴾ [النمل: ٤٠] من هو؟ قال: هو آصف بن برخيا كاتبُ سُليمان عليه السلام، وكان يعرفُ الاسمَ الأعظم. قال: هل يعرفُهُ سُليمانُ عليه السلام أم لا؟ قال: لا. قال: فهل يجوزُ في عصر نبيٍّ أن يكونَ أحدٌ من أُمَّتِهِ أعلمَ منه؟ قال قتادة: لا. قال: بيِّنْ لنا، فكيفَ الحالُ؟ فبُهتَ قتادة رحمه الله، وقال: سلْ عمّا اختلفتِ الرِّوايات. فقال الإمام: أخبرني أَمؤمنٌ أنت؟ قال: أرجو. قال: فلِمَ قال لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِىٓ أَطۡمَعُ أَن يَغۡفِرَ لِى خَطِيٓـَٔتِى يَوۡمَ ٱلدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢] قال: وذلك يُشعرُ أن تشكَّ في تصديق قلبك، فينبغي أن تقولَ ما قالَ إبراهيمُ عليه السلام لما قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمۡ تُؤۡمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطۡمَئِنَّ قَلۡبِى﴾ [البقرة: ٢٦٠] فنزل قتادة من المنبرِ ساخطًا، وخرج مُنفعلاً.

* ومنها: ما قالَ المنصور الجرجاني: دخلَ أبو حنيفة رحمه الله مسجدَ الكوفة مجلسَ القاضي ابن أبي ليلى ليشهدَ في بستانِ فلان وشهد، فالقاضي يريدُ ردَّ شهادته جفاءً له، فقال: يا نعمان، كم من نخلةٍ فيه؟ قال: لا أَدري. قال للمدّعي: هاتِ شاهدًا آخر. فعجزَ من إتيان آخرَ، فقال الإمام: أيُّها القاضي، كم سنة تُصلّي في هذا المسجد؟ قال: منذ ستين سنة. فقال: كم أسطوانة فيه؟ فقال: لا أدري. فقال: أنت تُصلّي في مسجدٍ ستين سنة لا تدري عددَ أسطوانته، فإنّما عليَّ وعليكم أن نعرفَ حدود المدّعي لا عددَ أشجاره. ففهم القاضي، وقال: صدقتَ. فقبل شهادته.

* ومنها: أنَّ رجلاً حلفَ، وقال: واللهِ لأعمل في ساعةٍ عملاً لا أُشارك فيه أحدًا في تلك الساعة، كيف يعمل حتّى يبرَّ في[1] حلفه؟ أفتى علماءُ العراق

---

(١) في (أ): حتى يتبرَّأ في حلفه.

كلُّهم بأنّهُ لا يمكنُ أن يكونَ بارًّا في حلفه، لأنَّه لا يخلو وجهُ الأرض إلا يعملُ فيه أنواع العبادات. فبلغَ الخبرُ أبا حنيفة، فأجاب بأنَّه يمكنُ أن يبرَّ فيه بأن يطوفَ البيتَ في ساعةٍ لا يُشاركُهُ أحدٌ فيه، فإن خلّوه يُمكنُ أن يُزجرَ الناسُ ساعةً ليطوفَ مُنفردًا في ذلك العمل.

* ومنها: ما رُوي أنّ مالكًا رضي الله عنه سمعَ بأنَّ شابًّا كوفيًّا يحكم ويفتى بقياسه واجتهاده برأيه، فقال: أيُّ طغيانٍ عند كتاب الله وسنَّة رسول الله يحكم برأيه؟! لئن لقيتُهُ ووجدته كذلك، واللهِ لأقتلنَّه. فدخل مالكٌ في موسمِ الحجِّ بالمسجد الحرام، فرأى مجلسًا قد اجتمعَ الناسُ، فدخل فيه، وأبو حنيفة جالسٌ فيه، فقال رجلٌ: يا شيخ، لي أَمرٌ عسيرٌ لم يكشفْهُ أحدٌ، اكشفه عنّي وأفتني. فقال الإمام: ما هو؟ فقال: إنَّ لي مالاً كثيرًا وابنًا واحدًا عجولاً؛ إن زوّجتهُ امرأةً يُطلّقها بعد أيام، وإن اشتريتُ له جاريةً يعتِقُها بعد أيام. ومالكٌ ينتظرُ بأنَّه كيف يُجيب، وقد سُئل عنه ذلك فلم يُجبْه، فقال الإمام في الحال: اشترِها لنفسك، ثم زوّجها منه قبل أن تطأها، فإذا أعتقها فقد أعتقَ ما لا يَملكُ عتقها، فبقيتْ في مُلكك[1]. فاستحسنَ مالكٌ جوابه، وقال: من هذا؟ قالوا: أبو حنيفة الكوفي رضي الله عنه، فجاء مالكٌ عنده، وقبَّلَ رأسَه، فكفَّرَ عن يمينه بالقتل، فجلسا عند ساريةٍ، وباحثا في الفقه وسائر الفنون، فأُذِّنَ للصلاة بعد ساعة[2]، فافترقا، ثم سُئلَ مالكٌ رحمه الله بأنه: كيفَ وجدتَ أبا حنيفة؟ فقال: ما أجمله أجمله نفسًا، وأحمله أحمله علمًا[3]، ولو نظرَ هذه الساريةَ وهي حجارةٌ، وادّعى أنَّها ذهبٌ لأثبتها ببراهين قوية. ثم سُئل أبو حنيفة رضي الله عنه بأنه: كيف وجدتَ مالكًا؟ قال: لو أنّه ادّعى بأنَّ وجهَ الأرضِ

---

(١) كذا في (أ) و(ب) وكأن هناك نقصًا، ظني هو: فقد أعتق ما لايملك عتقها وإن طلقها بقيت في ملكك.

(٢) في (ب): بعد ساعات.

(٣) في (ب): ما أحلمه نفسًا، وأحكمه علمًا.

كلَّها ملكي، ومَنْ عليها مَملوكي لأثبتها بحجحِهِ[1].

* ومنها: ما قال وكيع أنّه قال: كان لي جارٌ من حفَّاظ الحديث، فوقع بينه وبين امرأته كلماتٌ ليلاً، فقال لها: أنت طالقٌ إنْ سألتني الطلاق الليلة، إنْ لم أطلّقْك الليلة ثلاثًا. فقالت المرأة: عبيدُها أحرارٌ وكلُّ مالٍ لها صدقة إنْ لم أسألِ الطلاقَ الليلة. قال الراوي: فجاءاني الليلة، وقالا: قد بُلينا بكذا وكذا، فقلتُ: لا أقدرُ الجواب، ولكن اذهبا إلى أبي حنيفة؛ فإنّه يُفرِّجُ عنكما. وكان الرجل يُبغضُ أبا حنيفة، وهو يَعرفُهُ، فلم يذهبْ إليه حياءً، ومضيا إلى ابن أبي ليلى، ثم إلى سُفيان، ثم [ابن] شُبرمة وعرضا الحالَ عليهم، فقال كلٌّ: لا نعرفُ الجوابَ. فقال: ثم جاءاني وقالا: كنْ بكرمِكَ لنا وسيلةً إلى الإمام. فمضينا ليلاً إليه، وقالا: قد وقعَ الأمرُ بيننا كذا. فقال: أنتما نادمان بما قُلتما، ولا تختاران الشِّقاقَ والفراق؟ قالا: نعم. فقال للمرأة: سليه أَنْ يُطلِّقَكِ. فقالت: طلّقني. فقال للرجل: قلْ لها أنتِ طالقٌ إن شئتِ. فقاله الرجل، فقال الإمام للمرأة: قولي لا أُريدُ الطلاق. فقالتْهُ، فقال: قد بررتُما في يمينكما وسلمتا من الفراق، ثم قال للرجل: تُبْ إلى الله عمّا في قلبك من البغضِ في كلِّ من له حصةٌ من العلم؛ فإنَّ الله تعالى حوّجَكَ إلى من تُبغضه، وطرقك الأبوابَ ليلاً، ولم تجدْ دواكَ إلاّ منه. فاستغفرَ اللهَ وتابَ.

* ومنها: ما رُوي كان أربعةُ رجالٍ في بيتٍ، فوقعت على أحدِهم حيَّةٌ من السقف، فرماها على الثاني، ورمى على الثالث، ورمى على الرابع، فلدغته، فماتَ، وكان الإمامُ، وابنُ أبي ليلى، وسفيان في مجلسٍ، فجاء ابنُ الملدوغ وقال: أيُّهم يَضمنُ دِيةَ أبي؟ فسكتَ الإمامُ لحظةً، فلم يُجيبا خوفًا منه، فقال: يَضمنُها الثالث؛ لأنَّه لما رفعَها الأولُ لم يضرَّ الثاني، ورفعُ الثاني لم تضرَّ الثالث، ورفعُ الثالثِ إلى الرابع فلسعَتْهُ لمَّا وقعتْ بلا لبثٍ، فيضمَنُها الثالث،

---

(١) في (ب): لأثبتها بحجَّة.

لا الأولان، وأمّا إنْ لسعته بعد لبثٍ فلا ضمانَ على أحدٍ، لعدمِ رميها على الفورِ كالأولى.

* **ومنها:** ما قال يحيى بنُ نصر: أمرَ يزيدُ بنُ عمر بن هُبيرة أن يُكتبَ[1] كتابُ المُواعدة والصلحِ بينه وبين الخوارج، فأمرَ لابن أبي ليلى وابن شبرمة فاستأجلا شهرًا، فلمّا كتباها نظرَ إليه ابنُ هبيرة، ولم يرضَهُ، والحالُ أوائل شهرةِ أبي حنيفة، قال: فبعثنا إليه مع كتابه، فأُلقي في يده، وعنده جماعةٌ، فقرأه الإمام، وقال: ففيه خطأ فواحش في مواضعَ لو أَرسله إلى العدوّ لمزَّقَه وأهانه، فرماه وأملاهُ كتابًا مع المكالمة بهم، فأرسلَهُ إليهم، فرآه ابن هبيرة[2]، ورضي به، وكان ذلك أوّلَ سببٍ لحسدهما إياه.

* **ومنها:** ما قاله أبو محمد الهمداني: إنَّ يومًا كان لابن أبي ليلى، والحجَّاجِ بن أرطأة القاضي بالكوفة قبله، وأبو حنيفة يجلسون في الجامع، فأتي ابنُ هبيرة بشاهدِ زورٍ، فقال للقاضي: ما ترى في سياسته؟ قال: يُضربُ أربعمئة سوط. ثم قال للحجَّاج: فما ترى أنت فيه؟ قال: تحلقُ لحيتُهُ بأُصولها. ثم قال لأبي حنيفة رحمه الله: فما ترى أنت فيه؟ فقال: قد بلغني أَنَّ شُريحًا القاضي: الصحابةُ كان يسوسُ بأمثاله بأنْ يُضربَ، ويُسَخَّمَ وجهُه، ويُركَبَ على حمارٍ، فإن كان سُوقيًا أطاف السوقَ به، وإن كان عَربيًا ففي قبيلته. قال: كانَ عِمامةُ الإمامِ قد استرخَى كُورُها على وجهه، فاختارَ ابنُ هبيرة ما قالَهُ الإمام، فقال لابن أبي ليلى: كيف حكمت بضربِ أربعمئة، فلو ماتَ فيه، فما تجيبُ بين يدي الله تعالى؟ فقال: واللهِ، ما أَردتُ إلاّ أربعين سوطًا، فلمَّا مالتْ عِمامتك على وجهك، وقعتْ علينا مهابتُكَ وسطوتُكَ، فزلقَ لساني، ثم قال للحجّاج: فما هذا الرأي في حلق اللِّحية بأصلها؟ ومَنْ يُغرّمُ

---

(١) في (ب): إن يزيد بن عمر بن هبيرة أراد أن يكتب.
(٢) في (أ): قرأه ابن هبيرة.

ديتَها إذا لم ينبتْ شعرُها؟ فقال: واللهِ، أردتُ رأسَه، إلاّ أنَّ لمهابتك لزق لساني.

* ومنها: ما قال فضل بن غانم: مرضَ أبو يوسف، فعاده أبو حنيفة رحمه الله، فرآه ثقيلاً، فاسترجعَ، وقال: إنْ أُصيبَ لضاعَ معه علمٌ كثير، وكنتُ أؤمِّلُه أَنْ يكونَ خلفًا لي. فدعا وخرج، ثم عافاه الله تعالى، فأُخبرَ أبو يوسف ما قاله الإمامُ، فأُعجبَ في نفسه، فعقدَ مجلسًا لنفسه، فتفقَّدَهُ الإمامُ، قيل: إنَّهُ عقدَ مجلسًا بنفسه بغرور ما قلتَهُ في مرضِهِ. فقال لرجلٍ: جزْ إلى مجلسِ يعقوب، واسألْهُ عن خمسِ مسائل، وعلّمْها له، فقل له: ما تقولُ في رجلٍ دفع ثوبًا بالقصّار ليقصُرَ بدرهمٍ، فرجعَ بعد أيامٍ وطلبَ ثوبَهُ، فأنكرَ القصَّارُ بأنه: ما لكَ عندي ثوبٌ. فبعده رجعَ، فطلبَهُ، ودفَع القصَّارُ الثوبَ مَقصورًا، أله الأجرةُ أم لا؟ إنْ قال: له الأجرة، فقلْ: أخطأتَ، وإن قال: لا أجرةَ له، فقل: أخطأتَ. ففعل الرجلُ، ثم قال للرجل: ثانيًا من أرادَ الشروعَ في الصلاة هل يَدخلُها بالفرض أو بالسنة؟ فبأَيِّهما أجابَ، قل: أخطأتَ، ثم قال للرجل: ثالثًا إنَّ طيرًا سقط [في] قدرٍ يغلي على النار[1] فيه لحمٌ ومرق، هل يؤكلان أم لا، فبأيِّهما أجابَ، فقلْ: أخطأت، ثم قال له: رابعًا إنَّ زوجةَ مُسلمٍ ماتتْ حاملةً ـ ذمّيّة ـ في أيِّ مقابرَ تُدفن[2]، فبأيِّ جواب قال، قل: أخطأت. ثم قال للرجل: خامسًا إنّ أمَّ ولدٍ لرجلٍ تزوّجتْ بآخرَ بغيرِ إذن مولاها، فمات المولى، هل تجبُ العُدَّة من المولى أم لا؟ فبأيِّهما أجاب، قل: أخطأتَ.

فتحيَّرَ يعقوبُ في جواب المسائلِ الخمسة، فقام من مجلسه، فأتى أبا حنيفة، فقال الإمام: ما جاء بك إلاّ مسألةُ القصَّار وما بعدها. قال: أجل.

---

(١) في (أ): له الرجل: ثالثًا. . . سقط قدرًا مغلي على النار.

(٢) هنا يبدأ خرمٌ في نسخة (أ) وينتهي صفحة (٧٧).

فقال: سبحان من كان عقدَ مجلسًا، ولا يعلمُ مسألَةَ الإجارة. فاعتذرَ يعقوبُ، فقال: فعلّمنيها يا مولاي. فأجاب الإمام: إنْ قصرَ الثوبَ بعد ما غصبه فلا أجرة له، لأنّه قصَرَهُ لنفسه، وإن كان قصره قبل أن يغصبَهُ فله الأُجرةُ؛ لأنه قصره لصاحبه.

ثم أجاب عن المسألة الثانية، فقال: يدخلُ الصلاةَ بهما؛ لأنَّ التكبيرَ فرضٌ، ورفع اليدين سُنّة.

وأجاب عن المسألة الثالثة: فإنْ كان اللحمُ مطبوخًا قبل سقوط الطير، يُغسل ثلاثًا، ويؤكل، ويُرمى المرقُ، وإلاّ يُرمى كليهما[1].

وعن الرابعة، وقال: تُدفنُ الذمّيّة في مقابر اليهود، ويُجعل ظهرُها نحو القبلة؛ لأن وجه الولد في البطن يكون إلى ظهر أُمّه.

ثم أجاب عن الخامسة، فقال: إنِ الزوجُ دخل بها لا تجبُ العدّةُ، وإلاّ وجبتْ.

فعلم يعقوب تقصيرَهُ، فعاد، ولزم مجلس الإمام، فقال: من ظنَّ نفسَهُ مُستغنيًا، فليبكِ على نفسِهِ.

* ومنها: ما قال إسحاق بنُ علي القاضي بسمرقند: خرجنا حاجًّا ومعنا رجلٌ عالمٌ من القَدَرِية[2]، فلم يغلبْ عليه أحدٌ في الذهاب والإياب؛ بل هو غلبَ على مَنْ باحث به، فلمّا قاربنا من العراق، وسلكنا طريقَ الكوفة، وهو معنا، فانتهينا إلى أبي حنيفة رحمه الله، فدخلنا عليه، وعنده جماعةٌ، وفي

---

(١) كذا الأصل.

(٢) في هامش (ب) ما نصه: أي من المعتزلة، وإنّما سمّوه بالقدرية لنفيهم تقدير الله تعالى، مستدلّين بما يُلائم العقل بأنّ من الشرّ قتلَ النفس، فلو كان بتقدير الله تعالى لَمَا اقتُصَّ القاتل، فيجب، لأنَّ وجوب القصاص بمباشرة سبب القتل المحرم، فإنَّ الله تعالى قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١].

صحيفة يكتبُها، فقلنا: نحن قومٌ من سمرقند، جئنا للزيارةِ، وهذا رجلٌ ممّن يرى القدر، يُريد أن يتكلّمَ بك. فالتفت الإمام إليه، فقال: بمَ رجّحتَ مذهبَ القدريةِ[1] على مذهبِ أهلِ الحقِّ؟ فأجاب على الفور، ثم سأله بأخرى، والصحيفةُ في يده يكتبُ، فأجابَهُ بعد تأمُّلٍ، ثم سألَ ثالثًا[2]، وأطرقَ رأسَه، وبقي في التأمّلِ مليًّا، وجعلَ يحكُّ قفاه منكوسًا، فضحك الناس، ثم رفعَ، فقال: أستغفرُ اللهَ وأتوبُ إليه ممّا كنتُ فيه، وقال: فجزاك الله يا إمامَ المسلمين خيرًا، وقد كنتُ إلى الآن على شفير النارِ، فأنقذني اللهُ تعالى على يديك يا أبا حنيفة. فاختارَ مذهبَ أهل الحقِّ، ثم دعا له وانصرف.

* **ومنها**: ما غَلَبَتُهُ على مَنْ يُناظره من فرق أهل الضلال، وإرجاعهم إلى مذهب أهل الحقِّ.

* **ومنها**: ما قال حمّاد بن أبي حنيفة رحمه الله إنه قال: قدم صاحب غيلان بن مسلم القدري من الشام إلى الكوفة يُريدُ به المنازعة بأبي حنيفة رحمه الله في القدر المنهي عن بحثه. فجالس بمتكلِّميّ أهل الكوفة، فلم يُفحموه. قال: خرج الإمام بصلاة الجمعة، وجاء صاحب غيلان، وجلس في مقابلته، فلمّا صلُّوا الجمعة، استقبله غيلان، فقال الإمام: سل ما تُريد. فقال: بما أراد الله تعالى لفرعون؟ فقال: أراد به الكفر. ثم قال: فما أراد له إبليس؟ قال: أراد الكفر. ثم قال: فما أراد فرعون لنفسه؟ قال: أراد لها الكفر. ثم قال: فما أراد موسى له؟ قال: أرادَ له الإيمان. قال: أليس إرادةُ إبليس موافقًا لإرادة الله تعالى، وإرادةُ موسى مخالفًا لإرادة الله تعالى؟ فقال الإمام: إن الله

---

(١) جاء في هامش (ب) ما نصه: اعلم أن القدرية هم المعتزلة، كذلك في الكتب الكلامية بالاتفاق.

(٢) جاء في هامش (ب) ما نصه: فلعلّ سؤال الإمام ثالثًا إظهار [في الأصل: إظهارًا] للأدلّة الدالة على بطلان رأي القدرية التي لم يطّلع عليها الرجل، فلمّا سمعها منه لم يبقَ له المجالُ إلى المخالفة للحقِّ، واعترف ببطلانه وتاب.

أراد لفرعونَ الكفر، وأراد لأبليسَ أن يُريدَ له الكفر، وأراد أن يُريدَ فرعونُ لنفسه الكفر، وأراد لموسى أن يُريدَ له الإيمان بإرادة الله تعالى[١]. فلا[٢] تُخالفُ إرادةُ موسى إرادةَ الله تعالى.

ثم قال الإمامُ: هل عندك آخرُ، سلْه. فسأله غيلان بمسائل، وأجاب الإمام بأجاوبَ سمعي وعقلي، وقد تركتُ ذكرها هربًا عن الإطناب، فأُفْحِمَ[٣] غيلان، ثم لما رأى سلاقة الإمام وحذاقته، قال: أبقاك الله تعالى للمسلمين، وأنا أَستغفرُ اللهَ وأتوبُ إليه من الاعتقاد الفاسد الذي كنتُ عليه. ثم قال الإمام: هل أَيقنتَ بصحةِ أَهل السنة وحقيقته[٤]؟ فقال: يا نعمان، فبم تُصدِّقُ بإنابتي؟ قال الإمام: إذا رجعتَ إلى الشام تدعو الطوائفَ التي أَضللتهم إلى ما كنَّا عليه من الهداية. فقبَّلَ يدَ الإمام، وقامَ وانطلقَ إلى الشام تائبًا، فما زالَ بعدُ يُنازعُ القدريةَ حتى أرجعَ طوائفَ كثيرةً ممَّن أضلَّ قبل.

* قال ابنُ صبيح: كان عتّابُ يقول: رحمَ الله أبا حنيفة، كان يفرِّجُ عنّا إذا نزلَ بنا العظائمُ، ووقع فينا العضائل والثقائل.

* قال بشر: كان أبو حنيفة إذا أرادَ أن يتكلَّمَ بكلامٍ دقيقٍ جلسَ في خلوةٍ، ويدعونني ومسعرًا وعمر بن ذر، فيقرأُ آياتٍ من القرآن، فيبيِّنُها بما لم يسمعه أذانٌ قبلُ ولا بعد.

---

(١) جاء في هامش (ب): يعني أن إرادة الله تعالى لفرعون وأمثاله بمقتضى علمه السابق في الأزل، فوافق إرادته بعد وجوده في الدنيا موافقًا لعلمه السابق، فلا يخفى أن العلمَ تابعٌ للواقع من العبد، كما مرّ مثلُهُ في باب حسن التدبير.

(٢) هنا ينتهي خرم نسخة (أ) الذي بدأ صفحة (٧٤).

(٣) جاء في هامش (ب) ما نصه: الفحم استعارة في جعل الجمرة فحمًا بإطفاء حرارتها، ودفع ضرِّها، بأن يُصبَّ الماء عليها. يعني: لم تبق قدرة للمتكلّم. وقد جاء الحق وزهق الباطل.

(٤) في (ب): أهل السنة وحنيفيته.

* قال عبد الله بن المبارك: لولا أبو حنيفة ما عَلمنا كثيرًا من الأحاديث ممّا كان فيه صعوبة.

* ومنها: ما قال إبراهيم البلخي[١] قاضي خوارزم[٢]: جاء جهمُ بنُ صفوان رئيسُ القَدَرية إلى أبي حنيفة للمطارحة في الكلام، قال الإمام: التكالمُ معكَ عارٌ، والخوضُ فيما أنت نار. فقال: يا أبا حنيفة، كيف حكمتَ فيما حكمت، ولم تسمعْ كلامي قبلُ، ولم تعرفْ شأني؟ قال الإمام: بلغني عنك أقاويلُ فاسدةٌ لا يقولُها أهلُ القبلة، حتى اشتهر عنك ما بلغ حدَّ التواتر، وجازَ لي أن أَحكمَ عليك بأنَّ جهمًا جهنَّميٌّ[٣]، ثم قال: سل ما تُريد. فقال جهم: يا أبا حنيفة، لا أَسألُكَ إلاّ عن الإيمان. قال: أَولم تعرفْه؟ قال: بلى، ولكن شككتُ في فرعٍ منه. فقال: الشكُّ في الإيمان كفر. فقال جهم: لا يحلُّ لك ألاّ تبيِّنَ لي من أيِّ جهةٍ يلحقني الكفر. قال أبو حنيفة: سلْ. قال: أخبرني عمَّن عرفَ الله تعالى بقلبه أنَّه واحدٌ لا شريك له، ولا ندَّ له، وعرف أيضًا بصفاته، وأنَّه ليس كمثله شيء، ثم ماتَ بعد مهلةٍ قبل أن يقرَّ بلسانِهِ، أمات مُؤمنًا أو كافرًا؟ قال رضي الله عنه: بل هو كافرٌ من أهل النار، حتَّى يقرَّ بلسانِهِ[٤] مع ما عرفَ بقلبه، إذ لم يكن له عذرٌ مانعٌ عن الإقرار. قال جهم: كيف لا يكون مُؤمنًا، وهو قد عرفَهُ واحدًا لا شريك له، وعرف بصفاتِهِ؟ قال أبو حنيفة

---

(١) في (ب): إبراهيم النخعي.
(٢) في الأصلين: خارزم.
(٣) في هامش (ب) ما نصه: فإن قيل: كيف يجوّز أبو حنيفة بكفر جهم، مع أنه لم يجوّز كفر أهل القبلة بالذنوب؟ قلت: لقوله عليه الصلاة والسلام: «القدريةُ مجوسُ أمتي» فهم مشركون حيث قالوا: خالق الخير هو الله تعالى، وخالق الشر فاعلُهُ، كما أنّ المجوس يقولون: خالق الخير هو الرحمن، وخالق الشرّ هو الشيطان، ومع ذلك رأي القدرية يسلبون الصفات الثبوتية من الله تعالى، حيث قالوا: إن الله تعالى قادر، لا قدرة له. عالم، ولا علم له. لطيف، ولا لطف له، كذلك في جميع الصفات الثبوتية.
(٤) في (ب): قبل أن يقرَّ بلسانه مع ما عرف بقلبه.

رضي الله عنه: أكنتَ تؤمنُ بالقرآن وتجعل حجَّةً في الإيمان وأحكامه؟ قال: نعم. قال: أما سمعتَ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا﴾ [المائدة: ٨٣ـ ٨٥] فأوجبَ الجنةَ بالمعرفة والقول، ولم يكتفِ بمعرفةِ القلب، فثبت حصوله بهما، وقال الله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠] وغيرهما من الآيات، وقال عليه الصلاة والسلام: «يخرجُ من النَّارِ مَنْ قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبهِ مثقالُ ذرَّةٍ من الإيمان»[1] لو كان المعرفة هو الإيمانُ وحدها، لكان مَنْ عرفَ الله بقلبه، وأنكرَ بلسانِهِ مؤمنًا، ولكانَ إبليسُ مؤمنًا؛ لأنَّه عارفٌ بالله تعالى بأنه خالقُهُ ومحييه ومميتُهُ وباعثُهُ، وقال: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢] وقال: ﴿أَنظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الأعراف: ١٤] ولكان الكفارُ مؤمنين بمعرفتهم أن الله تعالى خالقُ السموات والأرض، قال الله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٩] وقال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤] ولم يجعلْهم مؤمنين مع استيقانهم بأنَّه واحد، ولجحدهم بلسانهم، وقال الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] يعني يعرفون محمدًا بأنه نبيُّ الله كما يعرفون أبناءهم، فلم تنفعْهم المعرفة بحقيقته لإنكارهم بلسانهم. فبهتَ جهم، وقال: يا أبا حنيفة، قد أوقعتَ في خلدي ميلاً ممّا كنت عليه، ولكن أغير من

---

(١) روى الترمذي (٢٥٩٨) باب (١٠) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان».

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٧: عن أبي سعيد الخدري أيضًا قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله مخلصًا دخل الجنة» رواه البزار، ورجاله ثقات.

منسوباتي[١]. فخرج صاغرًا حقيرًا خجيلاً.

فالإنصافُ أنَّ مَنْ كان في هذه الطبقة العالية، والرتبة المتعالية بين فضلاء العراق والخراسان، والشام وفقهاء العرب والهند والأروام لا جرمَ أنَّه يتعيَّنُ في منصب الاجتهاد، وترتيب الأصول والفروع وتهذيب الانعقاد[٢]، ويكون صاحبَ المذهب، بأن تقتدي به العامة لكونه سراج الأمة، ومنهاج الملة.

ولئن زبرنا جميعَ فضائله، وحميدَ خصائله لا يكون منضبطًا بتحرير الأقلام، وتقرير الكلام، ولهذا أَوجزنا في فضلِهِ الكلام، بالإيجاز في المرام.

* * *

(١) في (ب): ولكن أتعير من منسوباتي.

(٢) في (أ): وتهذيب الانتقاد.

الباب العاشر
في كراماته

قال خالد بنُ عبد الله الطحان: رأيت شيخًا بواسط يُدعى بمولى[1] أبي حنيفة رضي الله عنه، قال: فسألتُ عن سببِ ذلك، قال: ماتتْ أُمّي، وأنا في بطنها، فلمّا جرَّدوها للغُسل، حينئذ كنتُ تحرَّكتُ في بطنها، فاستُفْتي أبو حنيفة بأنَّ ولدَ الميِّت يَضطربُ في بطنها. فقال: شقُّوا بطنها من جانبِ الأيسر؛ لأنَّ حوّاءَ خُلقتْ من الضلع الأيسر. فشقُّوها، فأخرجوني، فعمَّرني الله تعالى إلى هذه المدة بفتوى الإمام، ولم تكن هذه الحادثة قبلي، ولهذا سُمّيت بمولى أبي حنيفة رضي الله عنه، أي معتقه، وفي رواية بحيٍّ أبي حنيفة رحمه الله.

* **ومن كراماته** ما قال في «فتاوى الخلاصة»: جاءتِ امرأةٌ إلى أبي حنيفة، وقالت: يا أبا حنيفة، ماتَ أخي، وترك ستمئة دينار، واقتسموا التركة، وما دفعوا إليَّ إلاّ دينارًا واحدًا منها. قال الإمام: من قَسَمَ التركة؟ قالت: داود الطائي. فقال الإمامُ على الفور: ولعلَّ أخاك تركَ بنتين، وامرأة، وأمًّا، واثني عشر أخًا، وأختًا واحدة؟ فقالت: نعم. قال: قد قسموا بالحقِّ؛ لأنَّ أصلَ المسألة أربعة وعشرون، والتَّصحيح من ستمئة، ونصيبك دينارٌ واحد[2].

---

(١) في الأصل: بولي. وانظر تتمة الخبر.

(٢) تسمّى هذه المسألة عند الفقهاء بالدينارية، أو الدينارية الكبرى، عزيت إلى علي بن أبي طالب في المبدع ٦/ ١٥٢، وروضة الطالبين ٦/ ٩١، وعزيت إلى المأمون كما في المنتظم ١٠/ ٥٤، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٢٧٧.

والقسمة كما ذكرت في الطيوريات صفحة ٧٤٩، قال الشعبي عن المتوفى: هذا توفّي فترك ابنتين فلهما الثلثان أربعمئة، وأُمًّا فلها السُّدس مئة، وزوجة فلها الثمن خمسٌ وسبعون، واثني عشر أخًا فلهم أربعة وعشرون، وبقي لهذه دينار.

* ومنها: ما رُوي أنَّ الخَضِر عليه السلام اختلفَ في حياته على أبي حنيفة رضي الله عنه، وتعلَّمَ العلومَ الشرعية خمسًا وعشرين سنة، فلمَّا تُوفِّي كان الخضر عليه السلام يُناجي ربَّه: إلى أيِّ عالمٍ أَختلفُ في تعلّم شرع رسولك على الكامل[1]؟ فنُودي: اذهب إلى قبرِ سراج الأمة. وكان يأتي كلَّ يومٍ على قبره يتعلَّمُ منه خمسًا وعشرين سنة، فلمّا كان مدَّةُ تعلّمه خمسين سنة، حفظَ جميع المسائل الشرعية المحمَّدية، وطوى دفتره. وكفى به وبنا فضلاً على مَنْ غيرنا حيثُ علّمَ الخضر عليه السلام صاحبَ التَّورية موسى صلوات الله على نبينا وعليه، وتعلّم من عالم علماء أمة محمد عليه الصلاةُ والسلام، تأمّلْ بما فيه

* ومنها: ما قال الشافعي: قال: كنتُ أتبرَّكُ بزيارة مرقد أبي حنيفة، إذا عُرِضَ عليَّ مسألةٌ مُشكلةٌ، ولم أنهزْ لها دليلاً، كنت أزورُ مضجعَهُ، وأُصلّي ركعتين، وأسألُ الله تعالى، وأتوسَّلُ به فيها، فتنجلي عليَّ بإذنِ الله تعالى، فكأنَّه يُخاطبني في مهجعه.

* ومنها ما قال أبو يوسف: لما احتُضر الإمامُ، وأنا على وسادته، وهو يحرِّكُ شفتيه، قال: فوضعتُ أُذني في فمِهِ يقول: لبنُ الوطواط[2] كمنيِّ الرجل. قال: لما سمعتُهُ طارَ روحُهُ إلى أعلى العلّيين، وهو آخر قوله، فاشتبَه الحالُ عليَّ حيث كان آخرُ قولِهِ غيرَ كلمة الشهادة، فلمّا دُفن أَتى آتٍ من طرف الخليفة أبي جعفر يَستفتي بأنَّه قد وجِدَ في قِرامِ أهلِ بيته منيُّ الرجل، وغضبَ على أهل حرمه، وحبسهم يُريدُ سفكَ دماءِ نفوسٍ كثيرةٍ من الرجال والنساء،

---

(١) في (ب): على الكمال.

(٢) جاء في هامش (ب) ما نصه: وقيل في الخفاش: أعاقب كثيرة، يبكي ويضحك، ويَلد ويُرضع، ويطير من غير ريش، وله سنٌّ، ولا يُبصر في ظلمة الليل، ولا في بياض النهار، ويبصر بين ذلك.

فلم يقدرْ أحدٌ أن يُجيبه؛ إذ لم يُر مثلُهُ في الكتب، فقال أبو يوسف في نفسه: لعلَّ في آخرِ قول الإمام تعليمًا لنا بمسألةٍ تقع بعدُ، ليدفعَ بها التُّهمةَ عن أعراضِ المُحصنين والمُحصنات الغافلات، وسفك دماء الأمناء والأمينات، فأمر أبو يوسف أن يتجسسوا في قصر النساء، فوجدوا ثمَّةَ وطواطًا مُعلّقًا حذاء فراشهن، فأفتى ببراءتهنَّ عن التهمة، فسلموا عن انهراق دمائهم بالظنِّ. ألا فدلَّ ذلك على كرامة الإمام، حيث خلّصَ نفوسًا كثيرةً من الهلاك بالافتراء.

* ومنها: ما رُوي أن واحدًا من حسَّادِ الإمام دعاه وأصحابَهُ إلى ضيافةٍ، فجلسوا في روضةٍ عند نهرٍ، ولمّا وضعتِ المائدةُ بين أيديهم، قال لأصحابه: قوموا نتوضَّأ وضوءَ الطعام. فلما اشتغلوا بغسل اليد، جاءت هرَّةٌ، وأكلت من الطعام، فماتتْ في الحال، فعلموا أنَّه مسمومة، فتفرّقوا، وسلّموا بكرامة الإمام

* ومنها: ما روي أن دهريًّا جاء بعراق في عصر حماد بن أبي سليمان أستاذ أبي حنيفة رحمه الله وغلب علماء الأمصار في عصره، قيل له: لو غلبت حماد بن أبي سليمان لثبَّتَّ مذهب الدَّهريِّ[1] في وجه الأرض. فحضر عند الخليفة، وقال: يا أميرَ المؤمنين، جئتُ لأُباحثَ لعلمائك[2]، بشرط إنْ غلبوا عليَّ أُتابعُ دينهم، وإن غلبتُ عليهم تبعوا ملّتي. وقام الدهريُّ، فشاور بمن عنده، فقالوا: لا نعرف في ديارنا من يُباحث بهذا الظالم غير حماد. فأرسلَ إليه الخليفة كتابًا، وقال: يا مولانا، قد جاء عالمٌ دهريٌّ يُريدُ أن يُباحثَ بالعلماء، وله دعوى عظيمةٌ، وجراءةٌ جسيمة، فلم نعتمدْ أحدًا غيرك، وتهيَّأ وتوكَّلْ على الله تعالى، واحضرْ عندنا بكرة يوم كذا، فاجتهدْ واجمعْ همَّتَكَ، واصرفْ

---

(١) جاء هامش (ب) ما نصه: والدهري: طائفة من الملاحدة الذين نسبوا الكونين إلى الدهر، أي: إلى مقتضى الزمان، ويقولون بقِدَمِ العالم، وباستغنائه عن المؤثر والموجد. المختار.

(٢) في (ب): لأباحث في علمائك.

قدرتَكَ، وأنا أرجو بعون ربّنا، وشفاعة نبيّنا ﷺ أن تصرعَهُ في عرضة المباحثة، وترفعَ ألويةَ الإسلام وغيرته.

فلمّا أصبحَ جاءَ أبو حنيفة رحمه الله إلى أستاذه حماد، وهو في حداثة سنِّهِ، ورأى أستاذَهُ مَغمومًا، فسأل عن سببِ غمِّه، فقال: أرسل الخليفةُ إليَّ كتابًا بأنَّه جاء دهريٌّ مَشهورٌ في الآفاق باللدِّ واللِّجاج، وقد أَفحمَ علماء العصر في الأطراف[1]، ومع ذلك رأيتُ البارحةَ رؤيا مخوفةً[2]، وأنا في سنٍّ كبيرٍ، وضعف بدنٍ، فسأل الإمامُ عنها، قال حماد: رأيتُ دارًا واسعة مزيَّنةً، ورأيتُ فيها شجرةً فائقة مثمرةً، فبينما ذلك قد خرج خنزيرٌ من زاوية البيت، وطَفِقَ يأكلُ الثمرةَ والشجرة، حتى بقي أصلُ الشجرة، إذ ظهر شبلٌ، فوثبَ ومزَّقَ الخنزير، فقال نعمان: يا أستاذ، هذه الرؤيا خيرٌ لنا، وسوءٌ لأعدائنا، فلو أَذنتَ لي لأُعبِّرَها. فقال: عبّر يا نعمان ما لاحَ لك. قال: الدارُ الواسعةُ الإسلام، والشجرةُ المثمرةُ العلماء، وأصلُ الشجرة أنت، والخِنزير الدَّهريُّ، والشبلُ الذي أَهلَكُه أنا بهمَّتك، فلا تُبالِ، اذهبْ أنتَ وأنا معك، فببركة حضورك، إنْ أَذنتَ لي أتكلَّمُ معه، فبعون الله تعالى، وحسنِ ظنِّك أُلزِمُهُ وأُهلكُه. ففرح حمّاد، ودعا له.

فقاما وسلكا حتى بلغا المجلسَ في الجامع، فجلس حمادٌ في المحراب، والخليفةُ والدَّهريُّ في ناحيةٍ، واجتمع الناسُ، والعلماءُ جالسون، والنعمانُ قائمٌ بحذاء حماد عند المنبر، آخذًا نعلَ أستاذه، فصعدَ الدهريُّ المنبرَ، فقال: من يتكلَّمُ لي، فليقدمْ بمواجهتي؟ فجلس النعمان في مقامه، وقال: ما هذه الحكومة، سل للحاضرين بمقتضى مقامك، فمن يَعلمُهُ يُجيبُكَ. قال الدهريُّ: فمن أنتَ يا صبيُّ حتَّى تتكلَّمَ بين ذوي السنِّ الكبير، والعلماء الخطير،

---

(١) في (أ): علماء مصر في الأطراف.

(٢) في (أ): رؤيا مخفوفة.

والعمامة العظيمة، وأصحاب الثياب الفاخرة، والأكمام الواسعة؟! قال نعمان رضي الله عنه: ما وضعَ اللهُ العزَّ والمعرفة للعِمامةِ والثيابِ والأكمام؛ ولكنْ وضعَها للعلماءِ العظام، وفضلاءِ الإسلام، ثم يا دهريُّ، لا ينبغي لكبراء السنّ والعلماء العظام وفضلاء الإسلام أن يواجهوك[1] ويخاطبوك بدءًا إلا بعد أن تغلبَ أصاغرَهم وأدانيَهُمْ، ثم تبارز كماتهم وأعاليهم. فقال الدهريُّ: هل تقدرُ أن تُجيبني وتُقابلني يا غلام؟ قال: نعم، بعون اللهِ، وبهمَّة أساتيذي. فقال الدهري: هل للعالم صانعٌ مؤثّرٌ؟ قال رضي الله عنه: نعم. قال: فأين هو؟ قال رضي الله عنه: لا مكانَ له. قال: فمن لا مكانَ له، كيف يكونُ موجودًا؟ قال نعمان: هل في بدنكَ روحٌ؟ قال: نعم. قال: فأين مكانه، أهو في رأسك، أو صدرك، أو في أيّ عضوٍ من أعضائك؟ فتحيَّرَ الدهريُّ، فقال نعمان: كما لم يوجدْ في البدن للرُّوح مكانٌ معيَّنٌ، كذلك للصانعِ في العالم[2].

ثم دعا نعمانُ لبنًا في قصعةٍ، فأُتي بها، فقال: هل في اللبن سمن؟ قال: نعم. قال: فأين سمنُهُ؟ فتحيَّرَ الدَّهريُّ، قال: كذلك ليسَ للهِ تعالى في العالم مكانٌ معيَّنٌ.

ثم قال الدهريُّ: أَخبرني بما كان قبلَ الله تعالى، وما يكونُ بعده. فقال: لا شيءَ قبلَهُ ولا بعده. قال: كيف يتصوَّرُ ذلك في الوجودِ، وهل له مثالٌ في الخارج؟ قال نعمان: نعم. قال: في يديك[3] أصابعُ، أَخبرني فما قبلَ إبهامِك، وما بعد خِنصرك، وهو الأول والآخر.

ثم مضى ما مضى من أَسئلة الدهريِّ، وأَجوبةِ نعمان رضي الله عنه لا يليقُ تفصيلُهُ وتعديده[4]. ثم قال الدهريُّ: بقي سؤالٌ، أخبرني: إن الله تعالى على

---

(١) في (أ): ولكن وضعها للعلماء العظام وفضلاء الإسلام أن يواجهوك.

(٢) في (ب): كذلك في الصانع للعالم مكان.

(٣) في (ب): قال: أرني، في يديك.

(٤) في (أ): تفصيله وتصديقه.

أيّ شأنٍ في هذه الساعة؟ قال: انزلْ تحت المنبرِ حتَّى أُجيبَ. فنزلَ، فصعد الإمام، وأَعادَ الدهريُّ سؤاله، فقال نعمان رضي الله عنه: إنَّ شأنَهَ تعالى في هذه الساعةِ إسقاطُ المُبطل مثلك من الأعلى إلى الأسفل، ورفعُ المحقّ مثلي من الأسفل إلى الأعلى. فبُهتَ الدهريُّ، وضحك الناسُ بكونه مَغلوبًا وحقيرًا، وتلجلجَ لسانُه، فكلّفَهُ الخليفةُ على إيفاءِ شرطِهِ، ووعدَهُ بالعُنف، فتابَ الدَّهريُّ، وتبرَّأَ عن دينه، وقَبلَ دَينَ محمد ﷺ. فحمد حمّادُ، وشكر الحاضرون، ودعوا النعمان، وأثنوا عليه ثناءً عظيمًا، ثم اشتهر فضلُهُ في الآفاق، ثم راجعوا إليه في الأمورِ العظيمة، والمسائل العضيلة[١].

* ومنها: ما قال في «شرح الوقاية» الموسوم بـ«مصنفك»: إنَّ أبا حنيفة رحمه الله جَالس بأصحابه، فجاء أعرابيٌّ وقال: يرحمك الله يا أبا حنيفة، أبواوٍ، أم بواوين؟ فأجاب الإمام وقال: بواوَيْنِ. فقال الأعرابيُّ: بارك فيك كما بورك في (لا) و(لا). وخرج، ولم يفهمْ أحدٌ سؤالَ الأعرابي، ولا جوابَ الإمام، فسألوه عمّا قال، وعمَّا أجاب. قال الإمام: سألني عن التَّشهُّدِ أبواوٍ كتشهّدِ ابن عباس، وهو ما اختاره الشافعيُّ رضي الله عنه بعده، أم بواوين كتشهّدِ ابن مسعود رضي الله عنه، فأجبتُهُ بمُختارنا، فدعاني بالبركة كما بُورك في ﴿شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النور: ٣٥] فقوله بواوين في آخر التشهد وهو قوله: «أشهد أن لا إله إلاّ الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله» على رواية ابن مسعود، بخلاف تشهّد ابن عباس رضي الله عنه، فإن الواو فيه هو الآخر فقط، حيث قال «وأشهد أن محمدًا رسول الله» انتهى

وقال في «الحقائق»: وما قرأ الشافعيُّ رحمه الله بواوٍ واحد تشهّد أبي موسى الأشعري بدل ابن عباس رضي الله عنه.

* * *

(١) في (أ): والمسائل الفضيلة.

الباب الحادي عشر
في جوده

ومن جوده ما رُوي: أن أبا يوسف رحمه الله كان فقيرًا، وكان يُلازمُ مجلس أبي حنيفة رحمه الله، فلمّا أحسَّ الإمامُ منه شأنًا واستعدادًا في العلم، وخاف أن يشغلَهُ الكسبُ عن العلم، وظَّفَ له من عنده في كلِّ أسبوعٍ أو عشرة أيام مئة درهم، حتى أغناه الله تعالى لما يأتي في منقبة أبي يوسف[1].

* قال أبو مليح: قال أبو حنيفة رضي الله عنه: ما ملكتُ أكثرَ من أربعة آلاف درهم منذ أَربعين سنة إلاّ صرفته، وإنَّما أَمسكتُها لقول عليٍّ رضي الله عنه: المالُ أربعةُ آلاف، وما دونها نفقة. ولولا أنّي أَخافُ أن ألجأَ في ضرورات عيالي وفقرائي ما أمسكتُ منها درهمًا.

* ومنه: ما قال أبو يوسف رحمه الله: كان أبو حنيفة كثيرَ البرِّ، فكان يومًا تصدّقَ لمسكينٍ خمسين دينارًا، فجعلَ يشكرُ له بحضورِ قومٍ، فقال: اخرجْ، لا نُريدُ منك جزاءً ولا شُكورًا، ما أنا بمالكٍ، والمالُ كلُّه عطاءُ الله، قد ساقَهُ إليك بيدي، فله الحمدُ والشكر.

* ومنه: ما قال قيس بن ربيع: كان أبو حنيفة رحمه الله يبعثُ البضاعةَ معي إلى بغداد، فأشتري بها الأمتعة، وأَحملُهُ إلى الكوفة، فيبيعُ الإمامُ، ويجمعُ الأرباح من سنةٍ إلى سنة، يَشتري بها حوائج الأشياخ المُحدّثين وأقواتهم وكسوتهم، ثم يدفع باقي الأرباح إليهم، فيقول: اصرفوا في حوائجكم، ولا تحمدوا إلاّ الله تعالى، وهذه أرباح بضاعتكم، فما يُجريه اللهُ

---

(١) انظر الصفحة (١١٦).

تعالى لكم عن يدي بعطيته تعالى لا إنفاقي من مالي.

* ومنه: ما رُوي: أنَّه جاءَ شابٌّ إلى أبي حنيفة، فقال: يا إمام، إن الرَّجلَ الفلاني قد صاهرني، فأُريدُ لباسين نفيسين أن أتجمَّلَ بهما عنده، فلا أقدرهما، فماذا تأمرني في تحصيلهما؟ فقال الإمام: اصبرْ إلى الجمعتين، ثم احضرْ عندي. فعاد الشابُّ بعد الموعد، فأخرجَ الإمامُ إليه ثوبين قيمتُهما عشرون دينارًا، ومعهما دينار، فقال الشابُّ: بكم هذان الثوبان؟ قال الإمام: بعثتُ لأجلِكَ إلى بغداد بضاعةً، فبعتُ إحدى وعشرين دينارًا، فاشتُرِيَ به هذان الثوبان بعشرين دينارًا، فتصدَّقتُ لك بهما بذلك الدينار الواحد إن رضيتَ البسْهما، وإلاّ فبعْ واشترِ بقيمتهما ما تُريد.

* ومنه: ما رواه الحسن بن زياد: أنَّ أبا حنيفة رحمه الله رأى في مجلسٍ رجلاً بلباسٍ رثَّةٍ، فكلُّ من جاء بعده تفوَّقَ عليه، حتى ساقَهُ إلى محلِّ النَّعلِ، فقال له الإمام: ارفعْ هذه الوسادةَ، وخذْ ما تحته ألف درهم، واشترِ به لباسًا جميلاً حتى يغتنمَ به صديقك. فقال الرجل: إنّي مُوسرٌ، ولستُ محتاجًا إليه. فقال الإمام: أما بلغَكَ ما قالَ النبيُّ ﷺ: «إنَّ الله تعالى يحبُّ أَنْ يَرى أَثَرَ نعمتِهِ على عبده»[1]؟

* ومنه: ما قال مُقاتل: جاء إسماعيلُ بنُ حمّاد بن أبي حنيفة إلى جدِّه نعمان، فقال: يا جدّي، حان جائزة النيروز للمعلّم. فأعطاه دينارًا، فذهبَ الغلامُ، فناوله إلى معلِّمِهِ، فجاء المعلّمُ إلى أبي حنيفة، فقال: إنَّ إسماعيل جاء بدينارٍ، هل أَعطيتم أم من عنده؟ فقال: رحمك اللهُ معذرةً، زدْ تأديبك وتعليمَكَ زدنا جائزة.

* ومنه: ما قال محمد الكوفي: إنَّ أبا حنيفة سلّم ابنه حمّادًا إلى المعلّم، فعلَّمَهُ، فبلغ سورةَ الفاتحة، فجاء حمّادٌ، وقبّل يدَ أبيه، وقال: بلغتُ الفاتحةَ.

---

(١) حديث رواه الترمذي (٢٨١٩) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه. وإسناده حسن.

فأرسل الإمامُ إلى معلِّمِهِ خمسمئة درهم ـ كلُّ درهمٍ يومئذ وزنُ أربعة دراهم لغوي[1]، فيصير في هذا العصر أَلفي درهم ـ فجاء المعلّمُ إلى الإمامِ مُعتذرًا، فقال: فضلت الجائزة على قدر العادة، باركَكَ اللهُ تعالى. فغضب الإمام المعلّم، وقال: علمتُ أنَّه ليس لحضرة القرآن عندك قدرٌ. فأرسلَ ابنَهُ إلى معلمٍ آخرَ.

* ومنه: ما قال إسماعيل[2] سبط أبي حنيفة: لمَّا بلَّغني أُستاذي إلى سورة الفاتحة، أَعطاني جدّي مئةَ درهم، وقال لي: قبّلْ يدَ أُستاذك، وضعْها بين يديه مُعتذرًا. فيصيرُ بدرهم زماننا أربعمئة درهم.

* رُوي أنَّ رجلاً يُريدُ أن يَبني مسجدًا، فطلبَ شيئًا من أبي حنيفة، فأعطاه دينارًا بكراهةٍ وانقباض، فقال واحدٌ من تلاميذه: يا أستاذ، أنت أَجودُ الناس، رأيناك كلَّما تعطي السائل بالسرور، فما سببُ انقباضك في بناء المسجد؟ فقال: إنّي أَعلمُ أنَّ كسبي حلال، قال النبيُّ ﷺ «المالُ الحلالُ لا يُصرفُ إلى الحَجَرِ والمدَرِ والجصِّ»[3].

* * *

---

(١) في (أ) و(ب): لغوي. ولم أهتد إليه، ولعلّه: عمري كما جاء في الحاشية (٣) صفحة (٢٣).

(٢) في (أ): ما قال إبراهيم سبط.

(٣) الخبر في تذكرة الأولياء ٢٦٣ من قول أبي حنيفة، لا من قوله ﷺ، وقد روي عن رسول الله ﷺ أكثر من حديث ينفي به الأجر عمّن وضع ماله في العمارة، منها ما رواه البخاري في صحيحه (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨١) عن قيس بن حازم رضي الله عنه قال: إنّ المسلم يؤجر في كل شيء ينفقه إلا في شي يجعله في هذا التراب.

وما رواه الترمذي (٢٤٨٤) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «النفقة كلُّها في سبيل الله إلا البناء، فلا خير فيه».

أقول: وهذا في البنيان، والتطاول فيه والتفاخر والتباهي، أما بناء المساجد لله خالصة كما أمر الله ورسول ﷺ فلا يندرج هذا. كيف وقد قال ﷺ: «من بنى مسجدًا كمفحص قطاة..» كما جاء صفحة (١٩).

الباب الثاني عشر
في قيامه الليل وصلاته بختم القرآن

* قال أبو الفضل البرمعذري[1] رحمه الله: كان أبو حنيفة رضي الله عنه يجعلُ الليلَ أثلاثًا: ثُلثَهُ للتدريس، وثُلُثَهُ للصلاة، وثُلُثَهُ للنوم.

* ومرَّ يومًا على الصبيان يلعبون، ومعه أبو يوسف، فقال صبيٌّ منهم: أيُّها الصبيان، هذا نعمان الذي لا ينام. فقال الإمام: يا يعقوبُ، أسمعتَ ما يقولُ الصبيُّ؟ يُنَبِّهني ربِّي بلسانِ الصبيِّ، فلله تعالى عليَّ ألاَّ أضعَ جنبي على الفراش بعدُ حتى ألقى الله تعالى. قال أبو يوسف رحمه الله: هل يعيشُ الإنسانُ بدوام السهر؟ فقال: لا أُبالي يا يعقوب، إذ لا يليقُ للمؤمن أن يُمدحَ بما لا يُوصفُ، قال الله تعالى: ﴿وَيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾ [آل عمران: ١٨٨] فقال يعقوب: فطوى الإمامُ فراشهَ بعدُ، فعاشَ بعده أربعين سنة حتى كان يُصلّي الفجرَ بوضوءِ العشاء في هذه المدة.

* قال علي بنُ الحسين المؤذِّنُ: فليلةً صلّينا العشاءَ، وخرجَ الناسُ، فرأيتُ الإمامَ بقي مُختفيًا في زوايةٍ جالسًا، فخرجتُ لئلا أُشغلَ قلبَهُ، فتركتُ قنديلاً مُزهرًا، فلمّا طلعَ أوّلُ الفجر أذَّنْتُ، وجئتُ بالمسجد، وهو قائمٌ قد أخذَ بلحيته، وهو يقول: يا مَنْ يَجزي بمثقالِ خيرٍ خيرًا، ويا مَنْ يَجزي بمثقالِ شرٍّ شرًا، أَجرْ عبدَكَ النُّعمانَ من النار ولا تُقرِّبْها منَّا، وأَدخلْه في سعةِ رحمتك. وكان قد قرأ في العشاء ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ فلمّا دخلتُ والقنديلُ يُزهر، فشرعتُ إصلاحَهُ، فأحسَّني، وقال: أتريدُ إطفاءَها؟ ففهمتُ أنَّه من كمال شغله بالمناجاة، وتمامِ خشوعه في العبادات ظنَّ الساعةَ بعد العشاء، فقلتُ: قد

---

(١) كذا.

أَذَنتُ للفجرِ. فقام وركعَ سُنَّتي الفجر، ثم صلّى بنا الفجر، وخرجَ.

* قال حفص بنُ عبد الله: صلّيتُ خلفَ أبي حنيفة رضي الله عنه صلاةَ الظهر، فلمّا فرغَ توجَّه إلينا، فقال رجلٌ: يا إمامَ المسلمين، أتستحلُّ أن تُصلّي في هذا المحراب، وفيه تصاوير؟ فالتفت إليها، فقال: واللهِ، لألازمُ هذا المسجد أربعين سنة، ما رأيتُهُ قطُّ، فأَمَر فطُمست، وذلك من غاية خضوعِهِ ونهاية خشوعه ووفرةِ أدبه، لا ينظرُ سوى مسجده.

* قال شريك: كنتُ مع أبي حنيفة سنةً، فما رأيتُ وضعَ جنبَهُ على الأرض، وكان أصحابُهُ يشهدُ أنَّه كان يُصلّي صلاةَ الفجر[1] بوضوء العشاء.

* قال زُفر: كنتُ يومًا عند الإمام في مسجده، فلم أزلْ أُطارحُهُ حتَّى صلَّينا العشاء، ثم قمتُ للخروج، فخاض الإمامُ في إثباتِ مسألةٍ بأَدلَّةٍ، وأنا قائمٌ على رجلي، فإذا أَذَّنَ المؤذنون للفجر، فلم أعرفْ تعبَ القيام، ولم أشعرْ كيف مضى الليلة بذوقِ كلام الإمام.

* قال مِسْعر: كنتُ أبغضُ أبا حنيفة رضي الله عنه، وأتبع شينَهُ وطعنه، وكان يقول يومًا: يجبُ على الفقهاء أن يتنفَّلَ بحالةٍ لا يراه الناس. ويقول: إذا خالطَ النومُ قلبَه وجبَ تجديدُ الوضوء. قال جسستُ ليلةً أنَّ أبا حنيفة هل يعملُ بقولِهِ أم لا؟ وتفقَّدْتُ وقتَ دخولِ الناس مضاجعَهم، فخرجَ من منزله، ودخلَ المسجدَ، واشتغلَ للصلاة، فلم أقدرِ القيامَ والسهر، فألقيت حصياتٍ في نعليه خفيةً، ورجعتُ، فلمّا بانَ علائمُ الصُّبح، رجعتُ إليه، فوجدتُهُ في مكانه يدعو ويَبكي، ونظرتُ نعليه والحصيات باقيةً كما أَلقيتُ، فلمّا صلّى الفجرَ بالناس بوضوءِ العشاءِ، جلسَ وأدّى وردَهُ، ثم شرعَ بمذاكرة العلم، فلمّا صلّى الظهر جلس لها إلى العصر، ثم إلى المغرب، فلمَّا صلاَّها قامَ ودخل منزله، فأفطرَ

---

(١) في (أ): صلاة الغداة.

وجدَّدَ وضوءَهُ، ثم خرج إلى صلاة العشاء، فلمّا صلاّها دخلَ منزلَهُ كسائر الناس حتى أخذَ الناسُ مضجعَهم، ثم خرجَ على سكينةٍ حتى دخلَ المسجدَ، فقامَ إلى الفجر، فلمّا جلسَ إلى الظهر كما فعلَ أمس، فلازمتُهُ ثلاثةَ أيام على هذه العادة، فعرفتُ أنَّه لا يُفارقُ عادتَهُ إلى أن يموت.

قال: ما رأيتُهُ في النهار مُفطرًا، ولا بالليل نائمًا؛ ولكن كان في أيام التعطيل في الضَّحوة تأخذُهُ نومةٌ خفيفةٌ.

قال: فبدَّلَ اللهُ تعالى عدواني إيّاه صداقةً، وبُغضي محبّةً، ثم لما قُضيتِ الفجرُ جلسَ للمذاكرة، فجئتُ عنده مُعتذرًا تائبًا، وقبَّلتُ يده وركبتيه، وقلتُ: يا شيخ، اجعلني في حلٍّ. قال: فكلٌّ من اغتابني من الآدميين فهو في حلٍّ، ومن كان من العلماء فهو في حرجٍ حتّى يتوبَ؛ فإنَّ غِيبةَ العلماء تُبقي في الخلق شيئًا لكونه سببًا لفساد عقيدةِ الجهّال[1].

قال: فبعد ذلك لازمتُ مجلسَهُ ومسجدَهُ. حتى روى أبو معاذ بأنَّ مِسْعرًا ماتَ في مسجدِ أبي حنيفة رحمه الله ساجدًا رحمه الله.

* قال أبو الجمّار[2]: صحبتُ أبا حنيفة رحمه الله سنةً، فما رأيتُهُ ليلةً وضع جنبَهُ على الأرض، ويفعلُ قيلولةً تارة.

* قال أبو يوسف بن عمر: رأيتُ مالكًا وأبا حنيفة في مسجدِ رسولِ الله ﷺ يباحثان بعد العشاء، ويتكلّمان بالنوبة والأدب من غير تعسُّفٍ حتى صلّيا الفجر في مجلسهما بلا تجديدِ وضوءٍ.

* قال علي الصيدلاني: إنَّ لأبي حنيفة وردًا بالليل، وهو أن يختمَ القرآنَ، فربَّما يختمُهُ في ركعتين، وربّما يختمُهُ جميع صلاة الليل، ولو ختمَهُ قبلَ تمامِ

---

(١) جاء في هامش (ب) ما نصه: لأنّ الجهّالَ لو رأى عالمًا يسلك مسلكًا يتّبعه متمسّكًا بفعله، وكذا قيل: ذلَّةُ العالِم كذلّة العالَم. ومنه ما قيل: العالم كالسفينة إذا عيبتْ يغرقُ معها خلقٌ كثير.

(٢) في (ب): أبو الجماني.

الليل يدعو ويناجي ويبكي إلى وقت الفجر، وأمّا عامةُ نهاره في الفتوى والتعليم صائمًا.

قال: واللهِ، لم ترَ عيناي مثلَهُ في ورعه ودينه.

* قال في «خزانة المُفتين»: كان أبو حنيفة رضي الله عنه يختمُ القرآنَ في كلِّ شهرِ رمضان إحدى وستين ختمًا، ثلاثين في أيامه، وثلاثين في لياليه، وواحدةً في التراويح، وكان ثلاثين سنة يصلّى الفجرَ بوضوء العشاء. رواه أبو يوسف وغيره. انتهى

* قال يحيى بن نعيم: كلّما أتيتُ عند أبي حنيفة رضي الله عنه في مسجده ليلاً [رأيته] يُصلّي إلى الفجر، وآخرُ صلاتِهِ فيه الوترُ، وكنتُ أَسمعُ وقوعَ دموعه على الحصير كأنَّه يقطرُ السَّقفُ من المطر.

* قال خارجة بن مصعب: ختمَ القرآنَ في ركعةٍ واحدةٍ من الصحابة عثمانُ بنُ عفان رضي الله عنه، وكعبُ بن أمية، وتميمُ الداري رضي الله عنهم. ومن التَّابعين: سعيدُ بنُ جُبير، وأبو حنيفة رضي الله عنهما[1].

قال في «خزانة المفتين»: إن أبا حنيفة لما حجَّ حجَّةَ الوداع دخلَ الكعبة، وقام بين العمودين على رجلِهِ اليمنى حتى قرأ القرآن إلى نصفِهِ، فركع وسجد، ثم قامَ على رجله اليسرى ووضع رجله اليمنى على رجله اليسرى[2] حتى ختم القرآن، وركع وسجد، فلمّا سلَّمَ ناجى ربَّه وبكى، وقال: إلهي، ما عبَدَكَ هذا

---

(١) ورد خبر مماثل في ربيع الأبرار ٢/ ٣٧٠ ولم يذكر فيه كعب بن أمية. ولم أجد لكعب ترجمة فيما بين يدي من المراجع.

(٢) جاء في هامش (ب) ما نصه: فإن قيل: كيف قام الإمامُ على قدمه الواحدةِ، مع أنَّ تمايُلَ المُصلّي على إحدى قدميه مكروه عنده؟ أقول: وذلك من كمال تعظيم بيت الله تعالى، حيث ينزّهُهُ عن أن يطأ قدميه فيه، حتى لو أمكنه الصلاة بدون الوطء لأدّاها به، ولكن أدّاها بقدر ما قدر، لأن الطاعة بقدر الطاقة.

العبدُ الضعيف حقَّ عبادتك؛ لكنْ عَرَفَكَ حقَّ معرفتك، فهبْ نقصانَ عملي بكمال معرفته. فهتفَ هاتفٌ من جانب البيت: يا أبا حنيفة، قد عرفتَ وأخلصتَ المعرفة، وخدمتَ وأحسنتَ الخدمةَ، فقد غفرنا لك، ولمن تبعَكَ، ولمن كان على مذهبك إلى يوم الساعة. رضي الله عنه وعن أصحابه وعن علماء الدين، وعن التابعين لهم إلى يوم الدين آمين.

* قال في تفسير قوله تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات: ١٧] قال: من أَحيا الليلَ كلَّه من التابعين غير الصحابة والأنصار والمهاجرين لا يُحصى عددُهم، ولكن نعدُّ بعضَهم من غير المشاهير منهم: علقمة بن مرثد، وحمّاد بن أبي سليمان، وسعيد بن المسيب، وصفوان، وفُضيل، ووهيب، وطاوس، وربيع، والحكم، وأبو سليمان، وعلي بن بكّار، وأبو عبيدة، وأبو عاصم، وابن زينب اليمني، وحبيب[١]، وأبو جعفر، ومالك بن دينار، وسلمان، وجابر، وأبو حازم، ومحمد بن المُنكدر، ومحارب، وعون، وعقبة، وعبد الملك بن عمير[٢]، وأبو همام، ويزيد الرُّقاشي، ويحيى، وموسى بن طلحة، وكَهْمَسُ بنُ مِنْهال[٣] فإنّهم كانوا يختمون القرآن في كلِّ شهرٍ تسعين ختمة، اثنان في الليل، وواحدٌ في النهار، وكان كلُّهم لا يضعون جنبهم على الفراش في الليالي، ويُصلّون الفجر بوضوء العشاء، فيكون قيامُهم غذاءً لروحِهم، وحياةَ قلوبهم، وضياءَ حواسّهم[٤] ولسانهم عن التعطيل في صرفِ ما خُلقنْ له، فلن يكونوا يتبعون بسهر الليالي متلذّذَ الطاعة والسهر، وكان عندهم معصيةً وقطيعةً عن ربِّهم.

---

(١) في (ب): وجبير.
(٢) في (ب): عبد الملك بن عمر.
(٣) في الأصلين: همس بن منهال، والمثبت من تهذيب التهذيب.
(٤) في (أ): وصيانة حواسّهم.

* قال عبد الله بن داود: كان السلفُ إذا بلغَ أحدُهم أربعين سنةً طوى فراشَهُ، ولمِ يضع جنبَهُ في الليالي إلاّ بقيلولةٍ بعد صلاة الضحى، وكذا من النسوان لا تعدّ كالرابعة العدوية، والميمونة الزنجية وغيرهما.

* * *

الباب الثالث عشر

في رؤيا أبي حنيفة رحمه الله
وفيما يراه الناس في منامهم

* قال عيسى بن زياد: قال أبو حنيفة رحمه الله: إني رأيتُ في حداثة سنّي في رؤياي كنتُ نبشتُ قبرَ النبيِّ ﷺ، وأخذتُ جسمَهُ المطهَّرَ، وكنت أُميّزُ لحمَه المُطيّبَ عن عظامه المنورَّةِ مرَّةً، وأُخرى أجمعُها وأُلَفُّها، فهالتني هذه الرؤيا، وكرهتُ أن أُخبرَها أحدًا إلى أن يخرجَ واحدٌ من صديقي إلى البصرة، فكتبتُ إلى محمد بن سيرين البصري تلك الرُّؤيا، وقلتُ له: اخفِ صاحبَ الرُّؤيا عن محمد بن سيرين[١]. فلمّا ألقى كتابي إليه، وفهمَ ما فيه، قال: مَنْ صاحبُ الرُّؤيا؟ قال: شابٌّ كوفيٌّ. ثم قال المعبّر: إنَّ صاحبَها يجمعُ أقوالَ النبيِّ ﷺ وأفعاله، ويُميِّزُ ما هو المقبول والناسخ عمّا كان المُرسل والمنسوخ، ويُحيي سُنَّتَهُ، ويُظهرُ شرعَه، وما هذا إلاّ المُكنّى بأبي حنيفة، الذي بين كتفيه خالٌ، وقد أخبر النبيُّ عليه وعلى آله الصلاة والسلام في شأنه قبلَ وجودِهِ بأنّه «سراجُ أُمّتي»[٢] ثلاث مرّات، فلمّا جاء الصَّدِيقُ وأخبرَ حالَ التَّعبير، كشفَ ظهرَ الإمامِ، ووجد خالاً قدر الدِّرهم بين كتفيه، كما أنَّ مهرَ نبَوة النبيِّ ﷺ بين[٣] كتفيه.

---

(١) جاء في هامش (ب) ما نصه: كان محمد بن سيرين رئيسَ المفسّرين من أمة محمد ﷺ، وله مناقب كثيرة في علم التعبير، ومعاصر بالحسن البصري، وكانا يقعدان المجلس في الجامع، والناس تلازمهما بالنوبة، ومنها ما قيل: جالس الحسن لابن سيرين.

(٢) تقدم تخريجه صفحة (٩).

(٣) في (ب): كما هو مهر نبوّة.

* قال أبو حنيفة رضي الله عنه: لمّا علمتُ كون العلم مقدّمة العمل ووسيلته، أردتُ العُزلةَ والمجانبةَ عن الناس، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ فيما يراه النائم، فقال لي: يا أبا حنيفة، بعثَكَ اللهُ لإحياءِ سُنَّتي، وإشعار شرعي بتدوين علم الأَحكام الشرعية العلمية[1]، وذلك خيرٌ لك من عزلتك. فجلستُ للتعليم والتدوين والفتوى.

* قال أبو حنيفة: لما ماتَ نوفل بنُ حيّان رأيتُ في المنام قد قامتِ القيامةُ، وأنَّ رسولَ الله ﷺ جالسٌ مع شيخٍ نورانيٍّ عند حوضه، وأصحابُهُ جالسون حوله، ونوفلٌ في يده كوزٌ يسقي أمَّتَهُ، فطلبتُ منه الماء، فقال: يا رسول الله، إنَّ أبا حنيفة طلبَ الماءَ، هل أسقيه؟ قال: فدعاني رسولُ الله ﷺ، فتقرَّبْتُ منه، فاغترفَ من الحوض غرفةً بيده، فناولني، فلمّا شربتُ من يده، امتلأ قلبي بنور اليقين والعرفان، والرسخِ في العلوم، قال: فقلتُ: يا رسول الله، من هذا الشيخُ النورانيُّ؟ قال: جدّي إبراهيمُ خليلُ الله. قال في «السعد» في التقديم[2].

* رُوي أن أبا حنيفة رضي الله عنه قال: رأيتُ ربّي في المنام تسعًا وتسعين مرّةً، وقلتُ في نفسي: لو رأيتُ ربّي مرّةً أُخرى لسألتُهُ: بمَ ينجو عبادُكَ من عذابك؟ قال: ثم رأيتُهُ، فقلتُ: إلهي، بم ينجو عبادُك من عذابك؟ فقال عزَّ وجل: من قال هذه التسبيحَ كلَّ يوم وقتَ العصر أُنجيه من عذابي وهو: سُبحان الله الأبديِّ الأبد، سبحانَ اللهِ الواحدِ الأحد، سبحان اللهِ الفرد الصمد، سبحان الله رافع السموات بغيرِ عَمَد، سبحان اللهِ ﴿ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾[3].

---

(١) في (ب): الشرعية العملية.
(٢) في (أ): قال في التقديم.
(٣) جاء في هامش (ب) ما نصه: وقيل هذه من تتمّته: سبحان من بسط الأرضَ على الماء=

فصل فيما يراه الناس:

* قال أبو أجمان[1]: سمعت أبي يقول: رأيتُ في المنام نجومًا ثلاثةً برّاقةً عظيمةً، سقطن من السماء، فسمعتُ صوتًا يقول: نجومُ الأرض العلماء. فنظرتُ في تلك السنة مات أبو حنيفة، ثم مسعر، ثم سُفيان الثوري.

* وفي «الحقائق شرح المنظومة» قال إسماعيل بن رجاء: سمعتُ أبي يقول: رأيتُ محمد بنَ الحسن الشيباني بعد وفاته، فقلتُ له: ما فعل اللهُ بك؟ فقال: غفر لي ربّي، فقال: يا محمد، لوأَردتُ أن أعذِّبَكَ لما جعلتك عالمًا. قال: فقلتُ له: أين أبو يوسف؟ قال: بيني وبينه كما بين السماء والأرض في رفعةِ مرتبة. فقلت له: أين أبو حنيفة؟ قال: هيهات هيهات، هو في أَعلى العلّيين.

* قال إسماعيل بنُ إبراهيم صاحبُ سفيان: نمتُ في الحرم، فرأيتُ النبيَ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، ما تقولُ في أبي حنيفة[2]، فإنَّ قائلاً يقول فيه كذا، وقائلاً يقول كذا؟ فقال ﷺ: إنّي رأيتُ بعضَ كُتبِهِ، فوجدته موافقًا بكتاب الله تعالى، وبسُنّتي جميلاً حسنًا.

* قال أيوبُ السَّخْتياني: كنتُ أُبغضُ أبا حنيفة رضي الله عنه، وكنتُ يومًا ساجدًا في الحرم، قد غلبَ عليَّ النوم، وكنت أَبكي وأنيني حالَ السجود، فنبّهوني، وقالوا: ما أبكاك؟ فقلتُ: أتاني آتٍ، وبيده رمحٌ، فأومأ إلى عيني يُريدُ أن يفقأها، وقال: أنت تُبغضُ أبا حنيفة؟ فأظهرِ التوبةَ[3] والاستغفار.

= فجمد، سبحان من خلق الخلق فأحصاهم عددًا، سبحان من قسمَ الرزقَ ولم ينسَ أحدًا، سبحان الذي لم يتخذ صاحبةً ولا ولدًا.

(١) في الخيرات الحسان ٦٩: قال أزهر بن كيسان.

(٢) في (ب): ما تقول في حقِّ أبي حنيفة.

(٣) في (ب): فأظهرتُ التوبة.

فنبَّهتموني، فعلمتُ أنَّه إمامٌ مُصيبٌ[1]، فكان يحبُّه ويلازمُ مجلسَه بعده.

* رُوي أنَّ واحدًا من المشايخ قال: رأيتُ أبا حنيفة بعد وفاته في منامي فهتف هاتفٌ بأنه: يا أبا حنيفة، اكتبْ أسامي أصحابك، قد أراد اللهُ أن يغفرَ لهم. فكتبتُ في أول التذكرة داودَ الطائي[2] رحمه الله، وفي آخره أبا يوسف رحمه الله، فقلتُ له: يا نعمان، لم أخَّرتَهُ عنهم، وهو أعلمُهم؟ قال: لاشتغاله بالقضاء.

* قال أبو علي: زرتُ قبر بلال الحبشي وهو في الشام، ونمتُ عليه، فرأيتُ نفسي في الكعبة، فإذا رسولُ الله ﷺ آخذٌ بيد شيخٍ، ودخلَ من باب بني شيبة، فتقدَّمتُ، وقبّلتُ رجليه، فاستحييتُ أن أسألَ عن الشيخ، فقال ﷺ: يا أبا علي، هذا شيخُكَ وإمامُك أبو حنيفة رحمه الله.

* قال ابن ميسرة: كنَّا عند مقاتل بنِ سليمان المُفسّر العدوي، جاء رجلٌ مُشتهرٌ بالديانة[3]، وقال له: يا أبا الحسن، رأيتُ البارحةَ ما يَرى النائمُ، فنادى منادٍ على منارةِ المسيّب[4]: أيُّها الناس، مات رجلٌ من فقهاء الكوفة، احضروا مُصلاّه يشفعكم تشفعوا. فوثب مُقاتل وضربَ فخذه، وقال: هو أبو حنيفة رضي الله عنه، إنّا لله وإنا إليه راجعون

* * *

---

(١) في (أ): إمام مطيّب.

(٢) جاء في هامش (ب) ما نصه: تلاميذ أبي حنيفة رحمه الله ست وثلاثون رجلاً، وكان داود من أصحاب أبي حنيفة رحمه الله، وغلب أبا يوسف في العلم الظاهر، ثم سلك مسلكَ التقوى، وأناب بيد الحبيب الراعي، واعتزل عن الخلق، وجاهد نفسه؛ صائم نهاره، قائم ليله، فصار من أقران فُضيل بن عياض، وكان أستاذه أبو حنيفة يزوره ويكرمه في صومعته، ويلتمسُ دعاءَه ويقبله.

(٣) في (ب): مشهور بالديانة.

(٤) في (ب): على منادرة المسيب.

الباب الرابع عشر
في سبب موته[١]

ففيه ثلاثةُ أقاويل:

الأول قال ربيع[٢] بنُ يونس: لمّا ولي بساط الخلافة أبو جعفر المنصور الدَّوانقيُّ[٣] دعا مالك بن أنس، وابن أبي ذئب، وأبا حنيفة ـ ذكر تفصيلُه في الباب السادس، من أراد تمامه فليراجعِ القول الثاني[٤] ما قاله عبد الله بن إسماعيل[٥] ـ أنّه بعث المنصورُ إلى أبي حنيفة رضي الله عنه، وسفيان الثوري، ومِسْعر، وشريك، وقد عرفوا مرادَ المنصور، يُريدُ لكلٍّ واحدٍ منهم أن ينصبَ منصب القضاء، فزوّرَ كلٌّ واحدٍ منهم في نفسِهِ ملجأً، فلمّا دخلوا عليه، بادرَ مسعر، وأخذ يدَ منصورٍ وقبّلَ، وقال: أيشٍ حالكم يا أميرَ المؤمنين، وحال صبيانكم؟ وكيف شأن نسائكم؟ هل كانوا سالمين؟ فقال لحجّابه: أخرجوا هذا المجنون. فطردوه، وهو يضحك لمُخادعته، ثم قال للثلاثة: ما أَدعوكم إلاّ بخيرٍ إنْ قبلتموه، ثم أخرجَ كتابًا ثلاثًا، فناول أحدَها إلى سفيان، وقال: هذا مَنشورك على قضاء البصرة، فخذْه والحقْها، وناول آخرَ شريكًا، وقال: هذا مَنشورك على قضاء الكوفة، فخذْهُ وامضِ، ثم ناول آخرَ لأبي حنيفة

---

(١) في (أ): في سبب موته رحمة الله عليه رحمة واسعة.
(٢) في (أ): الأول ما قاله ربيع.
(٣) الدوانيقي: نسبةُ، وكان يلقب أيضًا أبا الدوانيق، قال الذهبي في سير أعلام النبلاء ٧/ ٨٣: وكان يلقب أبا الدوانيق لتدنيقه ومحاسبته الصناع لمّا أنشأ بغداد.
(٤) انظر صفحة: (٥٧) الحاشية رقم (١).
(٥) في (أ): فليرجعُ إليه القول الثاني ما قال عبد الله بن إسماعيل.

رحمهم الله، وقال: هذا منشورك على قضاء مدينة[1] البغداد وما يليها، فخذْهُ. ثم قال لحجّابه وجّهوهم معهم، فمن أباه فاضربْهُ مئةَ سَوطٍ. فأمّا شريكٌ فأخذَ منشورَهُ ومضى في أمر القضاء. وأمّا سُفيان فقال للحجَّاب: أرجِعُ. فقد خرج المحكمة، ودخلَ بيته، ووضع منشورَهُ في طاقِ بيته، وهربَ إلى اليمن ليلاً وأدركَ السفينة، وتبعَهُ الحاجب، فقال السفيان للملاح: اخفوني لله تعالى؛ يُريدُ الحاجبُ أن يَذبحني. فكتموه ولم يجدْهُ الحاجبُ، ورجع، وأما أبو حنيفة رضي الله عنه فلم يقبلِ المَنشور، ولم يهربْ، فضربَهُ الخليفة مئةَ سوطٍ، وحبسه، ومات في الحبس من ألم الضرب

والقول الثاني[2] ما قاله ربيع بنُ يونس أيضًا: إنه جمعَ المنصورُ الفقهاء، وفيهم أبو حنيفة رضي الله عنه وهو المفتي في ذلك العصر، فقال لهم: أليسَ الحديثُ عن النبيِّ ﷺ صحيحًا، وهو «المؤمنون آمنون عند شروطهم»[3]؟ قالوا: بلى. قال: فإنَّ أهلَ الموصل شرطوا ألاّ يخرجوا عليَّ، أَحَلٌّ دماؤهم وأموالهم؟ فسكت الإمامُ، فقال واحدٌ منهم: يدُكَ مبسوطةٌ عليهم، فإنْ عفوتَ عنهم فأنت أهلُ العفو، وإن عاقبتَهم فبما يستحقُّون. ثم قال لأبي حنيفة: أجبني، كيف تُفتي؟ فقال: ألسنا في خلافةِ نبوةٍ وأمان؟ قال: بلى. قال: فإنَّهم شرطوا لك ما لا يملكون، وشرطَ عليك ما ليس لك، فإن أخذتَهم فقد أخذتَ ما لا يحلُّ لك، فشرطُ اللهِ تعالى أحقُّ أن يُوفى به. فقال المنصور مغضبًا: تفرَّقوا. فلمّا خرجوا أرسلَ خلفَهُ حاجبًا، فقال عزلتُهُ عن الفتوى، فلينصرفْ إلى بلده، ولا يفتي للناس على أيامه. فبسط على يد الخوارج.

---

(١) في (أ): قضاء مدينتي.

(٢) في (ب): القول الثالث.

(٣) حديث رواه أبو داود (٣٥٩٤) والترمذي (١٣٥٢) وابن حبان في صحيحه (١١٩٩) وابن ماجه (٢٣٥٣) عن أبي هريرة، بلفظ: «المسلمون على شروطهم» وبرواية «عند» بدل «على».

قال أبو نعيم: كتب المنصورُ بذلك الانتقام، إلى والي الكوفة عيسى بن موسى وأمرَ أن يُرسلَ أبا حنيفة إلى بغداد، وقال: لمَّا سمعتُهُ انطلقتُ إلى أبي حنيفة، فلقيته راكبًا، قلتُ: إلى أين يا إمام المسلمين؟ قال: كيت وكيت كذا. فأُذهبَ رضي الله عنه إلى عيسى بنِ موسى، ثم إلى بغداد، وقد تغيَّرَ لونُه. ثم قال: سمعنا أنَّه لمَّا حضرَ عند المنصور ناولَهُ بشربةٍ مسمومةٍ، وأمر بشربه، فامتنعَ الإمام، وأُكرِهَ على شُربِهِ حتى شربَهُ، ثم قام مُبادرًا، فقال له المنصور: إلى أين؟ قال: إلى حيث بعثتني، فمُضِيَ به إلى السجن، فمات فيه[1].

---

(١) كذا في الأصلين ذكر قولين فقط، وقد جاء في كتاب مناقب الإمام الأعظم ٢/ ١٨٣ سبب موته، فلعلّه الثالث، وهو عن الإمام أبي عبد الله محمد بن أبي حفص أحمد الكبير البخاري قال: دخل الحسنُ بنُ قُحطبة أحدُ قوّادِ أبي جعفر المنصور على أبي حنيفة، فقال له: أنا ممن تعلمُ، وعملي لا يَخفى عليك، فهل لي من توبةٍ؟ قال: نعم. فقال: ما هي؟ قال: أن يعلم الله عزَّ وجلَّ نيَّتَكَ نيَّةً صادقةً أنَّك نادمٌ على ما قتلتَ وأخذتَ، وأنك إذا خُيِّرْتَ بين أن تَقتلَ مُسلمًا أو تُقتل تختارُ قتلَكَ على قتلِهِ، وتجعلُ للهِ عز وجل على نفسِكَ عهدًا ألاَّ تعودَ إلى شيءٍ ممّا كنتَ فيه، فإنْ وفَيتَ فهي توبتُكَ. فقال الحسن: فإني قد فعلتُ ذلك، وعاهدتُ اللهَ تعالى ألاَّ أعودَ في شيءٍ ممَّا كنتُ فيه من قتل المسلمين. فكان في ذلك إلى أن ظهرَ إبراهيمُ بنُ عبد الله بالبصرة من أهل البيت، فأرسلَ إليه أبو جعفر، وأمرَهُ بالمسير إليها للقتال، فجاء إلى أبي حنيفة رحمه الله، فقال: يا أبا حنيفة، شرٌّ، أمرني الخليفةُ بكذا وكذا. فقال: قد جاءَكَ أوانُ توبتك، أما أنتَ فقد عاهدتَ اللهَ ما قد عَلمتَ، فإنْ وفَّيتَ له أرجو أن يتوبَ اللهُ عليك، وإنْ عدتَ أُخذتَ بما مضى من أيامِكَ وما بقي. فقال الحسن: اللهم إنّي أَفي بما عاهدتُ لك، فأوصى وتهيَّأَ للقتل، ودخلَ على أبي جعفر فقال له، واستعفى واعتلَّ، فلم يقبلْ منه، فقال: يا أميرَ المؤمنين، إنّي لستُ بسائرٍ إلى هذا الوجه، إن كان لله طاعة فيمن قتلتُ في سُلطانك فلي منه أوفرُ الحظِّ، وإنْ كان معصيةً فحسبي ما قتلتُ. فغضبَ أبو جعفر من ذلك، ووثبَ أخوة حميد، وقال: يا أميرَ المؤمنين، إنَّا أنكرناه منذ سنةٍ، وتخوَّفنا عليه أن يكونَ قد خالط، فأنا أسيرُ، وأنا أحقُّ بالفضل منه. فسار حميد، وقال أبو جعفر لأهلِ ثقاته: تعاهدوا الحسنَ على مَنْ يدخلُ من هؤلاء القرّاء، أو مَنْ يدخل عليه، ومَنْ هذا الذي يُفسد علينا هذا الرجل. فأخبره أنّه يدخلُ على أبي حنيفة رحمه الله، فدعاه بعلّةِ شيءٍ، فسقاه، فماتَ رحمه الله، وسُقي الحسنُ، فعالج نفسَهُ فنجا. وانظر صفحة (١٠٤) الحاشية (١).

فيوافق هذه الرواية ما قاله في خاتمة «الجامع الصغير»[1] بأن [أبا] جعفر المنصور سقى أبا حنيفة رحمه الله شربةً مَسمومةً، وهو في بغداد، فلمّا شربَ وثَبَ وقام، فلمّا بلغَ منزلَه ماتَ شهيدًا. انتهى.

قال يعقوب بن شيبة: سمعتُ أنَّه تُوفِّي في السجن، وهو ساجدٌ.

* ورُوي أنَّ أبا حنيفة يدعو دائمًا: أن يُميتني اللهُ في محبسِ الدنيا. قيل له: ما هذه الدعوة؟ قال: خوفًا ممّا عملتُ في صباوتي، إذ رأيتُ عصفورًا دخل في ثُقبِهِ، فلم أقدرْ إخراجَها، وأَدخلتُ حَجَرًا في فمها، ثم تفقَّدْتُها بعد أيام أنَّها ماتت فيها، فأخافُ أن يحبسَني ربِّي في محبسِ النار ممَّا فعلتُ بخلقِهِ يوم: ﴿وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكوير: ٥].

* قال أبو مطيع رحمه الله: رأيتُ جنازةَ رجلٍ غريبٍ في باب طاقِ خراسان[2]، خلفه رجلٌ وأربعةُ رجالٍ يحملونها، فقلتُ لهم: من هذا الميت؟ قالوا: أبو حنيفة. فتبعتُهُ، فلمّا خرجنا من ذلك الباب، نُودي في الخلق، فاجتمعَ أُناسٌ كثيرةٌ، فصلّينا عليه عند باب الحسين، ثم تقدَّمَ رجلٌ فصلّى عليه، فتبعَتْهُ جماعةٌ من بني تميم، وأبو حنيفة قُدّس سره موليً لهم، ثم دُفن في مقابر الخَيْزران، ثم جاء الحسن بنُ عمّار قاضي بغداد، وصلّى على قبرِهِ بجماعةٍ، ثم اجتمعَ الناس ساعةً فساعة حتى ملأ حوالي قبره، ثم جاءَ المنصورُ فصلّى عليه بحشمةٍ، ثم كَثُرَ الناسُ يومًا فيومًا يُصلّون على قبره أكثر من عشرين يومًا تشرُّفًا به.

---

(١) كتاب الجامع الصغير في الفروع للإمام محمد بن الحسن الشيباني وهو كتاب قديم مشتمل على ألف وخمسمئة واثنتين وثلاثين مسألة، ولم يذكر القياس والاستحسان إلا في مسألتين. كشف الظنون ٥٦١.

(٢) في (أ): طاق باب.

* وفي رواية عباس الدُّوري[1] رحمه الله أنه قال: بنى المنصور مدينةً، وبنى مسجد الرُّصافة في البغداد، فأرسل إلى أبي حنيفة رضي الله عنه، فجيءَ به، فعرضَ عليه قضاءَ الرُّصافة، فأبى الإمام، وخرج، قيل له: إنْ لم تفعلْ ما أمرَكَ ليضربَنَّكَ وليضرنّ، وتعصي أمر أولي الأمر، قال الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] فرضي الإمامُ بإطاعته ثلاثة أيام، فقعدَ في مجلس القضاء يومين، ولم يأتِ أحد، ففي اليوم الثالث أتاه رجلٌ بآخر، فقال: لي على هذا درهمان وأربعةُ دوانق بقيَّةُ ثمن من نورِ صفر[2]. فقال الإمام: ما تقولُ فيه؟ فقال: ليس له عليَّ شيءٌ. قال الصفَّارُ: استحلفْه. فقال الإمام: قلْ واللهِ الذي لا إله إلاّ هو. فجعل الرجلُ يقول، وخلّى سبيلَهُ، فأَخرجَ الإمامُ من صُرَّتِهِ دِرهمين ثقيلين، فقال: خذْها عوضًا من صفرك[3]. فأخذ الرجلُ، فمضى، فلمّا أَمسى عزلَ الإمامُ نفسَه عن القضاء، ثم جاء إلى منزله، ومرضَ ستَّة أيام، ثم انتقلَ من دارِ المحنة إلى دار الرحمة، رحمة الله عليه رحمةً واسعة.

* قال ابن سمَّاك: لمّا تُوفّي أبو حنيفة رحمه الله وجُرِّدَ للغسل ظهر على جنبه سطرٌ مكتوب ﴿يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ۝٢٧ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾ [الفجر: ٢٧-٢٨] وعلى يده اليمنى ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢] وعلى يده اليسرى ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠] وعلى بطنِهِ ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ﴾ [التوبة: ٢١] فلمّا وضع على جنازته[4] هتفَ هاتفٌ يقول: يا قائمَ الليل، ويا طويلَ القيام، يا صائمَ النهار، يا كثيرَ الصيام أباحك

---

(١) ربّما كان هذا هو القول الثالث من الأقوايل التي قيلت في سبب موته صفحة (١٠٠).

(٢) في (ب): من ثورٍ صغير.

(٣) في (ب): من ثور صغيرك.

(٤) في (ب): فلمّا بلغ على جنازته.

السيّدُ ما تبغي من جنة الخلدِ ودارِ السلام. ولمّا وضع في لحدِهِ سُمِعَ يقول: ﴿ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴾ [الواقعة: ٨٩] كذا في «التقديمة»[١]

قال أحمد بن ميكال: توفّي أبو حنيفة ببغداد في شهر رجب، أو شهر شعبان سنة خمسين ومئة، وهو ابن سبعين سنة، وقد تولّد في ثمانين سنة بعد الهجرة، وقد وُلِدَ في عصر الصحابة، وتفقَّهَ في زمان التابعين.

قال الحسن بن مالك: مدلولُ الأقاويل الثلاثة مشهورٌ في أمر الإمام لانزال نسمعه[٢]، ونتذاكر بما قبلنا.

قال الجوهري: رأيتُ الحسنَ بن عمَّار قائمًا على قبرِ الإمام في مقابر الخَيْزران يبكي ويقول: قد خلّفك التابعون الأفقه الأورع من أنفسهم، وما خلّفتنا شبهَكَ، ولن تلدَ النساءُ مثلَكَ.

* ومن «الإنصاف في ترك الاعتساف»: أنَّ أمراءَ الزمان في آخرِ الدوران يَميلون بالعدل والإحسان، فمن كان في ظلِّهم فهو مصونٌ عن الفتنة بالأمان، فكنَّا نعدُّ سلاطينَ زماننا من الظَّلمة والجورة، فحاشا ثم حاشا من آل عثمان أن يؤمنَ من كان[٣] في سلك العلماء من القضاة الظلمة والمرتشي الباطلة[٤]، وأمثالهم مثل سياسته مَنْ نعدّهم خيرَ الناس من آل عباس بزبدة العلماء المجتهدين، وقدوة الفقهاءِ المتهجِّدين مُحيي السنة والدين إلى يوم الدِّين، سراج الأمة، ومنهاج الملة، وما مثله في الفرش وربّ العرش، وآنسَهُ بأنس القدس في بساتين الفردوس.

---

(١) في (ب): في التقديم.
(٢) في (أ): لإنزاله فسمعه.
(٣) في (أ): في شاه آل عثمان أن يسوس من مكان في سلك.
(٤) في (ب): والمرتشى البطالة.

* وأعجبُ منه ما نُقل في «التذكرة»[1] أنَّ المنصور المذكور دعا جعفرَ الصَّادق رضي الله عنه من آل النبيِّ ﷺ ليقتلَهُ، وقال لجلاَّدِهِ: إذا أتى جعفرٌ تهيَّأْ بسلاحك، فإذا رفعتُ يدي على عمامتي، اضربِ عنقه. فلمَّا دخل تهيَّأَ بما أمَرَ. فقامَ المنصورُ وعظَّمَهُ وأكرمه، وتملَّقَ إليه وكرَّمَهُ غايةَ الإكرام، وارتعدَتْ أعضاؤه، وأخذَ مُعتذرًا إليه، ثم أرسلَهُ بأنواع الاعتذار، ثم قيل له: ما شأنُكَ تُكرِمُهُ وتعتذرُ إليه؟ قال: فلمَّا دخلَ عليَّ رأيتُ عصاه صار ثعبانًا عظيمًا يقصدُ أن يلتقمني، كما قصدَ عصا موسى عليه السلام إلى فرعونَ؛ فأكرمتُهُ خوفًا منه.

* * *

---

(١) تذكرة الأولياء صفحة ٣٤.

الباب الخامس عشر

في الأسئلة والأجوبة

فإن قيل لحنفي: لِمَ اخترتَ مذهبَ أبي حنيفة رضي الله عنه، وتركتَ مذهبَ الشَّافعيِّ؟ أُجيبُ بأجوبة:

الأول: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «خيرُ القرون قرني، ثم الذين يلونهم»[١] فأبو حنيفة رضي الله عنه من القرن الثاني[٢] الذي شهدَ النبيُّ ﷺ بخيريتهم.

الثاني: أن أبا حنيفة أستاذُ الشافعيِّ رحمه الله؛ لأنه تلميذ محمد بنِ الحسن، وهو تلميذُ أبي حنيفة رضي الله عنه.

الثالث: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «طوبى لمن أبَصرني أو أَبصرَ مَنْ أبصرني»[٣] وهو أبصرَ سبعًا ممَّن أَبصرَ النبيَّ ﷺ كما مرَّ[٤].

الرابع: أنَّ جبريلَ عليه السلام جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، وقال: «يا محمد، عاشَ لقمانُ ألف سنةٍ، وعالجَ المرضى وداواهم مدَّة عمره، ولو لم يكنْ في أُمَّتِك

---

(١) حديث رواه أحمد في المسند ١/ ٤١٧، والبخاري (٢٦٥٢) و(٣٦٥١) و(٦٤٢٩) ومسلم (٢٥٣٣) والترمذي (٣٨٥٩) وابن ماجه (٢٣٦٢). عن عبد الله بن مسعود.
وقد جاء في هامش (ب) ما نصُّه: في آخر الحديث: «ثم بعدهم يفشو الكذب حتى يحلفَ الرجلُ من غير استحلافٍ، ويشهدَ من غير استشهاد».

(٢) في (أ): القرن الثالث.

(٣) حديث رواه ابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٢٧ (في ترجمة معروف بن عبد الله)، وذكره المناوي في فيض القدير ٤/ ٢٨٠ وقال: رواه ابن عساكر، وهو في معجم الطبراني الكبير في المناقب عن عبد الله بن بسر. وذكره أيضًا ابن حجر في الإصابة ٦/ ٤٦٦ ضمن ترجمة نفير بن مالك، وهو بلفظ: «طوبى لمن رآني أو رأى من رآني».

(٤) انظر صفحة (١٧).

لقمان، فسيكون في أُمّتِكَ نعمان؛ فإنَّه يداوي مرضى الدِّين ويُصحِّحه، وتدومُ مداواتُهُ إلى يوم الدين»[١].

الخامس: أنَّ أولَ فقيهٍ ظهر في بني فارس أبو حنيفة رضي الله عنه، وانتشرَ علمُهُ في الآفاق.

السادس: أنَّ أبا حنيفة أزهدُ وأورعُ وأوثق وأتقى ممّن كان في زمانِهِ، وممّن بعده، فإنّ أكرمَكُم عند الله أتقاكم.

* فإن قيل: ما الحكمةُ في مخالفة تلاميذ أبي حنيفة رحمه الله إيّاه مع أنَّه أستاذُ الكلِّ، وأنّه مجتهدٌ حقيقيٌّ في الأُصول والفروع؟

أُجيب: السببُ فيها أنَّ أبا حنيفة رحمه الله مرَّ بأصحابه بصبيان يلعبونَ في طينٍ، وفيهم صبيٌّ بلباسٍ بيضٍ، فقال الإمام: احذرْ يا غلام عن زلقِ القدم حتى لا تلوّثَ لباسَكَ. فقال الصبيُّ: بل أنت أشدّ حذرًا يا إمام عن زيغِ القلم؛ لأنَّ سقوطَ العالِمِ يلوث[٢] لباس دين العالَمِ، فإزالة درنِ لباسِ الدِّين أتعبُ وأصعب، وإزالة تلوّث الطين أَسهلُ وأسلب. فقال الإمام لأصحابه: لقد ربّاني ربّي بلسان الصبي ونبّهني، فأذنتُ لكم أن تجتهدوا بعد ذلك في علم الدين، فإن توجّه لكم رأيٌ مع دليلٍ سوى ما توجّهَ لي، فقولوا به، فاستقلّوا فيه ولا تقتدوا بي. وذلك الإجازةُ من غايةٍ ورعه وخوفه وديانته حيث احتاطَ في اجتهاده، مع أنَّه مأجورٌ فيه ولو أخطأ.

* فإن قيل: ما الفرقُ بين الخلاف والاختلاف؟

أُجيبُ: أنَّ الخلاف هو القول بلا دليل، والاختلاف وهو القول بدليل.

وقيل: الفرقُ بينهما: الخلافُ أن يكون الطريقُ والمقصدُ مختلفًا،

---

(١) لم أجده في المصادر التي بين يدي.
(٢) في (ب): لأن سقوطه يلوث.

والاختلافُ أن يكون الطريق مُختلفًا، والمقصدُ مُتَفقًا. كذا في «التقديمة»[1].

* فإن قيل: إن واحدًا من الحنفية إذا انتقل من مذهبه إلى مذهبِ غيره هل يعزَّرُ؟

أُجيب: يعزَّرُ ويُضربُ عشرين سَوط وجيعًا، ويجوزُ التعزيرُ بأخذ المال. كذا أَفتى الإمام البيهقي. كذا في «التقديمة».

* فإن قيل: لو كلَّفَ ظالمٌ لرجل أن يَزني لامرأةٍ أجنبية بوعيدِ ضربٍ شديدٍ، ففعلاه من خوفِ الضرب، هل حدٌّ؟

أُجيب: فسقَطَ حدَّ الزنا عن المرأة، فيجبُ حدُّ الزنا على الرجل، فلوقوع نطفته في رحمها من ذلك الزنا ثبتَ نسبُهُ، ويرثُ منها لا منه، حتى لو وَعَدَ الظالمُ بالقتل على الرجل بتركِ الزنا، لوجبَ عليه اختيارُ القتلِ على اختيار الزنا، لخوف ضياعة العلق من الزنا.

* فإن قيل: أيُّ امرأةٍ يشهدُ عليها أربعةُ شهداء بالزنا[2]، فيقول: امرأة سقطتْ[3] وبطلتْ شهادتُهم، وبرئَتِ المرأة.

أُجيب: فلمّا أرادَ القاضي أن يحكمَ بحدِّ الزنا بعد شهادتهم، قالتِ المرأةُ للقاضي: أنا بكر، فتفقَّدني. فقال لزينب الثقة: تفقَّدي هذه المرأة. فلمّا رأتْها قالت: هي بكر. فبطلتْ شهادتُهم، فخلصتْ.

---

(١) في (ب): في التقديم.

(٢) جاء في هامش (ب) ما نصه: قال: قيل: ما الحكمة في وجوب عدّة الغير الممسوسة في الموت دون الطلاق، وإطلاقُها محقَّقٌ فيهما؟ أقول: الله تعالى أعلم: الأصل في طلاق المرأة أي طريق كان الفكُّ، لكن الله تعالى قال: ﴿ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ﴾ [الأحزاب: ٤٩] فسقط عدّة الطلاق، فبقي طلاق الموت على أصله بالعدّة. انظر ص(١١٢) حاشية (٢).

(٣) كذا الأصلين، في الكلام سقط، أو تصحيف لم أتبينه، وفي تتمه الخبر ما يجبر السقط ـ إن كان ـ ويوضح المعنى.

* فإن قيل: ففي هذه الصورة هل يلزمُ حدُّ القذفِ[1] على هذا الشاهدين أم لا؟

أُجيب: بأنَّه لا يلزم، باحتمالِ صدق زينب سقطَ الحدُّ عن البكر، وباحتمال كذبها[2] سقطَ حدُّ القذفِ عن الشهود، إذِ الحدودُ تسقطُ بالشُّبهات.

* فإن قيل: لو قالت هندُ أرملةٌ لشابٍّ: إنْ تزوّجني فكَرْمي أو بيتي لك هبة. فتزوّجها الشابُّ، وتصرَّفَ بالكرم تصرّفَ المُلاّك[3]، ثم رجعتْ عن التمليك، هل تأخذُهُ من زوجها؟

الجواب: تأخذ إنْ أعطتها للرشوة.

* فإن قيل: قال رجلٌ: إن زيدًا[4] حين نكحَ أُمّي كنتُ عنده شاهدًا، وهو صادقٌ، ونسبُهُ منه ثابت.

أُجيب: بأنَّ ذلك الرجل كان ابن زيدٍ من أَمَةٍ، فبعد مدَّةٍ أَعتقَها، ثم نكحَها عنده.

* فإن قيل: إن رجلاً تزوّجَ امرأةً على أنّها صبيحُ الوجه، وبكرٌ، وشابّةٌ بمئة دينار، فلمّا خلى بها، فوجدها عبوسَ الوجه، وثيِّبًا، وعجوزةً على خلاف ما شرط، هل يجوز العقد؟

الجواب: العقدُ صحيحٌ، والشرطُ فاسدٌ حتى لو جامَعَها، تأخُذ المهرَ المُسمّى بتمامه، وإنْ طلّقها قبل المسِّ، فنصفُ مهرها.

* فإن قيل: إن رجلاً ماتَ وترك أربع زوجات، أحدُها تأخذُ مهرَها

---

(١) في (أ): هل لا يلزم حدّ القذف.
(٢) في (أ): وباحتمال كذبهما.
(٣) في (أ): تصرف الملاك الملك.
(٤) في (أ): إن أبي زيدًا.

وميراثها، والثانيةُ تأخذ مهرَها لا ميراثها، والثالثة تأخذ ميراثَها لا مهرها، والرابعة لا تأخذ شيئًا منها.

أُجيب: بأنَّ الأولى الحرة، والثانية الذّمية، والثالثة امرأة نكحها بنكاح فاسد، ومات قبل الدخول، والرابعةُ أمته الموطوءة.

* فإن قيل: قال زيد: إن دخلت دارًا لي فكلُّ امرأةٍ أتزوَّجُها فهي ثلث، ثم دخل داره، فما المخلص؟

الجواب: إن واحدًا من أصدقائه نكحَ لزيدٍ امرأةً فضوليًا ـ أي بغير إذن زيد ـ ثم قال له: إنّي نكحتُ لك امرأةً، فادخُل عليها، فدخل عليها، وتصرّفها[1]، فلا تطلّقها وبقيت عنده، وأمّا لو قال زيد: قبلتُ، أو رضيتُ، فتكون مطلَّقةً.

* فإن قيل: قال رجلٌ لامرأته: إنْ لم أُطلّقْكِ اليوم ثلاثًا، فعبيدي أحرار، ثم ندمَ بما قال، فما المخلص؟

أُجيب: بأنه يقولُ لامرأتِهِ: طلَّقْتُكَ اليوم ثلاثًا، على أنْ تُعطني ألف درهم. فتقول المرأة: لا أقبل الطلاق بألف درهم. فسلمَ الرَّجلُ من الطلاق والعتاق جميعًا.

* فإن قيل: لو قال رجلٌ: لو لم أقتل عمروًا، فامرأتي هندُ طالقٌ ثلاثًا، فلم يقدرْ قتلَهُ، أو لم يجدْ فرصتَهُ، كيف يكون؟

الجواب: أن ذلك الرجل أو العمرو أو الهند أيُّ واحدٍ منهم مات أولاً، تطلقُ في آخر نفسه. كذا في «فتوى أبي السعود» رحمه الله.

* فإن قيل: رجلٌ له زوجتان، فقال: إنَّ زوجتَيْ كلتيهما طلاقٌ ثلاث، كيف يوزّعُ الثلث بينهما؟

---

(١) في (ب): عليها وتعرّفها.

الجواب: يكون كلُّ واحدٍ[1] منهما بائنًا، فيجوزُ أن ينكحَها في العدَّةِ برضاها. من «الخزانة».

* فإن قيل: أيُّ امرأةٍ طلَّقها زوجُها ثلاثًا، ثم أراد أن يتزوَّجَها زوجُها الأولُ، يجوز بلا حلّة.

الجواب: هي امرأةٌ طلَّقَها زوجُها قبل الدخول، وكذا لا تعتدُّ إذا تزوَّجَها زوج آخر، أمّا لو ماتَ الرَّجلُ قبل أن يمسَّ امرأتَهُ، فأرادَ رجلٌ أن يستنكحها، لا يجوزُ النكاحُ إلاّ بعد خروج عدة الوفاة[2].

* فإن قيل: لو أَذنَتْ هندُ لزوجها زيدٍ أن يتصرَّف أَمتَها، هل يحلُّ له أم لا؟[3]

الجواب: لا يحلُّ، لأنه زنًا محضٌ، حتى لو ولدَتْ الجاريةُ منه، وماتَ زيدٌ لا يَرثُ منه الغلام، فيكون ملك هند؛ لأنَّ الولدَ يتبعُ الأمَّ في الحرية والرقبة.

* فإن قيل: يجوزُ بيعُ الثمار الغيرِ المقطوع على الشجرة، ولا يجوزُ بيعُ الصُّوفِ على الغنم، فما الفرق بينهما؟

الجواب: أنَّ الصوفَ يطولُ من أصله، فيختلطُ غيرُ المبيع في المبيعِ عند القطع، فيفسدُ البيع، وأمَّا الثمرُ فينمو ممّا يُرى عند البيع، فلا يفسد.

* فإن قيل: لو وقعَ لزيدٍ حرجٌ ضروريٌّ بخمسة دنانير مثلاً، ولم يجدْ من يُقرضُهُ إلاّ بالربح.

أجيب: فطريقُ البراءةِ من الرِّبا أن يبيعَ زيدٌ لعمروٍ من متاع بيته بخمسة دنانير، فلمّا تمَّ التقابض يبيعُ العمرو تلك السلعة بستٍّ دنانير بنسيئةِ سنةٍ في

---

(١) في (ب): يكون من كلٍّ واحد منهما.
(٢) كأن الحاشية (٢) صفحة (١٠٩) مكانها هنا.
(٣) في (أ): هل يحل لها أم لا.

ضرورة[1] زيد، ويردّ متاعَهُ إليه بطريق السَّلم[2] بلا ربا.

* فإن قيل: من ملك فقيرًا مجانًا بلا مؤنة زادٍ أو راحلة وافية للذهاب والإياب، هل يجبُ عليه الحجُّ؟

أجيب: لا يجبُ على المستطيع ببذل الغير، فلا يأثم بتركه.

* فإن قيل: محرمٌ مفرد، وقع في البرية وضاعَ زادُهُ، فاضطرَّ من الجوع[3] وعنده جيفةُ السباع، وأخذ بسهولةِ غنم جيران، هل يُباحُ له أَكلُ الجيفةِ، أم ذبحُ غنم الجيران؟

أجيب: أكل الجيفةِ ليخلصَ من الهلاك أفضلُ؛ لأنَّه ذبيحةَ المُحرمِ أيضًا جيفةٌ، قال الله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ٩٥].

* فإن قيل: لو وطِيء الحيوانُ المزروعَ وقتَ الحصاد، أو ضربَهُ البرد، ثم نبتَ السنة الثانية كما كان بغيرِ كرب الأرض، هل يجبُ عُشْرُهُ على المالك أم لا؟

أجيب: يجب، لأنَّ سببَ العُشرِ أرضٌ نامية لا الكرب.

* فإن قيل: لو ضربَ رجلٌ على رأس زيدٍ بحجرٍ أو عصًا كبيرٍ، فمات زيد، يجب عليه ديةٌ واحدةٌ، أما إذا لم يمتْ، ولكن ضاعَ بذلك الضَّربِ بصرُهُ أو سمعُهُ وعقله وتَكلُّمهُ، كيف يكون؟

أُجيب: فيجب على عمرو أربعُ ديات كاملات؛ لأن الشرعَ أوجبَ لكلِّ واحدٍ من هذه الأربع ديةً كاملةً. كذا في «الفصول».

---

(١) في (ب): دنانير لسنة فيه ضرورة زيد.

(٢) السَّلَم: نوع من البيوع يعجّل فيه الثمن وتُضبط السلعة بالوصف إلى أجل معلوم. فهو اسم لعقد يوجب المُلك في الثمن عاجلاً وفي المثمَّن آجلاً.

(٣) في (ب): محرم منفرد.. وزال زاده، واضطرب من الجوع.

وكذا من صبَّ على رأسِ أحدٍ الماءَ المَغليَّ، فلم يمتِ المصبوبُ عليه، ولكن فاتَ منه تلك الجواهرُ الأربعةُ. يجب على الصابِّ أربعُ ديات كاملات.

* فإن قيل: لو قطع الختَّانُ تمرةَ الغلام خطأً، فمات الغلامُ، فعليه نصفُ ديةٍ، ولو لم يمَتْ فعليه ديةٌ كاملةٌ.

ولو كان الغلامُ عبدًا فمات، فعلى الخاتنِ نصفُ قيمتِهِ، فلو لم يمت فعليه قيمةٌ التامة. كذا في «النوازل».

* * *

فصل: لمّا فرغتُ من مناقب الإمام الأعظم شرعتُ أُبيِّنُ بعضَ مناقب أعلم تلاميذه وأقدمهم:

[مناقب أبي يوسف][1]

يعقوب بن إبراهيم بن حبيب [بن حُبَيش] بن سعد الأنصاري، وهو مشهورٌ بين تلاميذ الإمام بأبي يوسف رحمه الله

وإنَّما كُنّي به في صغره لحُسنه وجماله[2]، مثل يوسف النبيِّ عليه السلام

وله مصنَّفاتٌ كثيرةٌ مثل «الأمالي» وغيره.

فقال: إنَّ جدي سعدًا[3] أتى إلى نبيِّنا ﷺ يوم خندق، فآمن بالله تعالى وبرسولِهِ ﷺ، ومسحه النبيُّ ﷺ برأسه، وظَهَرَ أَثرُ مسحِه فيَّ، الحمدُ لله تعالى.

جعله الخليفةُ الرابعُ من الخلفاء العباسية موسى بنُ مَهدي قاضيًا ببغداد،

---

(١) التاريخ لابن معين: ٦٨٠، التاريخ الكبير: ٨/ ٣٩٧، التاريخ الصغير: ٢/ ٢٢٨، ٢٣٠، المعارف: ٤٩٩، المعرفة والتاريخ: ١/ ١٣٣، ٣/ ٤، الفهرست لابن النديم: ٢٠٣، الاستيعاب: ٥٨٤، تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٢، تاريخ جرجان للسهمي: ٤٤٤، طبقات الشيرازي: ١٣٤، وفيات الأعيان: ٦/ ٣٧٨، تذكرة الحفاظ: ١/ ٢٩٢، ميزان الاعتدال: ٤/ ٣٩٧، سير أعلام النبلاء: ٨/ ٤٧٠، مرآة الجنان: ١/ ٣٨٢، النجوم الزاهرة: ٢/ ١٠٧، مفتاح السعادة: ٢/ ١٠٠، الجواهر المضيّة: ٢/ ٢٢٠، شذرات الذهب: ١/ ٢٩٨، أخبار القضاة: ٣/ ٢٥٤، الفوائد البهية: ٢٢٥، هدية العارفين: ٢/ ٥٣٦، مناقب الإمام أبي حنيفة ٢/ ١٤٣.

(٢) جاء في هامش (ب) ما نصه: فلمّا كنّي يعقوب في صِغَر سنّه بأبي يوسف لحُسْنِه، سمّى ابنه الذي تولّد بعد التزوّج في كبره بيوسف؛ لتكون كنيته المجازي حقيقيًا.

(٣) سعد بن بُجير، وهو سعد بن حَبْتَة، وهي أمه.

فلمّا ماتَ موسى، ثم تولّى أخوه الهارونُ الرشيد وثبّتَ أبا يوسف في القضاء.

* قال أبو يوسف: كنت أُلازمُ مجلسَ الإمام الأعظم في صغر سنّي أطلبُ الحديثَ والفقه، فيومًا جاء أبي إبراهيمُ ورفعني من مجلسه، فقال: يا بُني، طعامُ أبي حنيفة مهيَّأٌ، وخبزُهُ حاضرٌ، ونحن مُحتاجون إلى الكسب، فخذْ حرفةً لمعاشك، وانصرفتُ به، وقعدتُ لكسب[1] المعاش، فيومًا بعده طلبني الإمامُ، فجئتُ، فقال: ما شغلَكَ عنَّا يا يعقوبُ؟ قلت: إطاعةُ أبي وشغلُ المعاش. فأردتُ القيام، فأومأ إليَّ، فجلستُ، فلمّا انصرفتِ الناسُ قال لي: يا يعقوب، أرى فيك شأنًا في العلم، فلازمِ المجلسَ. ثم أعطاني مئةَ درهم، وقال: إذا أنفقتَ هذا فأَعلمني. ثم لازمتُ مجلسَهُ، فبعد مدَّةٍ يسيرةٍ دفع إلي مئةً أُخرى، فلم يقطعْ عطيةً أحيانًا[2]، فاستغنيتُ عن المعاش، فلازمتُ مجلسَهُ سبع عشرة سنة، وكنتُ لا أُفارقُهُ بعد.

* قال بشير بن الوليد[3]: سألَ الأَعمشُ مسألةً عن أبي يوسف رحمه الله، فأجابَه، فقال: من أين قلتَ هذا؟ قال: لحديثِ كذا. فقال الأعمشُ: يا يعقوب، إنّي قد حفظتُ هذا الحديثَ قبل أن يجتمعَ أَبواك، فما عرفتُ معناه إلاَّ الآن.

* رُوي أن رجلاً جاء إلى أبي يوسف وقال: ما يجبُ لرجلٍ قال: لله عليَّ أن أصومَ أوَّلَ يومٍ من آخرِ الشهر، وآخرَ يومٍ من أول الشهر؟ فقال أبو يوسف: يجبُ عليه صومُ يومين من الشهرِ، وهو يوم السادس عشر والخامس عشر؛ لأنَّ لكلِّ شهرٍ أولاً وآخرًا، فالنصفُ الأوَّلُ له حكم الأَولية، والنصف الآخر له حكم الآخرية، فإنْ كان كذلك كان أوَّلُ يوم من آخرِ الشهر هو اليوم السادس عشر

---

(١) في (ب): وقصدت لكسب.
(٢) في (ب): عطيته أحيانًا.
(٣) في (أ): بشير الوليد.

وآخرُ يوم من أول الشهر هو الخامس عشر، فيجبُ عليه صومُ يومين السادس عشر والخامس عشر.

* قال أبو عمر: جاء رجلٌ إلى قاضي الكوفة الحجّاج بن أرطاة، وأبو يوسف جالسٌ عنده، فسألَهُ عن جنين الأَمَةِ، فقال الحجَّاجُ: فيه نصفُ عُشر أَمَة. فقال له أبو يوسف: من أين قلت ذلك؟ قال: قياسًا على جنين الحُرّة. فقال أبو يوسف: أَليس جنين الحرّةِ إذا وقعَ من الضربة ميتًا ففيه غُرَّةٌ[1]، وإنْ وقع حيًّا ثم مات ففيه الدِّيةُ؟ فقال: بلى. قال أبو يوسف رحمه الله: فإنَّكَ قلبتَ الأمرَ، وجعلتَ جنينَ الأَمَةِ إذا كان ميتًا أكثرَ ممَّا يجبُ فيه إذا كان حيًّا ومات بعد ذلك؛ لأنَّه يكونُ قيمتُهُ حيًّا درهمين، وقيمتُهُ أمة مئة درهم. فقال الحجَّاجُ: يا بُني، إذا كان مثلُ هذا فلا تُلْقِهِ إليَّ بحضورِ الناس[2].

* قال محمد الموصلي: قال الرشيدُ لأبي يوسف: أيُّها القاضي، إنَّ عند عيسى بنِ جعفر جاريةً هي أحبُّ الناس إليَّ، فطلبتُ بيعها منّي، فحلفَ ألاّ يبيعَ ولا يهبَ ولا يعتقَ، وهو الآن يُريدُ حلَّ يمينه، فهل عندك خلاصٌ؟ قال: نعم، وهو أن يهبَ نصفَ رقبتها لأميرِ المؤمنين، ويبيعَ النصفَ الآخر، فلا حِنثَ عليه في ذلك.

* قال في «الحقائق»: قرأ أبو يوسف على أبي حنيفة رحمهما الله مسألة زكاةِ الحملان، فقال يعقوبُ: هل تجبُ في أربعين حملاً زكاة؟ قال الإمام: تجبُ فيه شاةٌ مُسنَّةٌ. فقال يعقوب: ألم يكن ذلك إضرارًا للمالك، وخلافَ السُّنَّة؟ فتأمَّل الإمامُ ساعةً، ثم قال: يُؤخذ واحدٌ منها. فقال: أَيؤخذُ

---

(١) الغُرَّة: في دية الجنين، عبد أو أمة، أو نصف عشر دية الرجل لو كان الجنين ذكرًا، أو عشر دية المرأة لو كان الجنين أنثى.

(٢) جاء في (ب): إذا كان مثلُ هذا فلا تلقه ـ يعني إذا كان هذا الخبطُ منّي واقعًا مثل هذا مرّة أخرى، لا تظهره عند الناس؛ بل أعلمني بخطِّكم الشريف ـ إليّ بحضور الناس.

الثنية[1] في الزكاة؟ فتأمَّلَ، ثم قال: لا يجبُ منها شيءٌ.

ثم من المشايخ من قال: فردُّ أبي يوسف جوابَهُ مرَّتين تفريط في[2] حقِّ أبي حنيفة؛ بل قال أولاً وثانيًا امتحانًا لأبي يوسف بأنَّه هل يَهتدي إلى طريقِ المُناظرة؟ فلمَّا عرفَهُ أنَّه يَهتدي، قال في المرَّةِ الثالثة قولاً معتمدًا، فما ضاعَ شيءٌ من أقاويل الإمام، بحيث أخذ بقوله الأولِ زُفر رحمه الله، وبقوله الثاني أبو يوسف والشافعي، وبقوله الثالث محمد رحمهم الله تعالى.

* قال عليُّ بن عمرو: أُحضرَ عند أبي يوسف مسلمٌ قَتَلَ ذمِّيًا عَمدًا، وهو قاضٍ، فسأله البيِّنةَ، وقال وليُّه: احبس القاتل آتيك البينة. فحبسَهُ، فخرجَ، فاضطربَ المسلمون مُتغيِّرين، فجاء رجلٌ، وألقى إلى القاضي برقعةٍ مكتوبةٍ فيها:

يا قاتلَ المُسلمَ بالكافر جُرتَ وما العادلُ كالجائرِ
يا من ببغداد وأقطارِها من فقهاءِ الناسِ أو شاعرِ
جـــار يعقـــوبُ بقتـــلِ المُسلـــمِ للكـــافـــر
فاسترجعوا وابكوا جميعًا، واصبروا والله مع الصابرِ[3]

فأخذ يعقوبُ الرُّقعة، ودخل على الرشيد، فألقى الرُّقعة، وقال: قال الله تعالى: ﴿ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ﴾ [المائدة: ٤٥] كافرًا كانتِ النفسُ أو مسلمًا. فقال الرشيد: يا مولانا، فاضلْ فيه للعهد[4]، وإلاّ فلا يستريحُ المسلمون، ولا يَخلصون من شماتةِ الكفرة باستواءِ دمائهم بدماء المسلمين. فرجعَ المحكمةَ، فاجتمعَ الناسُ، وأحضرَ الوليُّ الشهودَ، فقال القاضي لوليِّ

(١) في (ب): أيوخذ غير الثنية.
(٢) في (ب): نفي في.
(٣) في (ب): ﴿وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦].
(٤) (أ): فاضل فيه للهدر.

المقتول: أَقِمِ البيِّنةَ أولاً عندي أنَّه كان يُؤدّي الجزيةَ الواجبةَ عليه السنة. فعجزَ عنها، فأسقطَ القَوَدَ[1].

* ورُوي: جاءَ رجلٌ من أهل السواد، فقال: أيُّها القاضي، إنَّ هارون الرشيد قد غصبَ بستاني، فالآن في تصرّفه. فقلتُ: أَتخاصمُ به؟ قال: إن كانَ القاضي مُحقًّا مقسطًا لا أُبالي. قلتُ: مكانَكَ. فدخلتُ على الرشيد، ووزيرُهُ يَحيى عنده، فقلتُ له: يا أميرَ المؤمنين، إنَّ شيخًا سواديًا يدَّعى عليك بستانًا كذا وكذا. قال: ذلك البستانُ انتقلَ إليَّ من أبي، وهو مُلكي مَوروثًا. فقلتُ: أُحضره؟ قال: نعم. فحضر الرجلُ، فقلتُ له: ما تدّعي؟ قال: بستانًا غصبَهُ منّي. فقلت: أغصبَ هو نفسُهُ، أو أبوه، أو آخر؟ فقال: نفسُهُ. قلتُ: نحنُ مأمورون بتسوية الخصماء، أَتنزلُ عنده، أم هو يصعدُ عندك؟ فألقى كرسيًا جوهريًا جنب تحته، فأُجلسَ الرجلُ عليه، ثم قلتُ: ما تقولُ يا أمير المؤمنين فيما يدَّعيه الرجل عليك؟ قال: هو مُلكي، انتقل عن أبي. فقلتُ: يا رجل، هل لك بينَةٌ؟ قال: فمن يشهد عليه[2]. فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين، توجَّه عليك اليمين. قال: سمعًا وطاعة لأمرِ الشَّرعِ. فحلفَ، وقال: باللهِ ما غصبتُ أنا بستانَهُ، ولا أَعلمُ غصبَ أبي. فخرج الرجل وهو يقول: قد حلف[3] بالخالق مثلَ شربِ السَّويق[4].

---

(١) جاء في هامش (ب): لأن الكفرة يكون ذميًا بأداء الجزية، فإذا لم يؤدِ، يكون كالحربيِّ، يجبُ قتله. وانظر إلى آخر خبرٍ في ترجمة أبي يوسف.

(٢) في(ب): يشهد عليه خلعه. فقلت.

(٣) جاء في هامش (ب) ما نصه: هل هذا المدّعي يكون مَلَكًا نزل في صورة السَّوادي لامتحان أبي يوسف بأنه هل يسوّي بين الخصمين، أم مرور عتبه كالنار لكن على داود [كذا العبارة في الأصل، ولم أهتدِ لوجهها]. يؤيده حَلِفُ أمير المؤمنين. وإلاّ كيف يجرأ أمير المؤمنين على اليمين الكاذبة لقطعة أرضٍ. وانظر الخبر صفحة (١٠٠).

(٤) السَّويق: طعام يُتَّخذُ من مدقوق الحنطة والشعير، سُمّي بذلك لانسياقه في الحلق. المعجم الوسيط.

قال أبو يزيد: قال لنا أبو يوسف بعد مدة: فما أَذكرُ هذا المجلسَ إلا خضَّني غمٌّ شديد، وخوف وحزنٌ من تركِ التسوية بين الخصمين، حيث كان الرشيدُ على السريرِ، وخصمُهُ في الكرسيِّ على الحصير.

* قال يحيى بنُ خالد: كان أبو يوسف رحمه الله قاضيًا محقًّا في بغداد مدَّةً مدَيدةً، وكان يُصلّي كلَّ ليلةٍ مئتي ركعة، يُجبرُ نقصان السَّهوِ والخطأ في أمرِ القضاء، ثم جعله الهارون قاضي القضاة والعسكر، وسيِّدَ العلماء، وأولُ من خُوطب بقاضي القضاة كان أبو يوسف رحمه الله

ثم لما مات أبو يوسف، جعل الهارون ابنَهُ قاضيًا لبغداد

* رُوي أنَّ رجلاً صالحًا رأى أبا يوسف بعد موته في المنام، فقال: ما فعلَ اللهُ بك؟ قال: نُوديتُ: هل ملتَ إلى أحدٍ يا يعقوب؟ فقلتُ: إلهي، أنت تعلمُ مرَّةً أو مرّتين لا غير. فقال: كيفَ ملتَ يا يعقوب؟ قلتُ: جاءَ ذمّيٌّ بمسلم، وقال: قتلَ هذا ابني عمدًا، فانكرَ المسلم، فخرج للشهود، فاجتمعَ المسلمون، وقالوا: لا نرضى باقتصاصِ مسلمٍ لكافر، وإلاّ يدّعون أنَّ أموالَنا كأموالهم، وأنفسَنا كنفوسهم، فما فضْلُكم علينا في الدنيا؟ فهكذا أمرني الخليفة، فأَهدرتُ دَمَه إكرامًا للمُسلم بحيلةٍ شرعية، قال: فما الآخر[1]؟ فقلت: إلهي، أنتَ تعلمُ قد حضرَ عندي خصمان؛ مسلمٌ ونصرانيٌّ، فسوّيتُ بينهما، لكن أَجلستُ المُسلمَ على الحصير إكرامًا لإيمانه، والنصرانيُّ قاعدًا على الأرض إهانةً لكفره، إلهي، قد تعلمُ صرفَ جهدي في تسوية الخصمين: الخليفة والأكَّار. إلهي، لا أَعلمُ غيرَ هذا؛ فإنَّك تعلمُ سرِّي وعلانيتي. فنُوديتُ: صدقتَ يا يعقوب. فعفا عنّي. وغفرَ لي. كذا في «التقديمة»[2].

---

(١) في(أ): قال تعالى: فما الآخر.

(٢) في (ب): في «التقديم».

* قال أبو جعفر الطَّحاوي: تولّد أبو يوسف رحمه الله سنة ثلاث عشرة[1] ومئة، ومات في سنة إحدى وثمانين ومئة، وهو ابن ثمانٍ وستين سنة.

* * *

(١) في (ب): ثلاث وعشرين.

في بعض مناقب محمد كتخدا الفقه[1]

محمد بن الحسن بن عبد الله بن طاوس بن هرمز ملك بني شيبان[2].

وكان محمد بن الحسن الشيباني ابنَ عمٍّ أبي حنيفة رحمه الله، كما بُيِّنَ في أول مناقب أبي حنيفة رحمه الله[3].

قال في «الحقائق» شرح «المنظومة»: كان محمد بنُ إدريس الشافعيُّ تلميذَ محمد بنِ الحسن الشيباني.

* قال في «المصفى» شرح «المنظومة»: قالوا[4]: الفقهُ نعمةٌ زرعَهُ ابنُ مسعود رضي الله عنه، وسقاه علقمة، وحصدَهُ إبراهيمُ النَّخَعي، وداسَهُ حمَّاد بن أبي سليمان، وطحنَهُ أبو حنيفة رحمه الله، وعجنه أبو يوسف، وخبزَهُ محمد بنُ الحسن[5]، والناسُ يأكلونَ من خبزه، وغايةُ المقصود من الزراعة الخبزُ. انتهى.

---

(١) طبقات ابن سعد ٩/ ٣٣٨، التاريخ لابن معين ٥١١، تاريخ خليفة ٤٥٨، المعارف ٥٠٠، ٥٤٥، الضعفاء للعقيلي ٤/ ٥٢، الجرح والتعديل٧/ ٢٢٧، المجروحين٢/ ٢٧٥، الفهرست ٢٥٧، تاريخ بغداد٢/ ١٧٢، طبقات الشيرازي١٣٥، الأنساب ٧/ ٤٣٣، اللباب ٢/ ٢١٩، وفيات الأعيان٤/ ١٨٤، سير أعلام النبلاء٩/ ١٣٤، العبر ١/ ٣٠٢، المغني في الضعفاء ٢/ ٢١٩، ميزان الاعتدال ٣/ ٥١٣، لسان الميزان ٥/ ١٢١، الجواهر المضية ٣/ ١٢٢، شذرات الذهب١/ ٣٢١، الفوائد البهية١٦٣ مناقب أبي حنيفة للكردري ٢/ ١٤٦.

وكتخدا: معتمد، أمين، نقيب. قاموس اللغة العثمانية.

(٢) في مصادر ترجمته اسمه: محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني.

(٣) انظر الصفحة (٣٠).

(٤) في (ب): قال في «الحقائق» شرح «المنظومة»: قالوا الفقه.

(٥) جاء في (ب) ما نصه: لأنَّ محمدًا أظهر علومَ أبي حنيفة رحمه الله، لأنَّ تصانيفه في العلوم=

* قال الحسن بنُ زياد: إن محمدَ بن الحسن صاحبَ أبي حنيفة مولًى لبني شيبان، وكان موصوفًا بالكمال، وذا منزلةٍ في كثرة الرواية والتصنيف في علم الفقه، يعظِّمونه ويصدِّرونه في المجالس بعد أبي يوسف رحمه الله.

* قال محمد بنُ الحسن: خلّفَ أبي إليَّ ثلاثين ألفَ درهم، وأَنفقتُ خمسة عشر ألفًا على تعلّمِ علم النحو والشعر، وخمسة عشر ألفًا على الحديث والفقه.

* وكان يقول لأهله: لا تَسألوني من حوائج الدنيا، ولا تكلّموني، فتشغلوا قلبي عمّا كنتُ فيه. يعني شغل العلم.

* قال أبو حازم: إنَّ أصلَ محمد الشيباني من قريةٍ بين فلسطين والرملة[1] أعرفها وقومه، ثم انتقلوا إلى الكوفة.

* قال أبو القاسم الصفَّار: إنَّ قولَ محمد بنِ الحسن مبنيٌّ على معاملات الناس ومصالحهم، وقولَ أبي يوسف مبنيٌّ على الآثار؛ لأن خبرَهُ الآثار، وقول أبي حنيفة مبنيٌّ على المعاني الدقيقة الغامضة.

* قال الشافعي: لقد كتبتُ حملَ بعيرِ ذكرٍ ممّا سمعتُ من محمد.

وقال: وما رأيتُ أحدًا أعلمَ بكتاب الله تعالى، ولا أَعلمَ بالحلال والحرام، والعلل والناسخ والمنسوخ من محمد، ولولاه ما فعالي من العلم ما اتفق[2]، فالناسُ كلُّهم في الفقه عيالٌ على أهل العراق، وأهلُه عيالٌ على

= الدينية تسعمئة وتسعة وتسعون كتابًا، فمشهورُها: «الجامعينِ» و«الزيادات» و«المبسوط» قيل: رآه واحدٌ من تلاميذه، وقال: كيف كنت في حالة النزعِ؟ قال: كنتُ متأمّلاً في مسألة، فلم أشعر بخروجٍ كيف خرج.

(١) الصواب أن أصلَه من دمشق، من قرية حَرَستا. وهي قرية شمال دمشق بخمسة كيلومترات، وتكاد الآن تتصل بالعاصمة. انظر الجواهر المضية ٣/ ١٢٣.

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): ما فتولي من العلم ما اتفق. وفي مناقب أبي حنيفة ٢/ ١٥٣: ولولاه ما لصقت بي من العلم شيء.

أهل الكوفة، وأهلُهُ عيالٌ على أبي حنيفة رحمه الله.

وقال: ما فتشنا أحدًا من مسألةٍ مشكلةٍ نتبيَّنُ تعبيرَه في وجهه إلاّ محمد بن الحسن.

* قال إبراهيم الخراز: سألتُ أحمد بنَ حنبل وهو يُشيرُ إلى المسائل الدقاق، قلتُ: ممَّن أخذتَ هذه؟ قال: من محمد بن الحسن.

* قال محمد بن سماعة: أحضرَ هارونُ الرشيد محمد بنَ الحسن، وهو مفتيُّ زمانه، وناوله بكتاب أمانٍ كان ليحيى بن عبد الله بن الحسين بن عليّ رضي الله عنهم، وكان يحيى ضربَ رجلاً بالعصا، ومات بذلك الضربة فقرأه، فقال: ما تقولُ فيه؟ فعرف محمدٌ أنَّ الرشيد أرادَ أن ينقضَ العهدَ ويقتلَهُ[1]، فآثر محمدٌ أمرَ الله تعالى والدارَ الآخرة، فقال برفع الصوت: يا أميرَ المؤمنين، هذا أَمانٌ صحيحٌ، ودمٌ حرامٌ، ومع ذلك لا قودَ في القتل بالعصا. فأخذَ هارونُ الكتابَ مُغضبًا من يد محمد، ودفعه إلى الحسن بن زياد، وقرأ بصوت خفي، وقال: هذا أَمانٌ. ثم ناولَ الكتاب إلى [أبي] البَخْتري بن وهب[2] قاضي البلد، فقرأه، فقال: لا أمان فيه، حيثُ سلَّ العصا، وزهقَ النفسَ المحرَّمة. ثم أخرجَ من خفِّه سكِّينًا، وشقَّ الكتاب قطعًا قطعًا، ثم رماه، فقال: هذا كتابٌ منسوخ ليس بأمانٍ، اقتلِ الرجلَ؛ فدمُهُ في عنقي. فأخذ هارونُ دواةً، فرماها على رأس محمد بنِ الحسن، فشجَّهُ، والدمُ يسيلُ إلى وجهه، فخرجَ. قال: وخرجت أَثرَهُ وهو يبكي، فجئتُ معه إلى منزله، فقلتُ: يا أبا عبد الله، أَتبكي شجَّةً في سبيل الله؟ فقال: واللهِ، ما لها بكائي؛ ولكن بكيتُ تقصيري. فقلت: أيُّ تقصيرٍ وقعَ منك، وقد أدَّيتَ ما وجبَ عليك؟ قال: قد وجبَ عليَّ أن أَقول لـ[أبي] البَخْتَري: من أينَ قلتَ نسخ كتاب الأمان؟ أقمْ حجَّتَكَ حتى ألزمه،

(١) في (ب): ينقض الأمان ويقتله.

(٢) هو وهب بن وهب أبو البختري. انظر ترجمته في تاريخ بغداد ١٣/ ٤٨١.

وأن أَقولَ: لأيِّ شيءٍ أَخفيتَ في خُفِّك سكّينًا، وهل فعلَهُ أحدٌ من القضاةِ؟ ثم أَرسلَ الرشيد من خلفِهِ بعزلِ محمدٍ عن الفتوى، ثم أمرَ بحكم أبي البختري قتل يحيى، فقال الطالبي لهارون: اتَّقِ الله؛ فقد أفتى أفقهُ فقهاء العراق، والحسن بنُ زياد بتنفيذِ كتابِ أمانك، فردَدْتَ قولَهما، وحكمتَ بقولِ رجلٍ مشهور ادَّعى نسبًا لم يُقرَّ به أبوه، وهو طبَّالُ المدينة. فلمّا سمعَهُ منه، أرسل يحيى إلى الحبسِ، ومات فيه بعد مدة، ثم ندمَ الرَّشيدُ بما فعل محمد بنُ الحسن، فدعاه، فجعلَهُ قاضيَ القضاة، ثم ارتحلَ الرَّشيدُ إلى الرَّيِّ، ومعه محمدٌ، فتوفِّي فيه في سنة تسع وثمانين ومئة، وهو ابن ثمانٍ وخمسين سنة، ومات الكسائيُّ يومَ مات محمد بن الحسن، ودُفنا في الرَّيِّ، قال هارون: دفنتُ الفقهَ والنحوَ في الرَّيِّ.

* * *

وقد وقعَ الفراغُ من مناقب أئمتنا الثلاثة على يد مؤلّف الكتاب أبي اللَّيث مُحرَّم بنِ محمد الزيلعي في آخر شهور شعبان من شهر سنة عشر وألف من الهجرة النبوية ثم شرعتُ في:

[مناقب الشافعي][1]

مناقب أعلم علماء الأمة، وأفضلِ فُضلاء الملّة، صاحبِ التلقين والتدريس محمد بن إدريس الشافعي بن عباس بن عثمان بن شافع بن السائب[2] بن عبيد بن عبد يزيد بن هشام بن المطلب.

وكان مشهورًا بالنسبة إلى جدِّه الرابع، وهو شافع بن السائب.

تولد سنة خمسين ومئة، وهي السنة التي مات فيها أبو حنيفة.

وقيل تولد الشافعي يوم مات أبو حنيفة، والأول مشهور في التواريخ

وكان جدُّه الخامسُ السائبُ صاحبَ رايةٍ في جهالته، فأُسرَ يومَ بدرٍ، وفدى نفسَهُ، ثم أَسلمَ.

وتولّدُ الشافعيِّ بعسقلان، وقيل باليمن، وحُمل إلى مكَّةَ، وهو ابن سنتين.

---

(١) التاريخ الكبير ١/ ٤٢، التاريخ الصغير ٢/ ٣٠٢، الجرح والتعديل ٧/ ٢٠١، ثقات ابن حبان ٩/ ٣٠، حلية الأولياء ٩/ ٦٣، تاريخ بغداد ٢/ ٥٦، طبقات الفقهاء للشيرازي ٧١، طبقات الحنابلة ١/ ٢٨٠، الأنساب ٧/ ٢٥١، صفة الصفوة ٢/ ٢٤٨، جامع الأصول ١٥/ ٢٣٧، المختار من مناقب الأخيار ٤/ ٣٠٧، معجم الأدباء ١٧/ ٢٨١، تذكرة الأولياء ٢٦٦، تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٤٤، وفيات الأعيان ٤/ ١٦٣، مختصر تاريخ دمشق ٢١/ ٣٥٥، تهذيب الكمال ٢٤/ ٣٥٥، سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٦١، طبقات الشافعية (الفهرس من الجزء الأول)، الوافي بالوفيات ٢/ ١٧١، مرآة الجنان ٢/ ١٣، البداية والنهاية ١٠/ ٢٥١، العقد الثمين ٧/ ٤١٨، غاية النهاية ٢/ ٩٥، تهذيب التهذيب ٩/ ٢٥، نزهة الألباب ١/ ١٤٣ (تاج الفقهاء)، النجوم الزاهرة ٢/ ١٧٦، طبقات الشعراني ١/ ٥٠، طبقات الحفاظ ١٥٢، طبقات المفسرين ٢/ ٩٨، مفتاح السعادة ٢/ ٨٨، الكواكب الدرية ١/ ٧٠٢، شذرات الذهب ٢/ ٩.

(٢) في (أ) و(ب): التائب.

* قال محمد بنُ الحكيم: إنَّ أمَّ الشافعي لمَّا حملتْ به، رأتَ في منامها كأن المُشتري خرجَ من بطنها وطارَ، ثم وقعَ في كلِّ بلدةٍ، فقال المُعبِّرُ: يخرجُ منها عالمٌ كبيرٌ، يُنشر علمُه في البلدان.

وقال: ليس له تعصّبٌ مع الحنفيين.

* وكان الشافعيُّ يقول: من أرادَ الفقهَ فليلازمْ أصحاب أبي حنيفة؛ فإنَّ المعاني قد انتشرتْ منهم، فواللهِ ما صرتُ فقيهًا إلاّ باطّلاعي في كتبهم، ولو لحقتُهُ للازمتُ مجلسَهُ.

قيل: أنشد الشافعي في حقِّه:

لقد عمر البلاد ومن عليها

إلى آخره... فمذكور في أول مناقبِ أبي حنيفة[1] كذا في «التقديمة»[2].

* قال في «التذكرة»[3]: إن الإمامَ الشافعي رحمه الله جلسَ في بساط الفتوى وهو ابن خمسَ عشرةَ سنة.

* حتى رُوي أنَّ أحمد بنَ حنبل رحمه الله كان أعلمَ علماء العراق، وأفضلَ فضلاء الآفاق، مُفتي الأنام بالوفاق، وكان في حفظه ثلاثةُ آلاف حديث، ومع ذلك يدعُ مجلسَه، ويُلازمُ مجلسَ الشافعي، وهو ابن خمس عشرة سنة، وقيل له: أنت إمامٌ وشيخٌ ذو سنين، معدنُ الفضل واليقين، وتلازمُ مجلسَ الشاب حديث السنِّ؟! فقال: كيف لا أُلازمُ مجلسَهُ، فما يعلم من معاني الأحاديث فوق ما علمنا.

---

(١) الذي جاء صفحة (٣١) هو من قول محمد بن المبارك.
(٢) في (ب): في «التقديم».
(٣) تذكرة الأولياء صفحة ٢٦٧.

* وكان بابُ الفقه مسدودًا منذ انتقال أبي حنيفة، وقد فتحه الشافعي، ولأنَّه قال ﷺ «إنَّ الله تعالى يُرسلُ في رأسِ كلِّ مئة سنةٍ بعدي عالمًا يُحيي دينَ الإسلام وسُنّتي»[1] سيجيء رأسَ مئة الأولى عمر بنُ عبد العزيز، وفي المئة الثانية محمد الشافعي رحمه الله.

* أقول: اعلمْ أنَّ إتيانَ الإمام الشافعي في رأس المئة منقوضٌ بنقلٍ صحيحٍ في تواريخ السلاطين الإسلامية، وصحَّ أنَّ عمر بنَ عبد العزيز تولّى على أمرِ الخلافة في شهرِ صفر سنة تسع وتسعين سنة، فمدّةُ خلافته سنتان وخمسة أشهر، فنظمه أحمد بن جان:

فتنـة دن خـالـي أيـدي عهـد نـده دهـرا يمـن معمـور ايـدي
ايل وشهر اززمان ايجده أمارت ايلدي جومد خراب ايلل عمارت ايلدي[2]

فجاء في المئة الثانية أبو حنيفة كما مرَّ في سبب[3] موته: أنَّ أبا حنيفة تولّد في سنة ثمانين بعد الهجرة، ثم لمَّا بلغَ عشرين سنة شاعَ فضلُهُ وفتواه في العراق والآفاق إلى خمسين ومئة سنة. والشّافعيُّ رحمه الله تولّد في مئة وخمسين، وثبت أنَّ إتيانه في رأس مئة غير صحيح؛ بل الآتي في رأسِها أبو حنيفة رحمه الله.

* رُويَ أنَّ أمَّ الشافعيِّ رحمه الله كانتْ من بني هاشم، مشهورةً بالديانة والأمانة، ومن كانتْ له وديعةٌ يَضعها عندها، فيومًا جاءَ رجلان إليها، وقالا:

---

(١) حديث رواه أبو داود (٤٢٩١) في الملاحم، باب ما يذكر في قرن المئة. وإسناده صحيح.

(٢) بيتان باللغة التركية، ترجمتهما:

كان بعيدًا عن الفتنة وكان الدهر في عهده معمورًا باليمن
عُمرت الحواضر والبوادي في قليل من الزمان وعُمر كثير من البلاد

(٣) انظر الصفحة (١٠٥).

إنَّ لنا وديعةً نودع عندك؛ لكن لا تردّها أحدَنا بدون الآخر. ثم جاء أحدُهما بعد مدّةٍ، وطلبها، وردَّتها إليه، ثم جاء الآخر، فطلبها، فقالت: رددتها إيَّاها لشريكِكَ. فقال: ألم نشترط لك ألاّ تردَّها إلا بمعيَّتنا!. وكانتْ نسيتِ المعاهدةَ، ثم جاء بمُحْضِرٍ يدّعيها إلى القاضي، فأخذتْ تبكي، والشافعيُّ يومئذٍ ابنُ ستة سنة[1]، فجاءَ من المعلِّمِ، ورأى في البابِ بمحضرٍ حاضرٍ، قال: فماذا تُريدان؟ قال الرجل: عند أُمّكَ الوديعةُ. ففهم الشافعي مرادَهُ، وأمُّه خلفَ الباب تبكي، فقال الشافعيُّ رحمه الله: وتعالَ بشريكِكَ، ولا تُردُّ تلك الوديعةُ مُنفردًا. فراح الرجلُ، وسلمتْ أُمُّه.

* قال الشافعيُّ رحمه الله: رأيتُ رسولَ الله ﷺ في المنام، فقال لي: من أنت؟ قلت: رجلٌ ضعيفٌ من رهطك. قال: ادنُ منّي، وافتحْ فَمَكَ. قال: ففتحتُ، فبزقَ في فمي، وقال: بركاتُ الله عليك[2]. فملأ فمي ببزاقِهِ، فابتلعتُهُ، ففتحَ[3] قلبي، وامتلأ بالصفاء، وانجلى عقلي، ثم رأيتُ عليًّا رضي الله عنه أخرجَ خاتمَهُ من أصبعه، وألبسه في أصبعي، فرزقني الله تعالى من علمِهِما.

ومن زهده وورعه: أنَّه كان يُجاورُ في الحرم، وهو فقيرٌ لا يقدرُ دهنَ السِّراج، فيُطالعُ كتابَه بضياء القمر، وقناديلُ الكعبةِ تُضيء إلى الفجر، قيل له: لو نظرتَ بضياءِ القناديل لوضحَ الخطُّ، والنظرُ بضياء القمرِ ينقصُ نور بصرك. فقال: القناديل للكعبة لا لمطالعة الكتب. فالنظرُ المفرق للبصرِ من المباح خيرٌ من النظرِ المزيد نوره من غيره.

ومن زهده: أنه ظهرتِ امرأةٌ في عصره واحدةٌ وجهُها مع يمينها أمامها،

---

(١) كذا الأصلين.
(٢) في (ب): بارك الله عليك.
(٣) في (ب): ففسخ قلبي.

وواحدةٌ أُخرى خلفها[1]، فأراد الشافعيُّ أن ينظرَ لعجيب صنع الله تعالى للعبرة؛ لكنْ منعَهُ خوفُ نظرِ المحارم، فأرسلها بأنْ تأذنَ للنِّكاحِ له، وعيَّنَ لمهرها مئة دينار، فعقد النكاح، ودعاها[2]، ثم نظرَ بعجيبِ صنع الله الذي يخلقُ ما يشاء، ويفعلُ ما يريد، ثم سلَّمَ مهرَها المُسمّى، فطلَّقها. فالظاهرُ أنَّ عقدَ النكاح بمئةِ دينار لا بمجرد إباحة النظر؛ بل لبسطِ قواعد الأحكام مستقلةً[3]. أي بأي وجهٍ تتوجَّهُ على القبلة عند الصلاة، أو على أيِّ جنبٍ يستقبلها.

* ورُوي أنَّ الشافعيَّ كان لا يخلو لسانُهُ عن التسبيح والتهليل، فيومًا جلسَ عنده الحلاق ليقصَّ شاربه، فقال الحلاّق: لا تُحرّكْ شفتك؛ لعلَّ المِقراضَ يقطعُها[4]. قال: لأن يقطعَ منها قطعةً أحبُّ إليَّ من أن يمضي عليَّ حينٌ بلا ذكرِ اللهِ تعالى.

* قال المُزنيُّ من أصحابه: قرأت «الرسالة»[5] التي ألَّفهَا الشافعيُّ رحمه الله ثمانين مرَّةً، وكان في كلِّ مرّةٍ يقفُ على خطئه، فيُصلحه، فلمَّا كان إحدى وثمانين مرّةً اطَّلعَ على خطئه أيضًا، فقال: هي هي، سُبحان الله، أبى اللهُ أن يكونَ كتابٌ صحيح غيرَ كتابه. كذا في «التقديمة».

---

(١) أي أنهما توأمان ملتصقان ظهرًا لظهر.

(٢) في (أ): ودعا، ثم نظر. وفي (ب): ودهاها ثم نظر.

(٣) في (أ): الأحكام مستقبلة.

(٤) في (أ): المقراض يخطفها.

(٥) «الرسالة»: كتبها الشافعي مرتين، الأولى بمكة، وذلك حين كتب إليه ـ وهو شابٌّ ـ عبد الرحمن بن مهدي ـ توفي سنة ١٩٨هـ ـ أن يصنع له كتابًا في معاني القرآن، ويجمع مقبول الأخبار فيه، وحُجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة، وهي الرسالة القديمة لم يبق لها أثر، ثم كتبها مرَّةً أخرى بمصر بعد أن أعاد النظر فيها ورضيها، وهي الرسالة الجديدة التي وصلت إلينا، وبهذا الكتاب صار الشافعيُّ الواضع لعلم أصول الفقه. حقّقها العلامة أحمد شاكر رحمه الله.

* وفي بعض التواريخ: تولّدُ الشّافعيِّ في قريةٍ من فلسطين[1]، فمات أبوه إدريس وهو ابنُ سنتين، فحملتْهُ أمُّه إلى مكَّةَ، ونشأَ فيها، وجالس بعلمائها، وفتحَ اللهُ تعالى عليه ما لم يفتحْ على غيرِهِ، ثم جاءَ إلى بغداد، وأقام سنتين، ثم عادَ إلى مكّةَ شهورًا، ثم جاءَ إلى المصر، وأَقامَ فيها، وكان يُقسّم ليله ثلاثةً: ثلُثُها للتعليم، وثلُثُها للصلاة، وثلُثها للنوم، وكان لا يحلفُ بالله قطُّ لا صَادقًا ولا كاذبًا.

* ورُويَ أنَّ خلفاءَ بغداد كانوا يأخذونَ الجزيةَ عن الروم، فجمع قيصرُ القسيسين ورهابنَه في مجلسه[2]، وقال: إن عساكرَنا أكثرُ، وشوكتَنَا أَزيدُ، وخزينتنا أوفر، وهل تقدرون بالمُباحثة العلمية بعلماء الإسلام؟ فقالوا: إن تأمرنا بها فسمعًا وطاعة، وفي أَيدينا إنجيلٌ وتوراة، وفي أيديهم فرقانٌ وحده، فنُناظرُ بهم بالإنجيل، فإن غلبوا علينا، فنناظر بهم بالتوراة[3]، ولو استأمنوا لنا. فاختار قيصرُ من حذَّاقِهم ومتكلّميهم أربعمئة من أحبارهم، وأرسل إليهم باستئمانٍ من الخليفة، وكتبَ له: إنْ غلبَ أحبارُنا على علمائكم فتعطينا الجزية، إنَّ الحقَّ والحكمَ للغالب في الكتاب؛ لأنَّ الحقَّ يعلو ولا يُعلى، والباطلَ أَسفلُ وأَنْزَلُ، فإن غلبوا على أَحبارِنا، فنحن على الرَّسمِ القديم.

فلمّا جاءَ أربعمئة من الأحبار على طريق الوفد، أنزلَهُم الخليفةُ في روضةٍ عند الدجلة، فنُفِّسوا ثلاثة أيام، ثم جمعَ بلدَهُ[4]، وعقدوا المجلسَ، فلمّا أكلوا الطعامَ، ورفعوا المائدة، فجلسَ الرومُ بطرفٍ والعلماءُ بطرفٍ، وشرعوا

---

(١) ولادته في غزة حماها الله ورعاها، ونصر جندها وحباها، وقاتل الله من أرادها بسوء، أو خذل رجالها.
(٢) في (أ): ورهبان بيته.
(٣) في (أ): بهم بالتورية، وفي (ب): بهم بالسوية.
(٤) في (ب): ثم علماء بلده.

المباحثة ساعةً حتى كَثُرَ القيلُ والقال، ورفعوا الصياحَ والأصوات، بحيث لم يتميَّزِ السائلُ والمجيب، فنادى الشافعيُّ، وقال: اسكتوا. فصمتوا، فقال: اختاروا واحدًا[1] من علمائكم وحذَّاقِكِمُ، فليسأل، فليجبْ واحدٌ منَّا مُنفردًا، ومَنْ سواهما منَّا ومنكم مُستمعون، حتَّى لا يتكلَّمَ أحدٌ غيرهما، فيظهر الحقُّ والباطل. فلمَّا شرعَ السُّؤالَ واحدٌ منهم خاطبَ كلُّ واحدٍ منهم بما خطرَ بباله لتكميل السؤال برفعِ الأصوات، حتى لم يُفهمْ مُرادُ السائل، فقام الشافعيُّ، ورفع سجَّادتَهُ على كتفه، وقال: فليحضرْ أحدُكم معي نتكالم مُنفردين. ومشى على الماءِ، وبسطَ سجّادته عليه، وقعد عليها، فلمَّا رأوه بقوا متحيّرين، وفيهم رهبان مرتاض، كان يدّعي فيما بينهم الطيران في الهواء، والمشي على الماء، فكلَّفوا عليه، فقامَ ومشى عليه خطوتين، وغرقَ في الثالثة، فلم يجدْه الغوّاص[2]، فلمَّا رآه الأَحبارُ، والشافعيُّ على الماءِ جالسٌ، فقطعوا زنَّارهم، وقالوا: لا إله إلاّ الله محمَّدٌ رسولُ الله.

فهربَ واحدٌ منهم إلى قيصر، وأخبرَ القصَّة، فحَمِدَ اللهَ تعالى قيصرُ وشكرَهُ وفرحَ، قيل له: هل هذا محلُّ الشُّكرِ والسرور؟ قال: نعم، لكن لو دعوناهم إلينا بالاستئمان عندنا، وغلبوا علينا، وأَروا كرامتهم إلينا، وأظهروا حقيقةَ دينهم، ألزموا علينا بالإسلام وعلى الرُّوم كلِّهم، وزهقَ دينُ الآباء والأجداد، والنصاري بالكلّيّة، وقد فدينا أربعمئة رهابين لسلامة ديننا[3]. فلمّا سمعه الوزراءُ وأهلُ إيوانهم[4] شكروا الله تعالى أيضًا، ورضوا بالجزية كما كانت.

* رُوي أنَّ الشافعيَّ لمَّا نزلَ على مالك بن أنس ليتعلَّم عنده التوضُّؤَ، صبَّ

---

(١) من هنا حتى نهاية نسخة (أ) اختلف خط نسخ المخطوط، وكأنه كان مدشوتًا، فأتّمه أحد النساخ غير الناسخ الأول.

(٢) في(ب): فلم ينجيه الغواص.

(٣) انظر الحاشية (١) صفحة (١٣٧).

(٤) في (ب): وأهل ديوانه.

مالكٌ الماء على يديه، فامتنعَ، فقال: إنَّ خدمةَ الضَّيفِ فرضٌ على صاحب البيت.

* وكذا رُوي أن هارون دعا أبَا معاوية الضرير[1]، فصبَّ الهارونُ على يديه الماء، فلمّا فرغَ، قال: أتَدري من الصَّابُّ؟ قال: لا. قال: أميرُ المؤمنين. قال أكرمتَ العلمَ، وأَجلَلْتَهُ، أكرمَكَ اللهُ تعالى. كذا في شرح «الشرعة»

* قال ربيع: رأيتُ الشافعيَّ في المنام بعد وفاته، وقلت: ما فعلَ اللهُ بك؟ قال: أَجلسني ربّي على كرسيٍّ من جوهر، ونشرَ عليَّ من اللآلئ، وأعطاني في الجنة مَقامًا مثلَ الدنيا سبعين مرة.

* قال في «الروضة»: تولّد الشافعيّ في غرَّة رجب سنة خمسين ومئة، وتُوفيَ بالمصر سنة أَربع ومئتين، فمدَّةُ عُمرِهِ أربعٌ وخمسون. رحمة الله عليه.

* * *

---

(١) في (أ): أبا معاوية الوزير.

[مناقب الإمام أحمد][1]

فصلٌ في بعض مناقب أحمد بنِ حنبل البغدادي رحمه الله

رُوي أنَّه كان من أزهدِ خلقِ الله تعالى وأورعهم، ومُستجابَ الدعوة[2]، وكان يتمكّن في بغداد، ولم يأكلْ من حنطةِ أراضيه، ويقول: قد وقفَ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أراضيه لغزاة المسلمين[3]، وكان يشتري الدقيق من أرض الموصل ويعيش به.

* وله ابنٌ عالمٌ ورعٌ اسمه صالح، صائمٌ في نهاره، وقائم في لياليه، وجعل الخليفةُ الصالحَ قاضيًا في أصفهان بتكليفٍ لا بطلبه، فجلسَ مجلسَ القضاء قدر سنةٍ، وكان لم يسدَّ بابَ المحكمة لئلا يرجعَ أصحابُ الحاجات المضطرّين، ثم فرغ من القضاء، وتقاعد ببغداد.

* فيومًا أرادوا الاستخباز في بيت أحمد، ولم يجدوا المادة ـ أي الخمير الحامض فيه ـ وطلبتْ زوجةُ أحمد مادةً من بيت ابنها صالح، ثم لمَا أحضرتِ

---

(١) طبقات ابن سعد ٧/ ٣٥٤، التاريخ الكبير ٢/ ٥، التاريخ الصغير ٢/ ٣٤٥، الجرح والتعديل ١/ ٢٩٢، و٢/٦٨، حلية الأولياء ٩/ ١٦١، تاريخ بغداد ٤/ ٤١٢، طبقات الحنابلة ١/ ٤، تاريخ ابن عساكر ٧/ ٢١٨، المختار من مناقب الأخيار ١/ ٣٢٥، صفة الصفوة ٢/ ٣٣٦، تذكرة الأولياء ٢٧٦، تهذيب الأسماء واللغات ١/ ١١٠، مختصر تاريخ دمشق ٣/ ٢٤٠، وفيات الأعيان ١/ ٦٣، تهذيب الكمال ١/ ٤٣٧، سير أعلام النبلاء ١١/ ١٧٧، الوافي بالوافيات ٦/ ٣٦٣، مرآة الجنان ٢/ ١٣٢، البداية والنهاية ١٠/ ٣٢٥، غاية النهاية ١/ ١١٢، تهذيب التهذيب ١/ ٢٢، طبقات الحفاظ ١٨٦، الطبقات الكبرى للشعراني ١/ ٥٤، الكواكب الدرية ١/ ٥١٧.

(٢) في (أ): ومن مستجاب الدعوة.

(٣) في (ب): لنفرات المسلمين.

الخبزَ للإمامِ أحمد، والتقمَ منه لقمةً، وجدَ طعمَهُ مُتغيِّرًا، ولم يَسُغْ من حلقه، فقال: من أين الخبزُ؟ فقالت: من دقيقِنا[١]، لكن خميرُهُ من بيت ابنك الصالح. فمجَّه، فقال: خبزُ القاضي لا يسوغُ من حلقي. فقالت: ما نفعلُ بذلك الإخبازِ؟ قال: إذا جاء السائل والمسكين بالباب، قولوا: أتأكلُ خبزَ القاضي[٢]؟ فإن قبلوه، فأنفقوا لهم. ومرَّ على ذلك أربعون يومًا، ولم يقبلْه سائلُ ذلك الزمان، وقد خرجَ الإخبازُ عن الانتفاع، فألقوه في الدجلة، وكان أحمدُ يميلُ لحم السمك، فقال يومًا: ما فعلتم بالإخباز؟ قالوا: ألقيناه بالدجلة. بعد ذلك لم يأكل من سمك الدجلة.

* رُوي أنَّ أحمد بنَ حنبل يُفتي الناسَ بالشريعة، وإذا سُئل عن الحقيقة يقول: سلوه بشرَ الحافي قُدِّسَ سرُّه فإنَّ علمَها عنده.

* رُوي أنَّ عجوزةً في بغداد كانت زَمِنَةً، فعجزَ ابنُها عن خدمتها مستكرهًا، فعرفتْ سآمةَ ابنها واستكراهه، وقالت: يا بني، اذهبْ إلى أحمد بن حنبل، فليدعُ لشفائي، لعلَّ الله تعالى سلّمني بدعائه، وتسلم عن الأذى. وجاء الشابُّ إليه، فدعا لها أحمدُ بالشفاء، ورجع الشابُّ، فلمّا أتى بابَهُ استقبلته أُمُّهُ ماشيةً بالسرور، فحمدَ الله تعالى.

* رُوي أنَّ رجلاً كان يتوضَّأُ في الدجلة، وجاء أحمد وشرع الوضوء أسفلَ منه، وقام الرجل ومشى، وأتمَّ وضوءَهُ أسفلَ من أحمد، ثم لمَّا توفّي الرجلُ، رآه راءٍ في المنام[٣]، وقال: ما فعلَ الله بك؟ قال: إنَّ الله تعالى غفرَ لي بمحافظةِ الأدب في تركِ الوضوء فوق عالمٍ.

* ورُوي أنَّ أحمد بنَ حنبل كان من شيوخِ أَهل السُّنة والجماعة، وخليفةُ

---

(١) في(أ): فقالت: ما نفعل بذلك الإخباز من دقيقنا.

(٢) في (ب): أتأخذ خبز القاضي.

(٣) في (أ): ثم مات الرجل، ورآه أحمد في المنام.

بغداد يومئذ كان على مذهب الاعتزال، وكانوا يُبغضون أحمد، فيومًا قال الخليفة له: ما تقولُ إنَّ القرآنَ مخلوقٌ أو غير مخلوق؟ قال: إنَّه غيرُ مخلوق. قال: لئن لم تقلْ إنّه مخلوقٌ لأضربنَّكَ ضربًا شديدًا. فقال: لا أقولُهُ ولو ضربتَ عنقي. فضربوه ألفَ سوطٍ[1]، فصبرَ، ولم يقلْ ما كلّفوه؛ لحفظ مذهبه[2]، فحتى انقطع تكّتُهُ من الضرب، ويداه مغلولة، فظهرَ اليدان وخاطت تكّتَهُ، لئلا تنكشفَ عورتُهُ[3]، فلمّا رأوه خلّوه فحمةً، ثم حملوه إلى بيته، فورم جسدُهُ وازداد ألمُهُ وضعف ساعةً فساعة.

* قال ابنُهُ صالحٌ: كنتُ على وسادته حالَ احتضاره، سمعتُ أنَّه يقول: لا بعد، لا بعد، ثم فتح عينيه، ونظر إليَّ، فقلتُ له: يا أباه، أيُّ كلامٍ هذا في هذه الحالة؟! قال: يا بُني، إنَّ أولياءَ الله تعالى قد أَحاطوا حوالي جالسين، فلم يجدِ الشيطانُ أن يتقدَّمَ إليَّ فرجةً، وكان في معزلٍ من منظري يحثُّ التُّرابَ على رأسه، ويقول: خلصتَ عنّي، وأيستُ منك. فقلتُ له: لا بعد.

ثم قال: يا بُني، هذا محلُّ الخطر، أَعنّي بالتلاوةِ والذكر والدعاء؛ لعلَّ الله تعالى يَعصمني. فطارتْ روحُهُ المطهّر إلى مقامِ الأُنس.

قال: فلمّا رفعنا جنازتَهُ، نزل من السماء طيورٌ لا يُحصى، وأَحطن جنازته حتى امتلأَ الفضاءُ، فكان الناسُ كلُّهم رأوها مسلمًا كان أو كافرًا، فبهذا العبرةِ

---

(١) ضربَ الخليفة المعتصمُ الإمامَ أحمد أربعة، أو نيّفًا وثلاثين سوطًا، وكانت من الشدّة أن قال رجلٌ ممّن يُبصر الضرب والعلاج لمّا رأى ضربَهُ: قد رأيت من ضُرب ألف سوط، ما رأيتُ ضربًا مثل هذا. سير أعلام النبلاء ١١/ ٢٥٣، ٢٥٦.

(٢) جاء في هامش (ب) مانصه: مذهب أحمد في خلق القرآن أنه غير مخلوق مُطلقًا، أي سواء كان كلام الله تعالى أو المفرّق في ألسنتنا. أما القرآن فهو كلام الله غيرُ مخلوق؛ لأنه قديم باتّفاقِ مشايخ أهل السُّنة، وأما القرآن الذي مفرّق بألسنتنا، ومكتوب في مصاحفنا بالجهد المؤلفة فمخلوق وحادث عندنا، أي الماتريدي.

(٣) أورد هذه الحادثةَ الإمامُ الذهبي في سير أعلام النبلاء ١١/ ٢٥٦ ووهّاها، واتّهم من جاء بها بالكذب، وأنها من الخرافات السمجة.

قد آمن في الساعة أربعون ألفًا من اليهود والنصارى[1].

* فسُئل الشافعي: بأن أحمد بنَ حنبل له نفعٌ لعامَّةِ المؤمنين في حياته، فما الحكمةُ في نفعه بعد موته؟ فأجاب: بأنه كان يَدعو بدعوتين دائمًا في الشفاعة، وهما أنه يقول: اللهم، إنَّ كلَّ من هديتَهُ ورزقته بالإيمان، فأثبته على الإسلام، وكلَّ من لم تهدِهِ بعدُ فاهدِهِ بفضلِكَ، وارزقْهُ بالإيمان برحمتك، يا أرحم الراحمين[2]. فاستجابَ اللهُ دعاءَهُ، وقبلَ شفاعتَهُ، فسيظهر آثارُها للمؤمنين عند خاتمتهم، وقد ظهر آثارُ دُعائه للكفرة عند خاتمة أحمد رحمة الله عليه رحمةً واسعة.

* قال محمد بن خزاعة: رأيتُ أحمد بنَ حنبل بعدما تُوفِّي مُتوَّجًا بتاجِ الكرامة، ومُنتعلاً بنعلِ العزَّة، يمشي ويتبخترُ في دار السلام، فقلت: بأيِّ عملٍ نلتَ بهذه الكرامة؟ قال: بعدم قولي بخلقِ القرآن.

* * *

وقد تركتُ مناقبَ مالك بنِ أنس لميله إلى مذهب الاعتزال في بعض المسائل الاعتقاديات[3]، وإن كان واحدًا من الأئمة الأربعة المُجتهدين.

* * *

---

(1) قال الذهبي في سير أعلام النبلاء: هذه حكايةٌ منكرة... ثم العادة والعقل حيل وقوع مثل هذا، وهو إسلام ألوف من الناس لموت وليٍّ لله، ولا ينقل ذلك إلاّ مجهول لا يُعرف، فلو وقع ذلك لاشتهر ولتواتر؛ بل لو أسلم لموته مئةُ نفسي لقُضي من ذلك العجب.

(2) جاء في هامش (ب) ما نصه: وينبغي أن يقول بعد هذا الدعاء: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، برحمتك يا أرحم الراحمين؛ ليعمَّ الدعاء جميع الناس.

(3) في (ب): مذهب المعتزلة في بعض المسائل الاعتقادية.

[المذهب المختار]

* فإن قلتَ: أيُّ مذهبٍ اخترتَ منهم؟

قلتُ: اخترتُ مذهبَ أبي حنيفة؛ لقوله عليه السلام: «سيجيءُ رجلٌ من أُمّتي يُقال له نعمان، هو سراجُ أُمّتي» ثلاث مرات[1].

* فإن قلتَ: على أيِّ مذهبٍ كنتَ في الاعتقادات؟

قلتُ: على مذهب الشيخ أبي منصور الماتريدي، والشيخ أبي الحسن الأشعري[2]، وهو مذهبُ أهل السنة والجماعة الذي بشَّر النبيُّ ﷺ لأهلها بالجنة، وبشَّر على غيره بالنار، حيث قال عليه الصلاة والسلام: «ستفترقُ أمّتي على ثلاث وسبعين فرقة كلُّهم في النار إلاّ فرقة واحدة» قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال عليه الصلاة والسلام: «الذين كانوا على ما أنا عليه وأصحابي[3]» ولهذا سُمِّينا بأهل السنة والجماعة[4].

---

(١) تقدم تخريجه صفحة (٢٩).

(٢) جاء في هامش (ب) ما نصه: اعلم أنهما شيخان من أهل السُّنة، لكن اختلفا في مسائل من الاعتقادات؛ منها: أن المعتزلة كافر عند أبي منصور، لقولهم: إنَّ العبد خالق لأفعاله، وإنَّ صنعة الله تعالى كلَّها أزلية قائمة بذاته تعالى. وقال أبو الحسن: ويكون كافرًا لأن خلقه تعالى بلا مادة، وفعل العباد بمادة وسبب، وأن صفاته الأفعالية حادثة لا يقوم بذاته تعالى.

قيل: إن أبا حنيفة رحمه الله أخذ مذهب الماتريدي، والشافعيُّ أخذ مذهب الأشعري.

(٣) حديث أخرجه أحمد في المسند ٤/ ١٠٢، وأبو داود (٤٥٩٧) عن معاوية بن أبي سفيان، وانظر حديث الترمذي (٢٦٤٠) وابن ماجه (٣٩٩١) وأحمد ١/ ٣٣٢ عن أبي هريرة.

(٤) جاء في هامش (ب) ما نصه: قال النبيُّ عليه الصلاة والسلام: «عليكم بسُنتي، وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي». وقال عليه الصلاة والسلام: «إياكم ومحدثات الأمور؛ فإنَّ كلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة، وإنّما هلك مَنْ قبلكم بما ابتدعوا في دينهم، وتركوا سنة أنبيائهم» كذا في رسالة الغزالي.

* فإن قلتَ: الحقُّ واحدٌ لا متعدِّد، فأيُّ مذهبٍ صوابٌ من الشرعيات؟

قلتُ: مذهب أبي حنيفة صوابٌ يَحتملُ الخطأ، فمذهب الشافعيِّ والحنبليِّ ومالك[1] خطأٌ يحتمل الصواب[2].

* فإن قلتَ: أيُّ مذهب حقٌّ في الاعتقاديات؟

قلتُ: مذهبُ أهلِ السُّنة والجماعة حقٌّ وصواب، ومذهبُ سائرِ الفرقِ الضالَّةِ باطلٌ وخطأ لا يحتملُ الصواب.

* فإن قلت: فإنَّ الفِرقَ الضالَّة كلَّهم يَزعمون ويعتقدون حقِّيَّةَ مذهبهم، ويثبتون مدعاهم بما عندهم، فما رجحان حقّية مذهبِ أهل السُّنة والجماعة عليهم[3]؟

قلت: لقوله عليه الصلاة والسلام في حقِّهم: «كانوا على ما أنا عليه وأَصحابي» كما مرَّ[4].

وبوضوح أدلَّتهم السمعية والعقلية في إثباتِ مدعاهم، ولاختيار ذلك لمذهب أبي حنيفة الذي قال عليه الصلاة والسلام في حقِّه: «إنَّ اللهَ يُرسلُ في رأس كلِّ مئة سنة عالمًا يُحيي دينَ الإسلام وسُنَّتي» كما مرَّ[5]، وقد جاء في

---

(١) في (أ): والحنبلي والثوري.

(٢) جاء في هامش (ب) ما نصه: قال النبيُّ عليه الصلاة والسلام: «إنَّ المجتهد قد يُخطىء وقد يُصيب، فإذا أصابَ فله أجران، وإذا أخطأ فله أجر واحد» لأَجل التوسّع.

(٣) جاء في هامش (ب) ما نصه: قال في «المصفى»: فإذا سُئل عن مذهبنا ومذهب مخالفينا في الفروع، يجب علينا أن نُجيب: فمذهبنا صواب يحتملُ الخطأ، ومذهب مخالفينا خطأ يحتمل الصواب.

وإذا سُئل عن معتقدنا ومعتقد خصومنا، يجب علينا أن نجيبَ: الحقُّ هو ما نحن عليه، والباطل هو ما هو عليه خصومنا.

(٤) انظر صفحة (١٣٨).

(٥) انظر صفحة (١٢٨).

رأس المئة الثانية أبو حنيفة كما مرَّ[١]، ولاختياره الإمام الشافعي، والحنبلي، والثوري، والحسن البصري، وغيرهم من العلماء الربَّانيين، فصار حقّية[٢] مذهب أهل السنة والجماعة يُجمعُ عليها باجتماعِ العلماء المجتهدين، وهو أقوى الحجج[٣].

﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ ﴾ [الأعراف: ٤٣].

* * *

وقد بلغَ مناقبُ الأئمة بالإتمام على يد مؤلّفه أبي الليث مُحرَّم بنِ محمد الزِّيلي في أولِ شهرِ رمضان المبارك من شهور سنة عشرٍ وألف[٤]، وهذه التاريخ المؤلف المرحوم قد وقعَ الفراغُ من مناقب الأئمة بعون الله الملك العلي، ستر عيب كاتبه الخفي والجلي

* * *

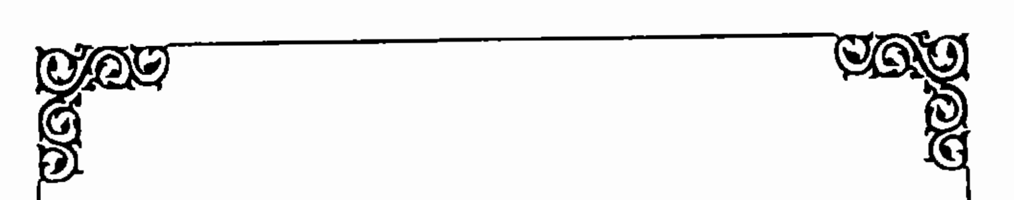
---

(١) انظر صفحة (١٠٥).

(٢) في (ب): حقيقة مذهب.

(٣) جاء في هامش (ب) ما نصه: ولأنَّ استدلال أكثر الفرق الضالّة تمسُّكُهم بآراء الفلاسفة، والأدلة العقلية الواهية من الدلالات والآيات المنسوخات ونحوها.

(٤) في نسخة (ب) ما نصه: وقد وقع تسويده عن بد حافظ علي الشهير بالفرائضي، غفر الله له ولوالديه، وأحسن إليهما وإليه، ولجميع المؤمنين والمؤمنات في وقتٍ بين الظهر والعصر من يوم الثلاثاء في ستة وعشرين من شهر ربيع الأول، سنة اثني [كذا] وثمانين ومئة وألف.



فهرس الفهارس





فهرس الآيات الكريمة

* * *

فهرس الأحاديث النبوية

* * *

فهرس الأعلام

فهرس المذاهب والفرق والشعوب

* * *

فهرس الكتب والمؤلفات

* * *

فهرس الأماكن والبلدان

* * *

فهرس الأيام

* * *

فهرس الحيوان

* * *

فهرس الأوائل

* * *

فهرس الأشعار

* * *

المحتوى